A/67/5/Add.6

الأمم المتحدة

صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والستون
الملحق رقم ٥ واو

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والستون
الملحق رقم ٥ واو

صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0251-8384

[٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٢]

المحتويات

الفصل		الصفحة
	كتابا الإحالة	vi, vii
الأول -	تقرير مجلس مراجعي الحسابات: رأى مراجعي الحسابات	١
الثاني -	التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات	٣
	موجز	٣
	ألف - معلومات أساسية	٩
	باء - الولاية والنطاق والمنهجية	١٠
	جيم - الاستنتاجات والتوصيات	١١
	١ - متابعة التوصيات السابقة	١١
	٢ - استعراض مالي عام	١٢
	٣ - الإدارة المالية	١٥
	٤ - عرض البيانات المالية	١٧
	٥ - بيان الإيرادات والنفقات	٢٢
	٦ - بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٢٢
	٧ - التزامات نهاية الخدمة	٢٦
	٨ - الحسابات المصرفية والنقدية والاستثمارات	٢٧
	٩ - الممتلكات غير المستهلكة	٣٠
	١٠ - إدارة المخاطر	٣٢
	١١ - المشتريات	٣٣

١٢ - التقدم المحرز على صعيد تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ٣٤
١٣ - الإدارة الاستراتيجية للبرامج والإبلاغ عن الأداء ٣٦
دال - المعلومات المفصح عنها من الإدارة ٤٢
١ - شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات ٤٢
٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة ٤٣
٣ - حالات الغش والغش المفترض ٤٣
هاء - شكر ٤٤

المرفق

حالة تنفيذ التوصيات التي أصدرها المجلس لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٩ ..... ٤٥
الثالث - المصادقة على صحة البيانات المالية ٤٩
الرابع - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١ ..... ٥٠
الخامس - البيانات المالية لفترة السنتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ..... ٦٠
البيان الأول - موجز جميع الصناديق: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٦١
البيان الثاني - موجز جميع الصناديق: بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق. ٦٣
البيان الثالث - موجز جميع الصناديق: بيان التدفقات النقدية. ٦٤
البيان الرابع - صندوق البيئة: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٦٦
الجدول ٤-١ - صندوق البيئة: حالة التبرعات ٦٨
البيان الخامس -موجز الصناديق الاستئمانية: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق. ٧٣
البيان السادس - موجز الصناديق الاستئمانية: بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٧٥

البيان السابع – موجز الصناديق الاستئمانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة: بيان التدفقات النقدية . ٧٦

البيان الثامن – الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٧٨

البيان التاسع – الصناديق الاستئمانية: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٨٠

الجدول ٩-١ – الصناديق الاستئمانية: الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصناديق ٨٢

البيان العاشر – استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٩١

البيان الحادي عشر – الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٩٢

الجدول ١١-١ – الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون: حالة التبرعات ٩٧

ملاحظات على البيانات المالية ٩٩

كتابا الإحالة

٣١ آذار/مارس ٢٠١٢

وفقا للمادة ٦-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أتشرف بأن أحيل إليكم التقرير المالي والبيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستئمانية المرتبطة به وغيرها من الحسابات المتصلة به، عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، التي أُقرّها بموجب هذا الكتاب وقد اكتملت البيانات المالية وصدّق كبير الموظفين الماليين على صحتها

وقد أتيحت نسخ من هذه البيانات لكل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) أكيم **شتاينر**
المدير التنفيذي
لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

رئيس مجلس مراجعي الحسابات
الأمم المتحدة
نيويورك

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(توقيع) **ليو** جيايي
المراجع العام للحسابات في الصين
ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات: رأى مراجعي الحسابات

قمنا بمراجعة البيانات المالية المرفقة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، التي تشمل بيان الإيرادات والنفقات والتغير في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الأول)، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الثاني)، وبيان التدفقات النقدية لفترة السنتين (البيان الثالث)، والبيانات والجداول والملاحظات التفسيرية الداعمة.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

يتحمل المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية عن إعداد البيانات المالية وعرضها بصورة نزيهة وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، وعن الضوابط الداخلية التي يراها ضرورية كي يتسنى إعداد بيانات مالية خالية من أية أخطاء جوهرية، سواء كانت نتيجة غش أو خطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي بشأن هذه البيانات المالية على أساس مراجعتنا وقد راجعنا الحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات وتقتضي تلك المعايير منا أن نمتثل للشروط الأخلاقية وأن نقوم بتخطيط وأداء عملية المراجعة للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

وتنطوي مراجعة الحسابات على الأخذ بإجراءات لاستقاء أدلة من عملية المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية ويتوقف اختيار تلك الإجراءات على تقدير مراجع الحسابات، ويشمل ذلك تقييم المخاطر المتعلقة باشتمال البيانات المالية على أخطاء جوهرية سواء كانت نتيجة للغش أو الخطأ ولدى إجراء تقييمات المخاطر تلك، ينظر مراجع الحسابات في إجراءات الرقابة الداخلية التي يتبعها الكيان المعني لإعداد البيانات المالية وعرضها عرضا نزيها، وذلك كي يتسنى له تحديد إجراءات المراجعة المناسبة في تلك الظروف، ولكن ليس لغرض إبداء الرأي بشأن فعالية الرقابة الداخلية لدى ذلك الكيان وتشمل مراجعة الحسابات أيضا تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي تعدها الإدارة، وكذلك طريقة عرض البيانات المالية عموما.

ويرى المجلس أن الأدلة التي استقيناها من عملية المراجعة هي أدلة كافية ومناسبة لتوفير أساس معقول لإصدار رأينا كمراجعين للحسابات.

الرأي

في رأي المجلس أن هذه البيانات المالية تعرض بشكل مقبول، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وأداءه المالي وتدفقاته النقدية خلال فترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

بالإضافة إلى ذلك، نرى أن ما اطلعنا عليه من معاملات برنامج الأمم المتحدة للبيئة أو التي قمنا بتدقيقها كجزء من مراجعتنا للحسابات كانت متوافقة، من جميع الوجوه الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللسند التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية، أصدرنا أيضا تقريرا مطولا عن مراجعتنا لحسابات صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(توقيع) **ليو** جيايي
المراجع العام للحسابات في الصين
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) أمياس **مورس**
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) تيرنس **نومبيمبي**
المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

أنيطت ببرنامج البيئة مهمّة مساعدة الدول الأعضاء ودعمها في سعيها إلى حماية البيئة، وذلك عن طريق إلهام الدول الأعضاء وتزويدها بالمعلومات وبالوسائل اللازمة لتحسين مستويات معيشة سكانها دونما تفريط في مستويات معيشة الأجيال المقبلة. وفي حين يقع مقر برنامج البيئة في نيروبي، فإن له وجودا عالميا يتمثل في ستة مكاتب إقليمية وثمانية مكاتب اتصال قطرية، إلى جانب الترتيبات التعاونية ووظائف الأمانة المقامة في عدة بلدان أخرى. ويبلغ عدد موظفي برنامج البيئة ١ ١٥١ موظفا يزاول ٤٥٨ موظفا منهم عمله في نيروبي.

وقد أنفق برنامج البيئة خلال فترة السنتين ٨٠٩ ملايين دولار تقريبا، وهو ما يزيد بنسبة ١ في المائة عن مجموع الإيرادات التي حصّلها والبالغ مقداره ٨٠١ مليون دولار. ويتولى برنامج البيئة كذلك إدارة شؤون ١٤ اتفاقا بيئيا متعدّد الأطراف تتمثل بشكل رئيسي في اتفاقيات أُبرمت لأغراض تنفيذ بروتوكولات تتعلق بالمجال الرئيسي لولاية برنامج البيئة وقد أُدرجت إيرادات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف (٢١٤,٢ مليون دولار) ونفقاتها (٢١٠,٦ ملايين دولار) ضمن البيانات المالية الموحّدة لبرنامج البيئة.

وتشمل البيانات المالية كذلك بيانات منفصلة لإيرادات الصندوق الاستئماني الخاص بالصندوق المتعدّد الأطراف[(١)] ونفقاته وأصوله وخصومه، وهو الصندوق الاستئماني الذي حصّل خلال فترة السنتين إيرادات بقيمة ٢٦٣,٥ مليون دولار وتكبّد نفقات بقيمة ٢١٣,٦ مليون دولار، وكان لديه رصيد احتياطي يبلغ ٣٦٢,٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

وقد راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة واستعرض عملياته لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وقد تّمت مراجعة الحسابات من خلال فحص المعاملات المالية والعمليات في مقر برنامج البيئة في كينيا، ومن خلال زيارات ميدانية إلى المكاتب الإقليمية والقطرية الموجودة في تايلند وسويسرا وبنما والبرازيل.

(١) الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

الرأي

في رأي المجلس، تعكس البيانات المالية بشكل مقبول، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وأداءه المالي وتدفقاته النقدية خلال فترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

التحفّظ الوارد في تقرير مراجعة حسابات فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

أصدر المجلس في سياق تقرير مراجعته للبيانات المالية عن فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تقرير مراجعة حسابات مشفوعا بتحفّظ وضمّنه تنبيها. وكان مفاد التنبيه الذي تضمّنه التقرير توجيه الانتباه إلى حالة شطب ٨ ملايين دولار من قيمة ممتلكات غير مستهلكة لم يزوَّد المجلس بالقدر الوافي من التفاصيل بشأنها. وخلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، قام برنامج البيئة بأعمال إضافية أسفرت عن إجراء تعديل جرى في إطاره زيادة قيمة الممتلكات غير المستهلكة بواقع ١,٢ مليون دولار. واستطاع برنامج البيئة تزويد المجلس بما يكفي من الأدلة الداعمة للتسوية التي أجريت، وبالتالي اعتُبر إدراج تنبيه للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ أمرا غير ضروري.

غير أن المجلس ما زال يشعر بقلق لأن إجراء تعديل كبير لقيمة الممتلكات غير المستهلكة في نهاية فترة السنتين إنما يشير إلى استمرار وجود مشاكل على صعيد حفظ السجلات الدقيقة والآنية للممتلكات، وهو يعلّق على هذا الأمر في التقرير المطوّل.

الاستنتاج العام

تشكل الإدارة المالية السليمة أمرا بالغ الأهمية لأي منظمة تبتغي تأدية عملها على نحو فعّال وبينما تؤدّي ترتيبات الإدارة المالية في برنامج البيئة وظائفها على نحو فعّال في مجملها، فقد تبيّن للمجلس أن هناك إمكانية للتحسين في عدد من المجالات. وتحديدا، لاحظ المجلس وجود أوجه ضعف لا يستهان بها في إشراف برنامج البيئة على أنشطة أحد الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وفي إدارة أرصدته النقدية، وخاصة ما يُحتفظ به منها بعملات غير دولار الولايات المتحدة.

وقد حدّد برنامج البيئة برنامجَ أنشطته في وثائقه الاستراتيجية. وكان لديه كذلك إطار ونظم لتجميع بيانات أداء البرامج وإبلاغ الإدارة العليا بها. ومع ذلك، تبيّن للمجلس أن هناك أوجه ضعف على صعيدي الاتساق الاستراتيجي للبرامج والإبلاغ عن الأداء، وهو ما يحدّ من قدرة برنامج البيئة على الإبلاغ عمّا يحرزه من تقدّم، كما قد ينتقص من الفعالية

في تنفيذ البرامج و لم يراع في برنامج عمل برنامج البيئة ربط نواتج البرامج بما يتصل بها من إنجازات متوقعة ومؤشرات، وكانت هناك حالات تضارب في الإبلاغ عن الأداء. وتنتقص نقاط الضعف هذه من قدرة برنامج البيئة على تطبيق نهج الإدارة القائمة على النتائج في عملياته بصورة تامة.

وبدأ برنامج البيئة تطبيق نظام جديد لمعلومات الأداء في أواسط عام ٢٠١١ بهدف تحسين الإبلاغ عن الأداء، وهو بحاجة إلى مزيد من التحسين نظرا لحداثة عهده النسبية، وإن كانت هناك أدلة على تحقُّق بعض الفوائد من تطبيقه. وحتى يقوم برنامج البيئة بإدخال نهج منتظم وكمي يربط بين المعلومات المالية ومعلومات إدارة الأداء، مدعوما بتحسّن إدارة الأداء والإدارة المالية وإدارة المخاطر، لن تتسنّ له البرهنة على استخدام موارده على نحو فعال الكلفة لدى تنفيذ أنشطته.

الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية

العلاقة بالهيئات التعاهدية الخاصة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

تبيّن للمجلس أن برنامج البيئة يوضّح طبيعة علاقته بالهيئات التعاهدية التي هي قوام اتفاقات الأمم المتحدة البيئية المتعدّدة الأطراف، وذلك من خلال إدراج مذكرات تفاهم وخطابات تفويض جديدة. ويلاحظ المجلس أن بعض الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف قد يقرّر فسخ علاقته ببرنامج البيئة، فيُخرج نفسه من نطاق الرقابة المالية والتشغيلية للمدير التنفيذي لبرنامج البيئة، ويحثّ برنامج البيئة على حل هذه المشاكل على سبيل الاستعجال.

الإدارة المالية

- جرى تكبّد قدر كبير من الخسائر المتحققة وغير المتحققة نتيجة لأوجه الضعف الكامنة في إدارة النقدية والاستثمارات.
- وتكبّد الصندوق المتعدد الأطراف، الذي يقوم برنامج البيئة بدور أمين خزانته، خسائر من معاملات صرف العملات بقيمة ١٠,٣ ملايين دولار خلال فترة السنتين. وقد نشأت هذه الخسائر عن تعهّدات بالتبرّع أُعلنت للصندوق بسعر صرف ثابت وسُدّدت لبرنامج البيئة بعد ذلك بعملة البلد المانح بعد أن تدهور سعر الصرف. وبناء على طلب المجلس، تم الإفصاح عن هذه الخسائر ضمن البيان الحادي عشر.
- وتكبد برنامج البيئة خسائر غير متحققة بقيمة ١٣,٨ مليون دولار على أرصدته النقدية المحتفظ بها باليورو. وتبيّن للمجلس أن المخاطر الملازمة للاحتفاظ بمبالغ

كبيرة باليورو لا تجري إدارتها أولا بأول. وبالتالي تراكمت الخسائر غير المتحققة خلال الفترة التي شهدت تناقصا مطّردا لقيمة هذه العملة. وبناء على طلب المجلس، تم الإفصاح عن هذه الخسائر في البيان الأول وفي الجدول ٩-١.

- وتبيّن للمجلس كذلك أنه ما زالت لدى برنامج البيئة مبالغ كبيرة من النقدية في صورة سلف في حوزة شركائه المنفذين (أكثر من ٨٠ مليون دولار عند نهاية فترة السنتين).

الرقابة على الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

لاحظ المجلس وجود مواطن ضعف شديد في ممارسة برنامج البيئة للرقابة على الإدارة المالية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط[٢]. فعلى وجه التحديد، أنشأ موظفو التصديق المسؤولون عن ميزانيات خطة عمل البحر الأبيض المتوسط مخصصات للإنفاق على بعض البنود دون التثبّت من وجود أدلة قوية على أن المبالغ المالية المكافئة لهذه المخصصات قد سُدّدت بالفعل. ونتيجة لذلك، أسفرت النفقات المتكبّدة في إطار هذه المخصّصات عن إنفاق زائد بقدر كبير عن الأموال المتاحة فعليا. ونتيجة للإجراءات التصحيحية التي اتخذتها إدارة برنامج البيئة في وقت لاحق، انخفض العجز التراكمي من نحو ٥,١ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ إلى ٢,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١ .

ولاحظ المجلس أيضا وجود نقاط ضعف في عام ٢٠١٠ في الترتيبات التي يطبّقها برنامج البيئة في اختيار شركاء التنفيذ وممارسة الرقابة عليهم. وتبيّن للمجلس أنه تم إحراز تقدم كبير خلال فترة السنتين في تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية وفي تعزيز ترتيبات الحوكمة المتصلة بتعامل برنامج البيئة مع شركاء التنفيذ.

الإدارة الاستراتيجية للبرامج

عرض برنامج البيئة برنامج أنشطته في عدد من وثائقه الاستراتيجية، غير أنه تبيّن للمجلس أن هناك أوجه قصور على صعيد الاتساق بين هذه الوثائق، وهو ما قد ينتقص بدوره من فعالية تنفيذ برنامج البيئة لأهدافه الاستراتيجية. وتبيّن للمجلس أيضا أن هناك أوجه قصور على صعيد الاتساق الاستراتيجي، ذلك أنه لم يتم ربط النواتج جيدا بالإنجازات المتوقعة وبمؤشرات الأداء في برنامج عمل برنامج البيئة.

(٢) خطة عمل البحر الأبيض المتوسط المتعلقة باتفاقية برشلونة (اتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط).

الإبلاغ عن الأداء

وضع برنامج البيئة إطارا ونظما للإبلاغ عن أداء البرامج، غير أن المجلس اكتشف حالات تضارب بين النتيجة المسجلة في النظام الجديد الذي يطبّقه برنامج البيئة للإبلاغ عن الأداء وبين النتائج التي أُبلغ بها مجلس إدارة برنامج البيئة؛ واكتشف أن الإدارة العليا لم تستعرض أداء البرامج بانتظام.

وعلى ضوء ما تقدّم من نتائج توصّل إليها المجلس، يقدّم المجلس توصيات مفصّلة في المتن الرئيسي لهذا التقرير. وبشكل موجز، تتمثل توصيات المجلس الرئيسية في قيام برنامج البيئة بما يلي:

- **تعزيز وتوضيح الدور الرقابي وعمليات تفويض السلطة لأغراض إنشاء المخصّصات، وتسليم جميع الأطراف المعنية وثائق تفويض تحتوي على شرح واضح لأدوارهم ومسؤولياتهم.**
- **استعراض علاقته بكل اتفاق من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، والقيام في إطار التحوّل إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بتحديد ما إذا كانت الاتفاقات المعنية ستظل خاضعة للسيطرة التشغيلية والمالية لبرنامج البيئة.**
- **تكليف شخص مناسب برصد تأثير تقلبات أسعار الصرف على قيم أرصدته النقدية إذا حُوّلت إلى دولار الولايات المتحدة، وتنبيه الإدارة العليا كلما لزم التحرّك لتفادي الخسائر.**
- **إجراء تقييم بالتشاور مع مقرّ الأمم المتحدة، ومع أخذ ما يتصل بالأمر من تكاليف ومكاسب بعين الاعتبار، للوقوف على جدوى استحداث إجراءات للتخفيف من مخاطر سعر الصرف التي قد تؤثر سلبا على تدفقاته وأرصدته.**
- **استحداث تدابير لضمان عدم صرف المدفوعات لشركائه المنفذين إلا عند توافر الأدلة الكافية على وجوب تسديد الأموال لاقتراب موعد استحقاق سداد عنصر من عناصر تكاليف المشروع.**
- **استعراض جميع السلف التي في ذمة شركائه المنفذين، واسترداد جميع المبالغ التي لن يستحق صرفها في غضون فترة زمنية لا تزيد عن ستة أشهر.**
- **القيام، عند وضع الصيغة النهائية لنواتج استراتيجيته المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ وبرنامج العمل ذي الصلة، بتحديد الإسهام المتوقّع لكل مشروع في النواتج الاستراتيجية لبرنامج البيئة وفي نتائجه وإنجازاته المتوقعة.**

- **وضع مؤشرات أداء تقبل الجمع بحيث تعطي الصورة الشاملة لأداء البرامج.**
- **اشتراط أن يتضمّن أي مقترح مشروع يقدّم مستقبلا عرضا واضحا لخطوط الأساس والأهداف ومصادر البيانات والأساليب التي ستُتّبع لقياس التقدم المحرز نحو تحقيق النتائج المرجوة.**
- **قيام فريق الإدارة العليا، مرةً كل ستة أشهر على الأقل، باستعراض الأداء والتقدّم المحرز نحو تنفيذ الخطة الاستراتيجية لبرنامج البيئة، وقيامه بتوثيق عملية الاستعراض هذه، بما في ذلك أي إجراءات يزمع اتخاذها.**

التوصيات السابقة

من بين التوصيات الصادرة عن فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والبالغ مجموعها ٢٦ توصية، هناك ١٦ توصية (٦١ في المائة) نُفذت بالكامل، وثماني توصيات (٣١ في المائة) قيد التنفيذ، وتوصيتان (٨ في المائة) لم تنفّذا وعلم المجلس من برنامج البيئة أنه من بين التوصيات الثماني التي لم تنفذ بالكامل بعد، هناك ٦ توصيات ليس في استطاعة برنامج البيئة أن يحرز بخصوصها تقدّما يُعتدّ به قبل إتمام التغييرات الأوسع نطاقا التي تجري بقيادة مقر الأمم المتحدة ويلاحظ المجلس تجاوب برنامج البيئة بإيجابية مع الشواغل التي أثيرت في السابق، وهو سيواصل رصد التقدم المحرز.

ألف – معلومات أساسية

١ – أنيطت ببرنامج البيئة مهمّة مساعدة الدول الأعضاء ودعمها في سعيها إلى حماية البيئة، وذلك عن طريق إلهام الدول الأعضاء وتزويدها بالمعلومات وبالوسائل اللازمة لتحسين مستويات معيشة سكانها دونما تفريط في مستويات معيشة الأجيال المقبلة. وفي حين يقع مقر برنامج البيئة في نيروبي، فإن له وجودا عالميا يتمثل في ستة مكاتب إقليمية وثمانية مكاتب اتصال قطرية، إلى جانب الترتيبات التعاونية ووظائف الأمانة المقامة في عدة بلدان أخرى. وكذلك يغطي هذا التقرير عددا من الهيئات التي تربطها ببرنامج البيئة علاقات محدّدة ومستمرة. ويرد أدناه مزيد من التفاصيل بخصوص هذه الهيئات التي تشمل مرفق البيئة العالمية، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي. ويعمل في برنامج البيئة ١ ١٥١ موظفا.

مرفق البيئة العالمية

٢ – يمثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة واحدة من الوكالات المنفذة العشر لمرفق البيئة العالمية الذي يموّل مشاريع تقام في البلدان النامية في مجالات التنوع البيولوجي وتغير المناخ والمياه الدولية وتدهور الأراضي ونضوب طبقة الأوزون والملوثات العضوية الثابتة. ويتلقى مرفق البيئة العالمية تبرعات من ٣٤ دولة عضوا. ويتولّى مجلس مرفق البيئة العالمية مسؤولية اعتماد برامجه وتقييمها.

٣ – ويدير برنامج البيئة الموارد التي يخصصها له مرفق البيئة العالمية من خلال أربعة صناديق استئمانية تجري سنويا مراجعة حساباتها بواسطة المجلس. وخلال السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، حصّلت الصناديق الاستئمانية إيرادات بقيمة ٥٦,١ مليون دولار، وأنفقت ٤٧,٢ مليون دولار. وكذلك يصدر المجلس سنويا رأي مراجعي حسابات بخصوص هذه الصناديق الاستئمانية بناء على طلب من برنامج البيئة والبنك الدولي، فهما الجهتان الأمينتان على صناديق مرفق البيئة العالمية. وليس لدى المجلس أي ملاحظات على إدارة برنامج البيئة للصناديق الاستئمانية الخاصة بمرفق البيئة العالمية.

الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

٤ – أسفرت أنشطة برنامج البيئة على مرّ السنين عن إبرام عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات المرتبطة بها بشأن التحدّيات البيئية الرئيسية. وانبثق عن هذه الصكوك اتفاقات بيئية متعددة الأطراف، يُلزم كل منها البلدان بوضع آليات محدّدة وبالوفاء بالالتزامات المتفق عليها من أجل تحسين البيئة.

٥ - ويدير برنامج البيئة شؤون ١٤ اتفاقا بيئيا متعدد الأطراف. وهو يفصح في بياناته المالية عن معاملات الصناديق الاستئمانية التي يديرها بشكل مباشر دعما للأنشطة المتصلة بالاتفاقات والاتفاقيات، وذلك لتنفيذ البروتوكولات والبرامج المتفق عليها. وتشمل مراجعة المجلس لحسابات برنامج البيئة فحص الأرصدة ذات الصلة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف. ويعلّق المجلس بشكل محدّد في هذا التقرير على مشاكل تبيّنت له بخصوص ما يلي من صناديق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف:

- الصندوق المتعدد الأطراف الذي تم إنشاؤه وتجري إدارته تحت مظلة اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون.
- خطة عمل البحر الأبيض المتوسط التي تشكل استراتيجيات وميزانيات اتفاقية برشلونة.

مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

٦ - يوفّر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي الخدمات الإدارية والمالية لبرنامج البيئة، بما في ذلك وظائف إدارة المشتريات والموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وهناك عدد كبير من التوصيات الصادرة عن المجلس يستلزم تحرّكا مشتركا مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

باء - الولاية والنطاق والمنهجية

٧ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة واستعرض عملياته خلال الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وجرت مراجعة الحسابات وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي هذه المعايير أن يتقيّد المجلس بالمتطلبات الأخلاقية وأن يقوم بتخطيط وتنفيذ عملية المراجعة بحيث يتأكد بدرجة معقولة من خلوّ البيانات المالية من الأخطاء الجوهرية.

٨ - وقد أجريت مراجعة الحسابات على نحو قُصد به في المقام الأول تمكين المجلس من تكوين رأي حول ما إذا كانت البيانات المالية المقدّمة تعكس الصورة الحقيقية للمركز المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ولنتائج عملياته وتدفقاته النقدية خلال الفترة المالية، وذلك وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وقد شمل هذا تقييما لما إذا كانت المبالغ المدرجة في قيود النفقات في البيانات المالية قد صُرفت للأغراض التي أقرّتها مجالس الإدارة، وما إذا كان قد جرى تبويب وتقييد الإيرادات والنفقات

على النحو السليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية. وتضمّنت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للقيود المحاسبية وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٩ - واستعرض المجلس كذلك عمليات برنامج البيئة في إطار القاعدة ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة، وهي القاعدة التي تجيز للمجلس أن يبدي ملاحظاته على كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة وتنظيم عمليات برنامج البيئة بصفة عامة. وركّز المجلس على الإدارة الاستراتيجية للبرامج وعلى الإبلاغ عن الأداء.

١٠ - وخلال عملية مراجعة الحسابات، قام المجلس بزيارة مقر برنامج البيئة في كينيا؛ وتفقّد العمليات الميدانية في تايلند وسويسرا وبنما والبرازيل، وذلك في إطار من التنسيق التام مع مكتب خدمة الرقابة الداخلية.

١١ - ويغطي هذا التقرير المسائل التي يرى المجلس أنه ينبغي عرضها على الجمعية العامة، بما في ذلك الطلبات المحدّدة الواردة من الجمعية العامة ومن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

١٢ - وقد نوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع برنامج البيئة الذي أُدرجت آراؤه ضمن هذا التقرير على النحو المناسب.

جيم - الاستنتاجات والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

١٣ - من بين التوصيات الـ ٢٦ المقدمة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، كما هو مبين في التقرير السابق، (A/65/5/Add 6)، هناك ١٦ توصية (٦١ في المائة) نُفِّذت بالكامل، وثماني توصيات (٣١ في المائة) قيد التنفيذ؛ وتوصيتان (٨ في المائة) لم تنفذا نظرا لأن تنفيذهما يتطلب إجراء تغيير في إجراءات مقرّ الأمم المتحدة. ويرد مزيد من التفاصيل في المرفق الأول لهذا الفصل.

التوصيات الجاري تنفيذها أو التي لم تُنفذ

١٤ - لاحظ المجلس أن تنفيذ ست من التوصيات الثماني التي صُنّفت كتوصيات قيد التنفيذ يتوقف بدرجة كبيرة على إجراء عدد من التغييرات والإصلاحات الخارجة عن السيطرة المباشرة لبرنامج البيئة. ومن تلك التوصيات: وضع استراتيجية لالتزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد؛ وتعزيز نظام المعلومات الإدارية المتكامل بما يتيح المجال للاحتفاظ بسجلات

أفضل لعقود السلع والخدمات. وترتبط التوصيتان المتبقيتان من التوصيات قيد التنفيذ بوجوب مراعاة أن تكون مؤشرات الأداء مدعومة بالأدلة المستندية وبإغلاق صندوق استئماني. ويشجّع المجلس برنامج البيئة على قطع شوط أبعد في تنفيذ هذه التوصيات، وذلك بالتشاور مع مقر الأمم المتحدة عند اللزوم، كما أن المجلس سيواصل رصد ما يُتّخذ من إجراءات.

١٥ - أمّا بالنسبة إلى التوصيتين اللتين لم تنفذا، فقد أوصى المجلس في السابق بأن يقوم برنامج البيئة، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومقر الأمم المتحدة، بتنقيح أسلوب معالجته المحاسبية لمنح التعليم. فقد جرى قيد منح التعليم كسلف للموظفين مع أنه كان يتعيّن اعتبارها مدفوعات للموظفين وقيدها كالتزامات للفترة محل النظر. وقد علم برنامج البيئة من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أن هذا سيستلزم إجراء تغيير سياساتي من جانب مقرّ الأمم المتحدة، وبالتالي فإنه لم يتخذ أي إجراء. وكذلك أوصى المجلس في تقريره السابق بأن يقوم برنامج البيئة، لدى تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بالنظر في تنقيح السياسة التي يتبعها في حساب قيم الالتزام المتصل بأيام الإجازات، وذلك بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. ومرة أخرى، علم برنامج البيئة من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أن المقر يتولى في الوقت الحالي التنسيق بخصوص هذه المسألة. وبالتالي فإنه لن يكون بوسع برنامج البيئة تنفيذ أي من التوصيتين حتى يتلقى تعليمات بهذا الصدد من المقر، وذلك في إطار العملية الجارية للانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٢ - استعراض مالي عام

الإيرادات والنفقات[٣]

١٦ - بلغ مجموع الإيرادات للفترة قيد الاستعراض ٨٠٠,٧ مليون دولار، بينما بلغ مجموع النفقات ٨٠٩,٢ ملايين دولار، مما ولّد عجزا مقداره ٨,٥ ملايين دولار هو مقدار زيادة النفقات عن الإيرادات. ومقارنة بالفترة المالية السابقة، زادت الإيرادات بنسبة ٦,٧ في المائة، أو بمقدار ٥٠,٨ مليون دولار وزادت النفقات بنسبة ١٥,٧ في المائة، أو بمقدار ١٠٩,٦ ملايين دولار.

١٧ - وفي الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، بلغ حجم التبرعات ٧٧٢,٧ مليون دولار، وهو ما يمثل ٩٦,٥ في المائة من مجموع الإيرادات لفترة السنتين. وتعزى الزيادة التي بلغت نسبتها ٦,٧ في المائة في مجموع الإيرادات لفترة السنتين، في المقام الأول، إلى التبرّعات التي زادت

(٣) لا تشمل التحليلات المالية الواردة في هذا التقرير الصندوق المتعدد الأطراف، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

بنسبة ٥٨,٣ مليون دولار، أو ٨ في المائة، عن قيمتها في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، البالغة ٧١٤,٤ مليون دولار. وتحمل زيادة التبرعات على هذا النحو دلالة على الدعم المستمر الذي يحظى به برنامج البيئة وأنشطته من جانب الجهات المانحة.

١٨ - وتتألف زيادة النفقات، التي بلغت نسبتها ١٥,٧ في المائة، من زيادة في تكاليف الموظفين (وزادت بنسبة ١٢,٦ في المائة، أو بمقدار ٤٠,١ مليون دولار)، والخدمات التعاقدية (وزادت بنسبة ١٣,٩ في المائة، أو بمقدار ٢٩,٩ مليون دولار) ومصروفات التشغيل (وزادت بنسبة ٢٥,٢ في المائة، أو بمقدار ٢٦,٨ مليون دولار).

الأصول والخصوم

١٩ - بلغ مجموع الأصول لفترة السنتين، بدون الممتلكات غير المستهلكة التي لا تدرج في بيان الأصول والخصوم، ٦٤٤,٥ مليون دولار، بينما بلغ مجموع الخصوم ٤٠٧,٦ ملايين دولار. ومقارنة بفترة السنتين السابقة، زاد حجم الأصول بمقدار ١٤٠,٦ مليون دولار، أو بنسبة ٢٧,٩ في المائة، وزاد حجم الأصول بمقدار ١٩١,٩ مليون دولار، أو بنسبة ٨٩ في المائة. وتشمل المكونات الرئيسية لهذه الزيادة الكبيرة في حجم الأصول ٦٨ مليون دولار قُيّدت لمقابلة تكلفة الالتزامات المستقبلية في إطار فئة جديدة للأصول[٤]، وزيادة بمقدار ١٧ مليون دولار في المبالغ المستحقة القبض من أطراف ثالثة. أمّا المكونات الرئيسية لزيادة الخصوم، فتشمل زيادة بمقدار ٣٧ مليون دولار في المدفوعات المقبوضة سلفا، وزيادة بمقدار ٤٠ مليون دولار في الالتزامات غير المصفاة، وزيادة بمقدار ٤٤ مليون دولار في التزامات نهاية الخدمة، و ٦٨ مليون دولار في إطار فئة جديدة من الخصوم تعكس الالتزامات المالية التي ستستحق للمشاريع في السنوات المقبلة.

٢٠ - وكما هو مبين في الجدول ثانياً - ١، كانت أرصدة النقدية الموجودة في حوزة برنامج البيئة في نهاية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أعلى بنسبة ١٣,٤ في المائة عنها في نهاية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (وهو ما يرجع بدرجة كبيرة إلى المساهمات البالغة ٣٨ مليون دولار التي دفعتها الجماعة الأوروبية مقدّما)، بينما زاد حجم التبرعات التي تلقّاها البرنامج بنسبة ٨,٢ في المائة. وفي هذا دلالة على أن معدّل صرف الأموال قد تباطأ، وأن التدبير المؤقت الذي استُحدث لرصد الأرصدة النقدية لم يحدث انخفاضا في الأرصدة النقدية الموجودة في حوزة برنامج البيئة.

(٤) خلال فترة السنتين، طبّق برنامج البيئة نظام قيد التزامات السنوات المقبلة كخصوم. ويتماشى هذا التغيير مع التعليمات الجديدة الصادرة عن مقر الأمم المتحدة في هذا الصدد.

الجدول ثانياً – ١

مقارنة التبرعات والنفقات والنقدية للفترات المالية من ٢٠٠٦–٢٠٠٧ إلى ٢٠١٠–٢٠١١

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

البنود	٢٠٠٦–٢٠٠٧	٢٠٠٨–٢٠٠٩		٢٠١٠	
	المبلغ	المبلغ	التغيير (كنسبة مئوية)	المبلغ	التغيير (كنسبة مئوية)
التبرعات	٥٤٥,٨	٧١٤,٤	+٢٣,٦	٧٧٢,٧	+٨,٢
النفقات	٥٤١,٨	٦٩٩,٦	+٢٢,٦	٨٠٩,٢	+١٥,٧
النقدية	٢٩٠,٥	٣٧٦,٦	+٢٢,٩	٤٢٧,٢	+١٣,٤

مصدر البيانات: البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

الصندوق المتعدد الأطراف

٢١ – لم يُدمج البيان المالي (البيان الحادي عشر) للصندوق المتعدد الأطراف مع الصناديق الأخرى في برنامج البيئة, فقد عُرض بشكل مستقل عن سائر الصناديق في بيانات برنامج البيئة المالية التي تقدّم إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدّد الأطراف.

٢٢ – وكما هو مبيّن في الجدول ثانياً – ٢، سجّل الصندوق المتعدّد الأطراف فائضا صافيا حاليا بمقدار ٤٩,٩ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٠–٢٠١١، مقارنة بعجز قدره ١،٩ مليون دولار في الفترة ٢٠٠٨–٢٠٠٩. ويظهر الجدول ثانياً – ٢ أيضاً قيمة موجبة لمجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق بلغت ٣٦٢,٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، في انخفاض ملحوظ عن الرصيد البالغ ٤٧٨,٧ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وهو ما يرجع بدرجة كبيرة إلى قرار برنامج البيئة رصد مخصّص بقيمة ١٦٦,٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، مقابل المديونيات (المساهمات غير المسددة) المستحقة منذ أكثر من أربع سنوات وباتت الآن معتبرة من الأموال المستحقة المشكوك في إمكانية تحصيلها. ووافقت اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف على هذا القرار.

الجدول ثانياً – ٢

الصندوق المتعدد الأطراف

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠٠٦–٢٠٠٧	٢٠٠٨–٢٠٠٩	٢٠١٠–٢٠١١
الإيرادات	٣١١,٨	٢٨٢,٩	٢٦٣,٥
النفقات	٣٤٩,٥	٢٨٤,٨	٢١٣,٦

	٢٠٠٧-٢٠٠٦	٢٠٠٩-٢٠٠٨	٢٠١١-٢٠١٠
الفائض أو العجز	(٣٧,٧)	(١,٩)	٤٩,٩
الأصول	٤٨٨,٥	٤٨١,٩	٤٩٣,٩
الخصوم	٨,٠	٣,٢	١٣١,٢
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	**٤٨٠,٥**	**٤٧٨,٧**	**٣٦٢,٧**

مصدر البيانات: البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (تظهر أرصدة الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بقيمها الأصلية قبل إعادة حسابها).

٢٣ - حدثت زيادة كبيرة في خصوم الصندوق المتعدد الأطراف، فمن أقل من ١٠ ملايين دولار في كلتا فترتي السنتين السابقتين إلى ١٣١ مليون دولار عند نهاية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وترجع هذه الزيادة في المقام الأول إلى بدء تطبيق سياسة محاسبية جديدة تقيّد في إطارها التزامات الصندوق المستقبلية كخصوم. وبلغت قيمة الالتزامات المستقبلية التي قُيّدت على هذا النحو ضمن خصوم الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ما مقداره ١٢٦,٦ مليون دولار.

٣ - الإدارة المالية

الإدارة المالية لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

٢٤ - تشكّل خطة عمل البحر الأبيض المتوسط استراتيجيات وميزانيات وبرامج اتفاقية برشلونة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، عقب قيام برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي بمسعى مشترك لتحديد نقاط الضعف في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، طلب مؤتمر الأطراف في خطة عمل البحر الأبيض المتوسط من شعبة المراجعة الداخلية للحسابات في مكتب خدمات الرقابة الداخلية إجراء عملية مراجعة حسابات للإدارة المالية للصندوق الاستئماني لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٩. واستعرض المجلس ما خلص إليه مكتب خدمات الرقابة الداخلية من نتائج واستنتاجات في إطار مراجعته الخارجية لحسابات برنامج البيئة، وأشار إلى أنه، في رأي المكتب، لم تكن العمليات التي يقوم بها برنامج البيئة في مجالات إدارة المخاطر والرقابة والحوكمة بالمستوى المرضي وأنها لم توفّر ضمانات معقولة بشأن الإدارة المالية للصناديق الاستئمانية التي تدعم تنفيذ أنشطة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

٢٥ - وتَبيّن لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن نقاط الضعف الموجودة على صعيدي الحوكمة والرقابة أدّت إلى احتواء الميزانيات المقترحة المقدّمة إلى مؤتمر الأطراف في الفترة من

١٩٩٤ إلى ٢٠١١ على قيم مقيّدة بأعلى من حقيقتها ومصادر إيرادات في غير محلّها. ونشأت عن هذا من ثم مصروفات حُمّلت على مخصّصات غير مموّلة من بنود صحيحة لإيرادات أو حسابات مستحقة القبض. فكان لدى كل من الصندوقين الاستئمانيين لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط رصيد ختامي سالب (إنفاق زائد). وكان حجم زيادة الإنفاق عند نهاية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ يبلغ ٠٠٠ ٥٠٨ ٤ دولار في صندوق حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث و ٠٠٠ ٦٠٣ دولار في الصندوق الاستئماني الخاص بدعم حكومة اليونان لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط.

٢٦ - وقد تم التعرّف على عدد من نقاط الضعف المحددة من قبل مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وقُدّمت توصيات لتحسين الأوضاع. وقام المجلس بجهد للوقوف أولا على مدى انطباق ما تبيّن من نقاط ضعف على برنامج البيئة بأسره، وثانيا تقييم التقدّم المحرز خلال فترة السنتين على صعيد معالجة نقاط الضعف. وقد لاحظ المجلس أن هناك، بشكل أساسي، انعداما للتخاطب بشكل واضح بين برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن التدابير اللازمة لمنع تكرار هذه الحالة. ففي جوهر الأمر، سُمح لخطة عمل البحر الأبيض المتوسط أن تُحمّل مصروفاتها على مخصصات بلا سند بسبب التخبّط القائم حيال أي الجهات هي المسؤولة (أ) عن ضمان عدم إساءة استخدام السلطة المفوَّضة في النظم المحاسبية لإنشاء مخصصات النفقات، (ب) وعن رصد المدى الذي بلغه صرف الصناديق الاستئمانية لنفقات تتجاوز ما بحوزة الصندوق من رصيد نقدي.

٢٧ - وخلال إجراء مراجعة الحسابات، قبل برنامج البيئة تحمّل المسؤولية الأساسية عن تطبيق نوعي الضوابط المشار إليهما أعلاه، ووافق مكتب الأمم المتحدة في نيروبي على إجراء استعراض للتأكّد من صحّة أرصدة الحسابات المستحقة القبض التي تُنشأ في دفاتر الأستاذ، والتي يُحمّل عليها ما يُنشأ من مخصّصات للنفقات. والمجلس على اقتناع بأن ما كشف عنه مكتب خدمات الرقابة الداخلية من نقاط ضعف في الضوابط سيُعالج على نحو واف إذا ما أنشئ إجراء الرصد والتصديق المشار إليهما أعلاه وجرى التقيّد بهما.

٢٨ - **وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن (أ) يقوم دون إبطاء بتعزيز وإيضاح الدور الرقابي وعمليات تفويض السلطة لإنشاء المخصّصات، (ب) وأن يزوّد جميع الأطراف المعنية بوثائق تفويض تشرح أدوارهم ومسؤولياتهم بلغة واضحة.**

٢٩ - وذكر برنامج البيئة أنه يجري إضفاء اللامركزية على عملية إنشاء المخصصات بحيث تتم على مستوى الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف؛ وأنه يعتبر أن توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد نُفّذت إلى حد بعيد. وقد جرى توضيح أدوار ومسؤوليات برنامج البيئة

ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي منعا لتكرّر حالة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، كما اتُّخذت خطوات لتعويض ما تبدّد من موارد الصندوق. وكذلك فإن برنامج البيئة بصدد وضع إجراءات مالية محدّثة وإعداد مذكرة تفاهم بين برنامج البيئة ومؤتمر أطراف اتفاقية برشلونة بهدف توقيعها في الاجتماع التالي لمؤتمر الأطراف المقرّر عقده في أواخر عام ٢٠١٣.

سلامة الإجراءات فيما يتصل بالنفقات التي تتم بواسطة الشركاء

٣٠ - من خلال الاستعراض الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية عام ٢٠١٠ للترتيبات التي يطبقها برنامج البيئة لتنفيذ المشاريع عبر الشراكات، تبيّن أن هناك نقاط ضعف لا يستهان بها في مجالي إعطاء الأدوار للشركاء ومراقبتهم تمثلت على وجه التحديد في إخفاقات كبرى على صعيد الضوابط الحاكمة لإنشاء وإدارة الشراكات وضمان سلامة إجراءات الإنفاق على المشاريع.

٣١ - وفي حين وافقت إدارة برنامج البيئة على نتائج وتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، لاحظ المجلس خلال مراجعته المرحلية أن تنفيذ معظم التوصيات لم يتم ضمن الأطر الزمنية الموضوعة. فقام بالتالي بتقييم مستوى الضمانات المتاحة فيما يتعلّق بسلامة إجراءات نفقات المشاريع المزمع إدراجها في البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وتمكّن من الحصول على ضمانات كافية من مراجعته لسجلات المشاريع والنفقات المرتبطة بها.

٣٢ - وخلال المراجعة النهائية، تبين للمجلس أن برنامج البيئة نفذ ١٦ من التوصيات الـ ١٧ التي قدمها المكتب. وتتعلق التوصية المتبقية باستعراض حالة أرصدة الحسابات المفتوحة في المشاريع والخطوات المناسبة التي يتعيّن اتخاذها لإغلاق المشاريع التي تم العدول عنها. وتأكد المجلس من أن برنامج البيئة أعطى تعليمات بهذا الصدد لجميع شعبه، وأنه يجري اتخاذ تدابير لتقليص المتأخرات المتراكمة.

٤ - عرض البيانات المالية

المخصصات المرصودة في الميزانية العادية للأمم المتحدة

٣٣ - عملا بتوصية المجلس السابقة، بات التمويل من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وما يتصل به من نفقات، يُفصح عنه في صدر البيانات المالية، لا كملاحظة على البيانات المالية كما كان يجري في السابق. وتؤول ملكية كامل الأصول والخصوم المتعلقة بالتمويل من الميزانية العادية إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة، ويُفصح عنها في المجلد الأول من التقرير المتعلق بالبيانات المالية للأمم المتحدة. غير أن القسم الذي يخصّ النفقات المقيّدة في بيان

إيرادات ونفقات برنامج البيئة قد أفصح عنه في البيان الثاني (الأصول والخصوم). وقد تم تعديل الأرقام المقارنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وفقا لذلك.

البيان المالي للصندوق المتعدد الأطراف

٣٤ - يغطي البيان الحادي عشر من البيانات المالية لبرنامج البيئة الصندوق المتعدد الأطراف. و لم يتم دمج الصندوق المتعدد الأطراف مع سائر صناديق برنامج البيئة. فتُعرض المعلومات الخاصة به بشكل مستقل عن الصناديق الاستئمانية الأخرى المدرجة ضمن بيانات برنامج البيئة المالية التي تقدم نسخة منها إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

٣٥ - وقد أعرب المجلس في تقريره السابق عن قلقه من أن يكون عدم دمج البيانات المالية للصندوق المتعدد الأطراف أمرا ينطوي على تضليل، وأوصى بأن يوضح برنامج البيئة الوضع القانوني للصندوق المتعدد الأطراف وأن يقرّر ما إذا كان التصرّف السليم هو دمج الصندوق ضمن البيانات المالية لبرنامج البيئة.

٣٦ - وبعد استعراض المستندات المقدمة من برنامج البيئة واستعراض سلامة الترتيبات الحالية للإفصاح عن نفقات الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف، استقرّ المجلس على أن إدراج البيان المالي وعرضه كبيان منفصل هو إجراء سليم وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. غير أن المجلس يلاحظ أن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تنصّ بعبارات أوضح على معايير إدراج الأرصدة ضمن البيانات المالية المعدّة وفقا لهذه المعايير المحاسبية، وأنه سيلزم إعادة النظر في طريقة العرض الحالية لغرض الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٣٧ - ويلاحظ المجلس كذلك أنه سيلزم في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إعادة النظر في الممارسة الحالية التي يتم في إطارها إدراج أرصدة غير مراجَعة تخصّ الوكالات المنفذة الثلاث الأخرى للصندوق المتعدد الأطراف (منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، حيث أن هناك مجالا لتعاون برنامج البيئة مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والبنك الدولي في سبيل إدراج أرصدة مراجَعة ضمن البيانات المالية المستقبلية للصندوق المتعدد الأطراف.

الصناديق الاستئمانية المتعلقة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف

٣٨ - يُفصَح عن المعلومات المتصلة بالصناديق الاستئمانية المتعلقة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بشكل مدمج ضمن حسابات برنامج البيئة. غير أنه يُفصح كذلك في جدول

منفصل (٩-١)، في صورة بنود متسلسلة، عن الإيرادات والنفقات والأرصدة الختامية لكل صندوق استئماني يدار في إطار كل من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

٣٩ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بلغ مجموع إيرادات صناديق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ٢١٤,٢ مليون دولار، أو ما يعادل ٢٧ في المائة من مجموع إيرادات برنامج البيئة. ووصل مجموع النقدية في صناديق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف إلى ٣٠٦,٤ ملايين دولار، أو ما يعادل ٧٢ في المائة من مجموع النقدية الموجودة بحوزة البرنامج. وبلغ مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق ٢٠٣,٩ ملايين دولار، أو ما يعادل ٨٦ في المائة من احتياطيات برنامج البيئة وأرصدة صناديقه. ويعرض الجدول ثالثاً - ٣ حالة المعلومات المدمجة لصناديق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١.

الجدول ثالثاً - ٣

الصناديق الاستئمانية للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البنود	الصناديق الاستئمانية للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف					**مجموع جميع الصناديق**	**مجموع برنامج الأمم المتحدة للبيئة**	نصيب الصناديق الاستئمانية للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف في المجموع (كنسبة مئوية)
	الصناديق الاستئمانية العامة	الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني	تبرعات مخصصة	حسابات أخرى				
مجموع الإيرادات	١٥٥ ١٨٩	٣٦ ٩٥٩	٢١ ٢٠٤	٨١٦		**٢١٤ ١٦٨**	**٨٠٠ ٦٧٣**	٢٦,٧٥
مجموع النفقات	١٥٤ ٣٠١	٣٥ ١٢٠	٢٠ ٤٥٧	٧٦١		**٢١٠ ٦٣٩**	**٨٠٩ ١٨٨**	٢٦,٠٣
الودائع النقدية والودائع لأجل	٨ ٣٢٠	٤٥	–	٤٠		**٨ ٤٠٥**	**١٢ ٣٩٠**	٦٧,٨٤
صندوق النقدية المشترك	٩٢ ٣٢٥	١٩٨ ٤٥٢	٦ ٧٦٧	٤٠٩		**٢٩٧ ٩٥٣**	**٤١٤ ٨٣٨**	٧١,٨٢
مجموع الأصول	**١٢٨ ٩٠٩**	**٣٢٦ ٢٨٣**	**٧ ٠٣٤**	**٤٧٧**		**٤٦٢ ٧٠٣**	**٦٤٤ ٤٨٤**	**٧١,٧٩**
مجموع الخصوم	**٦٧ ٣١٣**	**١٩٠ ٧٨٩**	**٨٩**	**٦٠٤**		**٢٥٨ ٧٩٥**	**٤٠٧ ٦٢٤**	**٦٣,٤٩**
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	**٦١ ٥٩٦**	**١٣٥ ٤٩٤**	**٦ ٩٤٥**	**(١٢٧)**		**٢٠٣ ٩٠٨**	**٢٣٦ ٨٦٠**	**٨٦,٠٩**
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	**١٢٨ ٩٠٩**	**٣٢٦ ٢٨٣**	**٧ ٠٣٤**	**٤٧٧**		**٤٦٢ ٧٠٣**	**٦٤٤ ٤٨٤**	**٧١,٧٩**

المصدر: البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٤٠ - أوصى المجلس في تقريره عن البيانات المالية لبرنامج البيئة عن الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/65/5/Add.6) بأن يعيد البرنامج تقييم مدى سيطرته على الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف لكي يقرّر بخصوص ما إذا كان من الملائم إدراجها في بياناته المالية.

٤١ - وفي الربع الأول من عام ٢٠١١، قدم برنامج البيئة ورقة إلى مجلس إدارته (UNEP/GC.26/INF/21) تحدّد الصعوبات المحيطة بالعلاقة مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بشكلها الحالي. واستجاب مجلس الإدارة للورقة بأن أوعز إلى برنامج البيئة أن يتشاور مع كل من مجلس مراجعي الحسابات، ومع مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، ومع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف لتحديد الحل المناسب.

٤٢ - واستعرض مجلس مراجعي الحسابات المستندات المقدّمة من برنامج البيئة دعما لرأيه الذي مفاده أن البرنامج يمارس الرقابة الفنية على الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف من خلال أمانات الاتفاقات. واستعرض المجلس أيضاً الرأي الاستشاري الوارد من مكتب الشؤون القانونية (والمقدّم من برنامج البيئة) والذي مفاده أن هيئات المعاهدات هذه هيئات مستقلة خارجة عن نطاق سيطرة برنامج البيئة. وأعرب مكتب الشؤون القانونية عن رأي واضح مفاده أن علاقة اتفاقية التنوع البيولوجي (أحد الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف) ببرنامج البيئة ينبغي أن تكون من خلال عقد مبرم باتفاق الطرفين، لا من خلال تفويض للسلطة من المدير التنفيذي لبرنامج البيئة. وتأكد المجلس بشكل مستقل من أن السيطرة على التمويل البرنامجي لكل من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف تكمن في أيدي مؤتمر الأطراف الخاص بكل اتفاقية، وهو ما يتجسّد في آلية الموافقة على ميزانيات التمويل. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، قام المجلس كذلك بزيارة أحد الاتفاقات، ألا وهو اتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة التي تتشارك في المقر مع أحد المكاتب الإقليمية لبرنامج البيئة، وذلك لاستعراض جوهر العلاقة بينهما.

٤٣ - وإجمالا، وجد المجلس أن مفهوم السيطرة معرَّف في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بقدر من المرونة يتيح المجال للاستمرار في الإفصاح عن المعلومات المالية الخاصة بالاتفاق ضمن البيانات المالية لبرنامج البيئة. ولا تنصّ المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بأي درجة من التفصيل على الترتيبات التي يكون متوقعا استيفاؤها لإثبات تحقُّق علاقة السيطرة، وإن كانت تشير إلى إمكان دمج الصناديق المدارة ضمن البيانات المالية للمنظمة. وتكفل الترتيبات الحالية كذلك خضوع الاتفاقات للمراجعة الخارجية للحسابات.

٤٤ - وتبيّن للمجلس كذلك أن برنامج البيئة يدير حاليا أمانات وصناديق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وأنه من الناحية الفنية، تعطي تفويضات السلطة المعمول بها حاليا برنامج

البيئة ومديره التنفيذي دورَ إدارة الشؤون المالية والإدارية للاتفاقات. وقد قام المدير التنفيذي لبرنامج البيئة تاريخيا، في إطار اضطلاعه بواجبه فيما يتصل بإدارة الاتفاقات، بتوسيع نطاق ترتيبات الإدارة السارية على الأنشطة الرئيسية لبرنامج البيئة لكي تنطبق على أنشطة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، وهو لا يرى فروقا جوهرية بين نظام الرقابة المطبق على نفقات برنامج البيئة وبين نفقات الاتفاقات. وعلى وجه الخصوص، فإن جميع سلطات اتخاذ قرارات الإنفاق وتسوية النفقات المعمول بها في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف هي سلطات ممنوحة بتفويض من المدير التنفيذي لبرنامج البيئة، وجميع الوظائف المالية والإدارية الرئيسية التي تؤدّى في الاتفاقات البيئية المتعدّدة الأطراف تُدعم من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي كجزء من الخدمة التي يقدمها المكتب إلى برنامج البيئة.

٤٥ - وسيواصل المجلس رصد أي ترتيبات جديدة يضعها برنامج البيئة على ضوء المشاورات المتنوعة التي يجريها. وكذلك سيلزم في إطار التحضير لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إجراء استعراض كامل لأسلوب المعالجة المحاسبية المطبّق حاليا. وريثما يتم ذلك، فإن المجلس يرى أن الاستمرار في إدراج البيانات المالية للاتفاقات ضمن بيانات برنامج البيئة أمرٌ مقبول.

٤٦ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له (أ) بأن يواصل استعراض طبيعة علاقته مع كل من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، مع إيلاء كامل الاعتبار للشوط الذي قطعته الاتفاقات بالفعل على صعيد تطبيق إجراءات تُخرجها عن نطاق السيطرة التنفيذية والمالية لبرنامج البيئة، (ب) وأن يحدّد، لأغراض الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ما إذا كانت الاتفاقات محل النظر ستظل تحت السيطرة التنفيذية والمالية لبرنامج البيئة.

٤٧ - ويفيد برنامج البيئة بأن فريق الأمم المتحدة المعني بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام قد تناول بالفعل مسألة دمج الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وأكد أنه سيجري دمج الاتفاقات.

المساهمات العينية المتلقاة

٤٨ - تبيّن للمجلس أنه ليس لدى برنامج البيئة نظام لتسجيل المساهمات العينية المتلقاة والإفصاح عنها. ويلزم في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة الإفصاح عن هذه البنود ضمن بياناته المالية. واستجابة لتوصية مؤقتة صادرة عن المجلس، أنشأ برنامج البيئة نظاما للتسجيل، وهو يفصح في الملاحظة ١٨ على البيانات المالية عن تبرعات عينية متلقاة بقيمة تقديرية تبلغ ٢,٢ مليون دولار للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٥ - بيان الإيرادات والنفقات

الإفصاح عن الالتزامات التي أُنشئت في فترات سابقة ثم أُلغيت فيما بعد

٤٩ - كشف المجلس عن ٢٧٩ مشروعا جاء صافي نفقاتها سالبا بما يفوق ١٣ مليون دولار بقليل عند نهاية فترة السنتين، وهو ما يعكس وفورات أو إنفاقا ناقصا عن التزامات حُمّلت على بنود تكاليف المشاريع في سنوات سابقة. وتسجّل أرصدة الأموال غير المنفقة على التزامات سابقة كوفورات فقط في حال ارتباطها بمشاريع أُنجزت، فيُفصح عنها في بند مستقل ضمن بيان الإيرادات والنفقات لبرنامج البيئة. أمّا في حالات المشاريع غير المنجزة، فتُعالج هذه الوفورات بخصم قيمها من أرصدة النفقات، فينتج عنها تخفيض لمجموع النفقات المفصح عنها للفترة.

٥٠ - ويدرك المجلس أن ترحيل الوفورات المتحققة في التزامات سنوات سابقة إلى أرصدة النفقات الحالية يؤدي إلى التعبير عن نفقات فترة السنتين بأقل من قيمتها. فالإجراء يكفل إظهار دفتر الأستاذ لحقيقة نفقات كل مشروع على مدى عمره (من فترة سنتين إلى التالية)، ومع ذلك فإن الأثر التحريفي الناجم عن قيود النفقات السالبة لم يُشرح بالشكل الوافي في البيانات المالية. وعلاوة على ذلك، فإن القيد المرادف للبند المعنون ''وفورات متحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها'' في البيان ١ (موجز جميع الصناديق) لا يشير بوضوح إلى أن الرصيد المفصح عنه يتعلق فقط بوفورات من مشاريع أُنجزت.

٥١ - **ويوصي المجلس بأن يطلب برنامج البيئة، لدى إعداد البيانات المالية المقبلة، قيام مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بتحسين الإفصاح عن المعلومات في البيانات المالية من خلال (أ) إضافة ملاحظة على البيان الأول تحدّد قيمة القيود السالبة الناجمة عن إلغاء التزامات منشأة في فترات سابقة، وفيما يتصل بمشاريع ما زالت جارية، (ب) وتعديل البند المعنون "وفورات متحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها" في البيان المالي الأول لإيضاح أن الرصيد يتعلق بالمشاريع المنجزة دون غيرها.**

٦ - بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

حالات الأرصدة السالبة للصناديق الاستئمانية

٥٢ - إلى جانب الحالة الخاصة بخطة عمل البحر الأبيض المتوسط تحديدا، التي يجري تناولها في الفرع ٣، كشف المجلس عن حالات أخرى لصناديق استئمانية حدث فيها تجاوز في الإنفاق ولديها أرصدة سالبة بقيم كبيرة (الجدول ٩-١). ففي المجموع، هناك أربعة صناديق استئمانية حدث فيها تجاوز في الإنفاق بقيمة ٠٠٠ ٣٥٥ ٢ دولار، ومن هذا المبلغ

١ ٦٦٧ ٠٠٠ دولار (٧١ في المائة) من نصيب الصندوق الاستئماني لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث. ويجري تغطية الإنفاق الزائد في هذه الصناديق الاستئمانية من صناديق أخرى داخلة ضمن مجمّع صناديق برنامج البيئة.

٥٣ - ويساور المجلس القلق إزاء عدم توافر نظام للإنذار المبكر في حال تجاوز نفقات صندوق استئماني للموارد المتاحة له، بحيث لا يكون الأمر مقتصرا على رصد الأرصدة الختامية.

٥٤ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن (أ) بأن يقوم بمراجعة الاحتياطي النقدي الموجود لدى كل صندوق استئماني قبل اتخاذ أي قرار إنفاق، (ب) وأن يشترط موافقة المدير التنفيذي، أو من يفوّض لتمثيله، موافقة مسبقة صريحة وموثقة لإنفاق أي أموال تفوق حجم النقدية المتاحة للصندوق الاستئماني، (ج) وأن يتخذ المدير التنفيذي الخطوات اللازمة لضمان تقليل حالات الإنفاق المتجاوز لحجم النقدية المتاحة لكل صندوق استئماني إلى أدنى حد ممكن خلال فترة السنتين الحالية.

٥٥ - وأفاد برنامج البيئة بأنه يرى أنه يجري تطبيق الضوابط المناسبة، وأنه باستثناء حالة خطة عمل البحر الأبيض المتوسط، لم تظهر مشاكل خطيرة أخرى.

الالتزامات غير المصفّاة والالتزامات المستقبلية

٥٦ - بلغ حجم الالتزامات غير المصفاة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ما مقداره ١٣١,٧ مليون دولار، وهو ما يمثل ١٦ في المائة من مجموع النفقات وزيادة بنسبة ٤٤ في المائة عن حجم هذه الالتزامات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ البالغ ٩١,٤ مليون دولار[٥].

٥٧ - وقد زادت الالتزامات غير المصفّاة بمعدّل أسرع بكثير من معدّل زيادة النفقات، فقد زادت بنسبة ١٦ في المائة، من ٦٩٩,٦ مليون دولار لفترة السنتين السابقة إلى ٨٠٩,٢ ملايين دولار. ويبيّن الشكل التالي الالتزامات غير المصفاة مقابل مجموع النفقات لفترات السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١.

(٥) أُعيد حساب قيم أرصدة النفقات والالتزامات غير المصفاة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بحيث تشمل الإيرادات والنفقات من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

الالتزامات غير المصفاة والنفقات

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

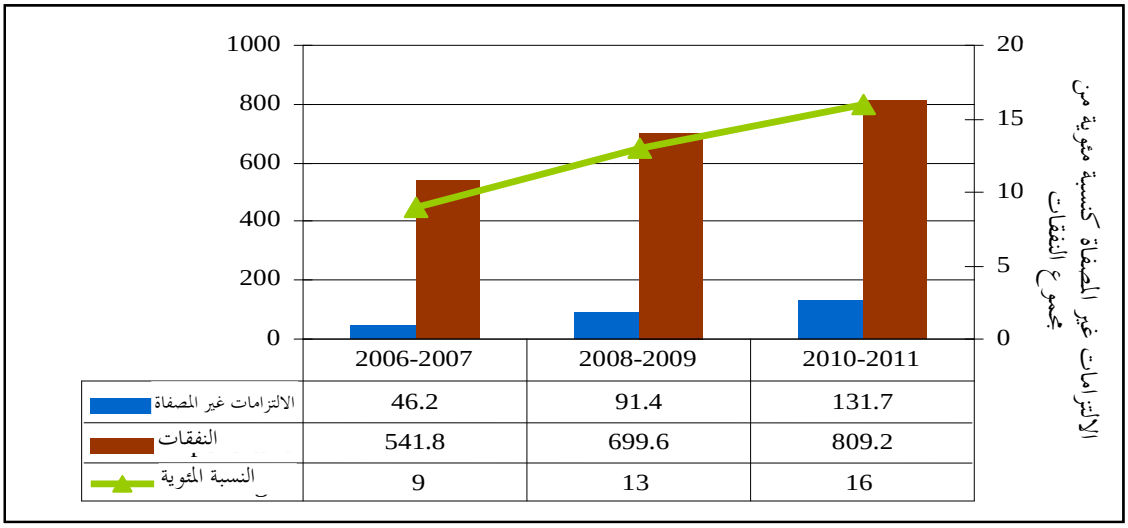

	2006-2007	2008-2009	2010-2011
الالتزامات غير المصفاة	46.2	91.4	131.7
النفقات	541.8	699.6	809.2
النسبة المئوية	9	13	16

المصدر: البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

إيرادات الصندوق المتعدد الأطراف: التبرعات المستحقة القبض

٥٨ - أشار المجلس في تقريره السابق إلى أن الصندوق المتعدّد الأطراف له مبالغ كبيرة من التبرّعات المستحقة القبض مضى على التاريخ المفترض لتحصيلها وقت طويل ولم تحصّل. وعلى وجه الخصوص، كان هناك عند نهاية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تبرّعات معلنة بقيمة ١٨٤ مليون دولار لم تُسدّد بعد، وكان منها ١١٧ مليون دولار مضى على استحقاقها أكثر من خمس سنوات. وزادت الحالة سوءا في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، فبحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان للصندوق تبرّعات معلنة غير مسدّدة بقيمة ١٨٧ مليون دولار منها تبرّعات بقيمة ١٥٦,٣ مليون دولار مضى على استحقاقها أكثر من خمس سنوات.

٥٩ - واستجابة لتوصيات المجلس السابقة، جرى تحسين الإفصاح عن رصيد الصندوق المتعدد الأطراف من الحسابات المستحقة القبض، وبات البيان الحادي عشر، لأول مرة، يتضمن تفصيلا للتبرعات المعلنة التي مضى على استحقاقها أكثر من خمس سنوات. وعلاوة على ذلك، قام برنامج البيئة في إطار الاستعداد للتحوّل إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بموافقة الصندوق المتعدد الأطراف، بتغيير سياسته المحاسبية المتّبعة في تسجيل الديون المشكوك في إمكانية تحصيلها، وسجّل في بياناته المالية لفترة السنتين مخصّصا بقيمة ١٦٦,٢

مليون دولار للديون المشكوك في إمكانية تحصيلها، وذلك للتعبير عن الخطر القائم المتمثل في احتمال ألا يرد كامل المبلغ المتعهّد به بالنسبة إلى أقدم مكوّنات رصيد التعهدات غير المسدّدة. وقد نفذ برنامج البيئة أيضا توصية المجلس له بالإفصاح عن المعالجة المحاسبية المتبعة في الملاحظات على البيانات المالية.

إيرادات الصندوق المتعدد الأطراف: الإفصاح عن مكاسب وخسائر صرف العملات

٦٠ - يتيح الجدول المتفق عليه لتبرّعات الصندوق المتعدّد الأطراف للحكومات خيار دفع تبرّعاتها بسعر صرف ثابت متفق عليه (آلية تثبيت سعر الصرف) طوال فترة دورة الصندوق ذات السنوات الثلاث[٦]. والآلية هي قرار سياساتي للصندوق المتعدد الأطراف معمول به منذ عام ٢٠٠٠. ففي الحالات التي تحدث فيها تقلبات في أسعار الصرف خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ إبرام اتفاق التعهد وتاريخ السداد، تختلف الإيرادات المحصّلة بدولار الولايات المتحدة عن القيمة المسجّلة عند التعهّد. وينطبق هذا على جميع التبرّعات التي يتم التعهّد بها للصندوق والتي يتلقاها، وبالتالي فإن المبلغ الإجمالي الظاهر لتحصيلات فترة السنتين في الجدول ١١-١ من البيانات المالية لبرنامج البيئة للفترة (٢٥٤ ٤٢٥ ٥٠٢ دولار) لا يمثل المبالغ التي تم بالفعل تحصيلها وإدخالها على حسابات الصندوق، حيث تمّ تكبّد خسائر صرف عملات بقيمة ١٠,٣ ملايين دولار على الأموال المحصّلة خلال فترة السنتين.

٦١ - ويتحمل الصندوق مخاطرة سعر الصرف على التبرعات التي يحصل عليها، ويتوقع المجلس أن يرى المحصلة النهائية لهذه الفروق في أسعار الصرف مبيّنة في صدر البيانات المالية. فما يجري في واقع الأمر هو إدخال هذه الفروق ضمن رصيد مصروفات التشغيل، وهو ما يحرّف الصورة الحقيقية لمصروفات تشغيل الصندوق.

٦٢ - ويعتقد المجلس أن هذه معلومة قيّمة لمستخدم الحسابات، فهي بيان كمّي للأثر المالي المترتّب على التأخر في الوفاء بالتعهدات، ذلك أن خسائر صرف العملات هي بمثابة موارد متوقّعة يُحرم منها الصندوق.

(٦) من الدول الـ ٤٦ الأعضاء في الصندوق المتعدد الأطراف، اختار استخدام آلية تثبيت أسعار الصرف في سداد اشتراكاتها المقررة ٢٠ دولة لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩-٢٠١١، و ١٦ دولة لفترة السنوات الثلاث ٢٠١٢-٢٠١٤.

٦٣ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يفصح في البيانات المالية للصندوق الاستئماني للصندوق المتعدّد الأطراف لكل فترة سنتين عن قيمة خسائر (أو مكاسب) سعر الصرف خلال الفترة المالية، وذلك في صورة بند مستقل في صدر البيانات المالية.

٦٤ - وكما هو مذكور في البيان الحادي عشر من البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، تم تكبّد خسارة قدرها ١٠,٣ ملايين دولار في فترة السنتين نتيجة لمعاملات صرف العملات التي نُفّذت من خلال آلية تثبيت أسعار الصرف.

٦٥ - ويرى المجلس أنه على برنامج البيئة أن ينظر في التخفيف من مخاطر الخسائر في أسعار الصرف. فحجم الخسائر التي تم تكبّدها في أسعار الصرف في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ يشير إلى أنه ربما يكون من المفيد دراسة جدوى اعتماد حلول تجارية من قبيل أدوات التحوط أو العقود الآجلة.

٦٦ - **ويوصي المجلس بأن يدرس برنامج البيئة جدوى وضع إجراءات للتخفيف من مخاطر أسعار الصرف؛ وذلك على ضوء توجيهات مقر الأمم المتحدة، ومع أخذ التكاليف والمكاسب في الحسبان.**

٧ - التزامات نهاية الخدمة

سياسة التمويل

٦٧ - أوصى المجلس في تقريريه السابقين بأن يضع برنامج البيئة خطة لتمويل التزامات نهاية الخدمة. ولاحظ المجلس أنه في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، زاد حجم الجزء غير المموّل مما على برنامج البيئة من التزامات نهاية الخدمة من ٤٣,٢ مليون دولار إلى ٨١ مليون دولار، وهو ما يرجع بشكل رئيسي إلى تغيير الافتراضات الأكتوارية التي بني عليها تحديد قيمة الالتزام. على وجه التحديد، خُفّض معدل الخصم المطبق في حساب الالتزامات من ٦,٥ في المائة إلى ٤,٥ في المائة. ويلاحظ المجلس أن برنامج البيئة لم يعتمد خطة متفقا عليها لتمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وأيام الإجازة غير المستخدمة بعد إقرارها من مجلس إدارة البرنامج. وكما ورد في تقارير المجلس السابقة، تشمل خطة تمويل كهذه استراتيجية تمويل شاملة وفعالة تراعي نوع الالتزامات التي يتعين تمويلها ونوع الاستثمارات التي يجب الاحتفاظ بها مقابل هذه الالتزامات. وربما يلزم أيضا النظر فيما إذا كان من الملائم ''تسييج'' الاستثمارات المخصّصة لتمويل هذه الالتزامات، بحيث لا يتم التصرّف فيها إلا لهذا الغرض.

٦٨ - وما زال القلق يساور المجلس لأنه عندما لا تكون التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد مدعومة بخطة تمويل معتمدة، قد يكون هناك خطر من ألا يكون برنامج البيئة في وضع مالي يسمح له بالوفاء تماما بالتزاماته فيما يتعلق بتلك الالتزامات عندما يستحق دفعها.

٦٩ - يكرر المجلس توصيته السابقة بأن يضع برنامج البيئة ترتيبات محدّدة لتمويل ما عليه من التزمات مرتبطة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، وذلك للنظر فيها وإقرارها من قبل مجلس إدارته والجمعية العامة. ويسلّم المجلس بأن برنامج البيئة سيحتاج إلى التماس التوجيه من مقر الأمم المتحدة في هذا الشأن.

٨ - الحسابات المصرفية والنقدية والاستثمارات

الخسائر غير المتحققة الناتجة عن معاملات صرف العملات (اليورو)

٧٠ - تبيّن للمجلس أنه قد تراكمت لدى برنامج البيئة خسائر غير متحققة بقيمة ١٣,٨ مليون دولار على أرصدة المجمّع الاستثماري المحتفظ بها باليورو خلال الفترة ما بين ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، على أساس أسعار التحويل المعمول بها في الأمم المتحدة في نهاية فترة السنتين. وتبيّن للمجلس أيضا عدم استيفاء الشكل الوافي للمعالجة المحاسبية للخسارة غير المتحقّقة والإفصاح عنها في البيانات المالية لبرنامج البيئة. واتفق برنامج البيئة في هذا الرأي مع المجلس، واضطلع مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بمراجعة قيوده المحاسبية والإفصاح عن هذه الأمور بشكل أوفى، وهو ما روعي في الصيغة الحالية للبيان الأول والجدول ٩-١ من البيانات المالية. ويلاحظ المجلس أن هذه الخسائر غير المتحققة قد لحقت بالمبالغ المحتفظ بها باليورو التي تفوق احتياجات برنامج البيئة بكثير، وأنه من المرجح بالتالي أن تتبلور خسائر صرف العملات في عام ٢٠١٢، وهذا سينتقص من حجم الأموال المتاحة لبرنامج البيئة.

٧١ - واستعرض المجلس الظروف التي أدت إلى الاحتفاظ بأرصدة نقدية كبيرة باليورو (١٤٥ مليون يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١). وقد لاحظ المجلس أن القاعدة ٦-١٠٤ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، التي تنص على أنه ''لا يؤذن للموظفين المسؤولين عن تشغيل الحسابات المصرفية التابعة للأمم المتحدة، أو الاحتفاظ بنقديتها أو صكوكها المتداولة باستبدال عملة بأخرى، عدا إلى الحد الأدنى اللازم للقيام بالأعمال الرسمية''، قد جرى تفسيرها من قبل برنامج البيئة بأنه ينبغي الاحتفاظ بالأموال بالعملة التي وردت بها ما لم يكن هناك حاجة لتحويلها إلى عملة أخرى لأغراض تمويل المشاريع. وتكشّفت للمجلس كذلك حالات جرت فيها تغطية تكاليف متكبدة باليورو من أموال كان محتفظا بها بدولار الولايات المتحدة وجرى تحويلها إلى اليورو لهذا الغرض بدلا

من تغطية التكاليف من الأموال المحتفظ بها باليورو أصلا، وهي أموال كانت متوافرة في الحال.

٧٢ - وتبيّن للمجلس كذلك انعدام التفاهم الواضح بين برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومقر الأمم المتحدة بخصوص مسؤولية كل من هذه الجهات حيال إدارة مخاطر تقلبات أسعار العملات. ويرى المجلس أن مقرّ الأمم المتحدة وفّر لبرنامج البيئة وظيفة إدارة الخزانة فيما يتعلق بالمجمّعات الاستثمارية النقدية، وأنه كان حريّ به أن يفطن إلى المنحى الهبوطي الذي اتخذته قيم الأرصدة المحتفظ بها باليورو مقابل دولار الولايات المتحدة؛ لكنه يرى كذلك أن برنامج البيئة هو صاحب النقود، وكان بوسعه، عبر مكتب عملياته، أن يراقب القيمة الدولارية لأرصدته الكبيرة المحتفظ بها بعملات أخرى. وقد لاحظ المجلس أنه سواء في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي أو في برنامج البيئة، ليس ثمة موظف مسؤول بشكل صريح عن إدارة المخاطر المرتبطة بتقلب أسعار العملات.

٧٣ - ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وهو الجهة المسؤولة عن توفير وظيفة الخزانة لبرنامج البيئة، بصدد اتخاذ تدابير لمنع تفاقم مشكلة الخسائر غير المتحققة في صناديق النقدية المشتركة التي يحتفظ بها برنامج البيئة باليورو، ولتعويض بعض الخسائر غير المتحققة من خلال إدارة عمليات تحويل أرصدة اليورو إلى دولار الولايات المتحدة أولا بأول. ويفهم المجلس أن مقرّ الأمم المتحدة بصدد النظر في طائفة من الخيارات لإدارة مخاطر أسعار الصرف التي تتهدد أرصدته النقدية.

٧٤ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم كل من برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي بتكليف شخص مناسب برصد أثر تقلّب أسعار العملات على قيم أرصدته النقدية محسوبةً بدولار الولايات المتحدة، وتنبيه الإدارة العليا حال وجوب اتخاذ إجراء ما لتجنّب الخسارة.

٧٥ - وذكر برنامج البيئة أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي قد قام بالفعل بتكليف أحد كبار موظفيه برصد الأرصدة النقدية باستمرار والإفادة بشأنها، بما في ذلك الإفادة بآثار تقلّب أسعار العملات.

٧٦ - ويوصي المجلس أيضا بأن يقوم برنامج البيئة، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بالتماس التوجيه والتوضيح من مقرّ الأمم المتحدة بشأن إدارة مخاطر أسعار صرف العملات على جميع الأرصدة غير الدولارية الموجودة ضمن مجمّعه الاستثماري.

السلف النقدية الموجودة في ذمة الشركاء كدفعات مقدّمة

٧٧ - تبيّن للمجلس أنه من الرصيد الكلي البالغ ٨٣,٥ مليون دولار للحسابات المستحقة القبض من أطراف ثالثة في البيانات المالية لبرنامج البيئة (البيان الثاني والملاحظة ٨ في الملاحظات على البيانات المالية)، هناك ٨٠ مليون دولار عبارة عن أرصدة نقدية مدفوعة مقدّما كسلف للشركاء المنفذين. ومن هذه القيمة، هناك ٥٥ مليون دولار دُفعت إلى وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة و ١٦ مليون دولار دُفعت لحكومات. أما الأرصدة المقارنة للمدفوعات المقدّمة التي حصل عليها الشركاء المنفذين في الفترات المالية السابقة، فقد بلغت ٦٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، و ٧٣ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٧٨ - وبينما يُدرك المجلس أن تزويد برنامج البيئة شركاءه المنفذين بالتمويل المسبق أمرٌ لازم، فإنه كان قد حدّد في السابق مجالات للتحسين الممكن في إدارة البرنامج للنقدية. ويلاحظ المجلس محدودية التقدم المحرز في هذا المجال. وعلاوة على ذلك، فقد شهد المجلس، من خلال تعامله مع المكاتب الخارجية لبرنامج البيئة، حالة لدفع الأموال مقدّما وبقائها في حوزة الشريك المنفذ غير مستخدمة بعد انقضاء عامين على بدء المشروع الذي دُفعت هذه الأموال في إطاره.

٧٩ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يستعرض جميع أرصدة النقدية المدفوعة إلى شركائه المنفذين، وأن يسترد جميع المبالغ التي ليس من المنتظر أن يتم إنفاقها في غضون فترة معقولة، على ألا تزيد هذه الفترة عن ستة أشهر.

٨٠ - ووافق برنامج البيئة أيضا على توصية المجلس له بألا يدفع أموالا لشركائه المنفذين إلا إذا توافر لديه دليل كاف على الاحتياج إلى الأموال للتسوية الفورية لإحدى بنود تكاليف المشروع، وأن يطلب ردّ تلك الأموال إليه في حال تأخّر المشروع.

أرصدة الحسابات المصرفية غير المدعومة بالمستندات

٨١ - تبيّن للمجلس أن عددا من الأرصدة المصرفية المقيّدة في دفاتر الأستاذ الخاصة ببرنامج البيئة لم يعد لها وجود (انظر الجدول ثانياً - ٤). وقد أُبلغ المجلس أن الأرصدة المصرفية غير المدعومة بالمستندات هي بنود تسويات قديمة يجري ترحيلها من فترة إلى التالية منذ عام ٢٠٠٥. وحسب فهم المجلس، يقوم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي باستعراض تلك الأرصدة ويتعاون مع برنامج البيئة على تنفيذ التسويات وإلغاء الأرصدة بحلول نهاية عام ٢٠١٢.

الجدول ثانياً – ٤

الحسابات المصرفية غير المدعومة بالمستندات

الحساب	الحساب المصرفي	القيمة حسب دفتر صندوق النقدية
برنامج البيئة		
١٦١١	السلف المدفوعة مقدما/تكملة السلف	٧٥٠ ٤٥٩,١٥
الصندوق الاستئماني		
١٦١١	السلف المدفوعة مقدما/تكملة السلف	٤٤٤ ٧٦٠,٢٥
١٦١١	السلف المدفوعة مقدما/تكملة السلف	٣٩ ٦٩٠,٢٤
المجموع		**١,٢ مليون**

المصدر: دفاتر الأستاذ العامة لبرنامج البيئة.

ملاحظة: لم يتم التحقّق من الأرصدة التي تقل عن ٠٠٠ ٦ دولار.

٨٢ – ويرى المجلس أن البنود غير المدعومة بالمستندات في دفاتر الأستاذ الخاصة ببرنامج البيئة قد تثير شكوكا حول سلامة النظام المحاسبي، ولا سيما عندما ترحّل من سنة إلى التالية دون تسوية.

٨٣ – وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالتحقيق في أمر جميع الأرصدة غير المدعومة بالمستندات في دفاتر الأستاذ، وتنقية الدفاتر من هذه القيود عن طريق إجراءات الشطب السليمة.

٩ – الممتلكات غير المستهلكة

تأمين الأصول المغرية بالسرقة

٨٤ – في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان في حوزة برنامج البيئة حوالي ١١,٢ مليون دولار من الممتلكات غير المستهلكة (قُيّدت بسعر التكلفة). وحدد المجلس مجالات التحسين الممكن في إدارة الأصول وسجلات الأصول، سواء في مقر برنامج البيئة في نيروبي أو في المكاتب الخارجية. وبشكل محدد، نحن على علم بفقدان أكثر من ٧٦ حاسوبا محمولا سرق من مكاتب برنامج البيئة خلال فترة السنتين.

٨٥ – وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يقوم، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، باستعراض ترتيبات تأمين الأصول في مركز عمل نيروبي وتنفيذ إجراءات لتحسين أمن أصوله القيمة والمغرية بالسرقة.

٨٦ - وقد أفاد برنامج البيئة بأنه تم وضع تدابير أمنية معزّزة في المرافق الموجودة في نيروبي، بما في ذلك تركيب الدوائر التلفزيونية المغلقة وتحسين مراقبة الدخول إلى المباني وتجهيز بعض الحواسيب المحمولة بأقفال. وأفاد برنامج البيئة كذلك بأن تأمين الأصول قد بات الآن من البنود الثابتة في المناقشات التي تجري بين أقسام الأمن في وكالات الأمم المتحدة الموجودة في مجمع نيجيري.

تنبيه ورد في مراجعة حسابات الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٨٧ - خلال مراجعة المجلس للبيانات المالية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، لم يعثر المجلس على ما يكفي من المستندات التي يُعتد بها في مراجعة الحسابات للدلالة على سلامة إجراء شطب برنامج البيئة لمبلغ ٨ ملايين دولار كتنقيح نزولي للقيمة الكلية لسجلّ الأصول. وهذا ما دفع المجلس إلى إدراج تنبيه في تقرير مراجعته السابق (A/65/5/Add.6) بضرورة توجيه انتباه قارئ الحسابات إلى إجراء الشطب الذي أدى إلى خفض قيم الأصول.

٨٨ - وخلال مراجعة المجلس المرحلية للحسابات وزياراته الميدانية، لاحظ من مراجعة الممتلكات غير المستهلكة وجود مشاكل في دقة قيود الأصول وفي تحديد قيمها وفي اكتمال سجلات الأصول. وأوصى المجلس بأن يقوم برنامج البيئة بجرد كامل للأصول قبل انتهاء فترة السنتين. وتبيّن من هذا الاستعراض وجوب إجراء تسوية بزيادة قدرها ١,١٩٧ مليون دولار على أرصدة أصول برنامج البيئة عند نهاية فترة السنتين، على أساس ما هو ظاهر في الحسابات بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وقد ارتاح المجلس إلى الأدلة التي قدمها برنامج البيئة، بما في ذلك التقارير الموحدة الناتجة عن الجرود التي أجريت للأصول عند نهاية فترة السنتين على مستوى مقرّ برنامج البيئة وشبكة مكاتبه القطرية، كإثبات لأن مبلغ الـ ١,١٩٧ مليون دولار يتألف من أصول حقّة جرى حذفها من سجلات أصول برنامج البيئة خلال فترة السنتين، كما ارتحنا إلى أنه لا يلزم إدراج تنبيه في في النسخة الموجزة للتقرير.

٨٩ - غير أن المجلس يلاحظ أنه نتج عن التسويات التي أجريت عند نهاية كل من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وفترة السنتين السابقة تذبذب شديد في التكلفة المسجلة لأصول برنامج البيئة، وفي هذا دلالة على أن هناك مجالا لمزيد من التحسين في سجلات الأصول من حيث اكتمالها ودقتها. والأمر الجوهري هو وجوب توافر الضوابط التي تكفل دقة سجلات الأصول في جميع الأوقات؛ فيجب أن تنتفي الحاجة إلى إجراء جرد شامل للأصول لمعرفة المستوى الحقيقي للممتلكات غير المستهلكة.

٩٠ - وقد اتفق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يقوم، مستخدما المدخلات المستمدّة من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بتعزيز الضوابط المتصلة باستقاء قيم الأصول وتسجيلها، ومعالجة الأسباب الكامنة وراء ما تبيّن من إسقاط لبعض الأصول من سجلات الأصول خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

١٠ - إدارة المخاطر

٩١ - لئن كان المجلس يدرك أن الإبلاغ عن المخاطر يتم لكل حالة على حدة، كما هو الحال مثلا بالنسبة إلى مشاريع برنامج البيئة، فقد لاحظنا أن برنامج البيئة ليس لديه نهج رسمي منتظم لإدارة المخاطر يغطي كامل نطاق المنظمة، ومن هذا افتقاره إلى سجل للمخاطر يغطي كامل نطاق المنظمة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، وافق المدير التنفيذي لبرنامج البيئة على وثيقة سياساتية رفيعة المستوى تقترح نهجا لبرنامج البيئة لإدارة المخاطر في المؤسسة لغرض مناقشته وتطبيقه من قبل الإدارة العليا. ويجري الاستشهاد في الوثيقة السياساتية بالتطورات التي يقودها مقر الأمم المتحدة على صعيد إدارة المخاطر في المؤسسة، ويُشار إلى الفوائد التي يمكن الحصول عليها من تطبيق إدارة المخاطر في المؤسسة بفعالية، وتُحدّد الخطوات الرئيسية التي يلزم اتخاذها لكي يكتمل تطبيق نهج إدارة المخاطر في المؤسسة في برنامج البيئة.

٩٢ - فإلى جانب كون إدارة المخاطر بطريقة هيكلية متطلبا رئيسيا لحسن إدارة أي منظمة، يرى المجلس أن هناك أسبابا قوية تجعل من تطبيق الإدارة الهيكلية للمخاطر أمرا حتميا. وبشكل خاص، هناك حاجة إلى تحرّي الاتساق في تقييم وتصعيد وتخفيف حدّة المخاطر المتنوّعة على نطاق منظمة لها وحدات منتشرة في شتى أنحاء العالم، حيث هناك مخاطر معيّنة تتهدّد الموظفين وفرص إنجاز المهام. وكذلك فإن اعتماد برنامج البيئة على التمويل الطوعي يجعله عرضة للمخاطر ذات الصلة بالسمعة واستمرارية التمويل في حال حدوث إخفاق كبير.

٩٣ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يشرع في وضع وتنفيذ نظام لإدارة المخاطر في المؤسسة، وأن يقوم خلال عام ٢٠١٢ بوضع خطة محدّدة للتنفيذ تشمل الجداول الزمنية وتوزيع مسؤوليات التنفيذ على الأفراد.

٩٤ - وأفاد برنامج البيئة بأنه، وقت إعداد هذا التقرير، كان قد تمّ بالفعل استعراض المقترحات الأولية من قبل فريق الإدارة العليا في أيار/مايو ٢٠١٢، وأن النسخة المنقحة ستكون جاهزة قبل انتهاء عام ٢٠١٢ للموافقة عليها وتنفيذها.

١١ - المشتريات

٩٥ - خلال فترة السنتين، استعرض المجلس وظيفة المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، مع التركيز بصفة خاصة على الدور الذي يقوم به قسم المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. غير أنه خلال الاستعراض، حدّد المجلس عددا من القضايا ذات الصلة المباشرة ببرنامج البيئة.

٩٦ - وتبيّن للمجلس أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومكتب الشؤون القانونية قد أعربا عن قلقهما من ألا توفّر السلطة المفوّضة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي السندَ السليم لإجراء عمليات المشتريات باسم برنامج البيئة في إطار الصيغة الحالية للقواعد المالية والنظام المالي. كما لاحظ المجلس أن برنامج البيئة، هو ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (وهي الجهات التي يوفّر لها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خدمات المشتريات)، قد شرع في السعي إلى حل هذه المشكلة مع إدارة الشؤون الإدارية بالأمانة العامة. وقد أدرج المجلس توصية ضمن تقريره في المجلد الأول (A/67/5(Vol.1)) بأن تقوم إدارة الشؤون الإدارية بتوضيح المسألة على سبيل الاستعجال.

٩٧ - ولاحظ المجلس انعدام التخاطب الواضح والتفاهم بين برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي حول إجراءات المشتريات، بما في ذلك شروط سلطة الشراء المفوضة. وهذا يولّد مخاطر فيما يتصل بالتأخّر وبعدم استيفاء قواعد المشتريات. ولاحظ المجلس أيضا أن برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي قد نظما عددا من الدورات التدريبية لمعالجة هذه الفجوة.

٩٨ - ويسلّم المجلس بأن تدريب جميع الموظفين الذين قد يصدرون طلبات شراء أمرٌ سيستغرق وقتا طويلا، وأنه سيكون من المهم ترتيب الموظفين المحتاجين إلى التدريب حسب الأولوية، وربما يكون هذا على أساس أعداد طلبات الشراء التي يصدرونها أو قيم هذه الطلبات، أو على أساس احتمالات قيامهم بأدوار في المراحل الرئيسية لعملية الشراء (كإعداد الشروط المرجعية أو المشاركة في أفرقة التقييم التقني على سبيل المثال).

٩٩ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يحدّد قبل عقد الدورات المقبلة للتدريب على إجراءات المشتريات أي الموظفين سيُدرّب أولا، وأن يتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي على توفير التدريب اللازم.

١٠٠ - ويجب ألا يتم الحيد عن الإجراءات الاعتيادية (الإعفاءات والموافقة بأثر رجعي) إلا في الحالات المبرّرة تماما. وقد أشار المجلس إلى حالة واحدة في برنامج البيئة حيث

تم إرساء عقد التوريد بأثر رجعي، وهي تتعلق بسداد مبلغ مالي إضافي نظير طباعة حولية برنامج البيئة خارج قيمة العقد الأصلي. وتبيّن للمجلس أن برنامج البيئة أذن بالدفع قبل إخطار قسم المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بعدة أشهر، وهو أمر ينطوي على التفاف على القواعد والإجراءات المقصود بها ضمان كون جميع معاملات دفع الأموال لازمة وسليمة، وذلك حتى وإن كان سيوافَق على الدفع في الغالب على أي حال. وتعكس حالة عدم الامتثال هذه افتقارا إلى الوعي والتدريب وغياب للرقابة الفعالة من جانب برنامج البيئة.

١٠١ - ولئن لم يتبيّن من فحص المجلس لعيّنة من عمليات المشتريات أي مخالفات أو أخطاء جسيمة، فقد لاحظ المجلس عدم اكتمال سجلّ حالات الإعفاء من القواعد. وفي توصية مؤقتة، أشار المجلس على برنامج البيئة بأن يعزز ضوابطه الحاكمة لمنح الإعفاءات وأن يحتفظ بسجلّ كامل للإعفاءات وبسجل لمراجعات الحسابات. ولاحظ المجلس أن قسم المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي زوّد برنامج البيئة في آذار/مارس ٢٠١٢ بالبيانات وخاصيات النظم التي تتيح له رصد الموافقات التي تُمنح بأثر رجعي والإعفاءات من القواعد.

١٠٢ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن (أ) يلزم مُصدر طلب الشراء بأن يمرّر عبر قسم المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي جميع طلبات شراء الأصناف المطلوبة المندرجة ضمن سلطة الشراء المفوّضة إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بحيث يكون مكتب الأمم المتحدة في نيروبي هو وحده من ينشئ الالتزامات المبرمة مع البائعين، وفقا للقواعد المعمول بها؛ (ب) وأن يستعرض بانتظام، كل ثلاثة أشهر على الأقل، أنماط استخدامه للإعفاءات والموافقات الممنوحة بأثر رجعي للتأكد من أن استخدامه لهذه الأمور له ما يبرّره.

١٢ - التقدم المحرز على صعيد تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٠٣ - يتولى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي الدور القيادي في عملية التحوّل إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام باعتباره الجهة التي تمدّ هيئات الأمم المتحدة الموجودة في نيروبي بخدمات المحاسبة وغيرها من الخدمات المالية، ويستثمر كل من برنامج البيئة وموئل الأمم المتحدة الكثير من الجهد والوقت والموارد أيضاً في سبيل ذلك. وتبيّن للمجلس من استعراضه للتقدم الذي أحرزه مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أن عملية التحوّل تدار بشكل جيد إجمالا. ولاحظ المجلس أنه تم إنشاء فريق تابع للأمم المتحدة في نيروبي لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وأنيطت به مسؤولية (أ) دعم أنشطة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فيما يتعلق بالمجلد الأول من البيانات المالية،

(ب) وقيادة أنشطة تطبيق المعايير لدى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبرنامج البيئة وموئل الأمم المتحدة، (ج) والنظر في الإطار السياساتي والخطط والتوجيهات الصادرة عن فريق الأمم المتحدة المعني بتطبيق المعايير. ويضم فريق الأمم المتحدة – نيروبي لتطبيق المعايير رعاة تنفيذيين وموظفين مسؤولين ومجموعات تركيز تمثل مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبرنامج البيئة وموئل الأمم المتحدة، بالإضافة إلى منسّق. وتتناول وثيقة الاختصاصات بالتفصيل مسؤوليات كل موظف.

١٠٤ – وقد قام فريق الأمم المتحدة المعني بتطبيق المعايير، الذي يمارس عمله من المقر، بزيارة مكاتب الأمم المتحدة في نيروبي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لإجراء تمرين ما قبل التطبيق للوقوف على مدى جاهزية المكاتب لتطبيق المعايير. وخلص الفريق إلى أن مركز عمل نيروبي يواجه درجة متوسطة من المخاطرة فيما يتصل بالمعايير. وحدّد الفريق في تقريره عدة مشاكل ومخاطر تقنية وتشغيلية، وقدّم توصيات بخصوص كيفية معالجة هذه المشاكل. ووُضعت كذلك ”خطة عمل وجدول زمني لعام ٢٠١٢“.

١٠٥ – ولئن لاحظ المجلس زيادة وضوح الرؤية نتيجة لإجراء تمرين ما قبل التطبيق، فإنه يرى ضرورة أن يتخذ برنامج البيئة مزيدا من الإجراءات في سبيل التطبيق الناجح للمعايير في شراكة مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وغيره من أصحاب المصلحة الرئيسيين الموجودين في مركز عمل نيروبي. وعلى وجه الخصوص فإن المجلس، وإن رأى بعض الأدلة على اتباع نهج منظّم لتطبيق المعايير، لم يجد دليلا حتى الآن على وجود خطة شاملة ومحددة الإطار الزمني لإنجاز تطبيق المعايير تحدّد المخاطر التي تتهدد الإنجاز وتدابيرَ للتخفيف من تلك المخاطر.

١٠٦ – وستجبّ هذه الخطة النتائج والتوصيات التي خرج بها فريق الأمم المتحدة المعني بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وستشمل ضمن محطات الإنجاز الرئيسية عددا من المهام التي أشار إليها فريق الأمم المتحدة، وستغطي (أ) إنجاز عملية وضع إطار السياسات المحاسبية المتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، (ب) وإعداد مشروع البيانات المالية النموذجية، (ج) وإجراء مراجعة حسابات للأرصدة الافتتاحية بعد ترجمتها إلى القيم المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، (د) والتحضير لإجراء مراجعة حسابات تجريبية باستخدام بيانات مالية كاملة متوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، (هـ) ووضع خطة لإدارة عملية جني كامل الفوائد المتوقع تحققها من تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٠٧ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يتفق برنامج البيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي قبل نهاية عام ٢٠١٢ على خطة تنفيذ محددة التكاليف تغطي جميع جوانب تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتحدد محطات الإنجاز الرئيسية بدءا من الوقت الحاضر وحتى إنجاز المجموعة الأولى من البيانات المالية المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٤.

١٠٨ - وأفاد برنامج البيئة بأنه بصدد وضع خطة مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وموئل الأمم المتحدة، وأنه تم إنشاء فريق عامل مشترك لتنفيذ هذه المهمة.

١٠٩ - ويلاحظ المجلس عدم الوضوح فيما يتصل بمصدر تمويل عملية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد اقتُرح أن يقوم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بالنيابة عن برنامج البيئة، بتحديد مكامن وفورات ممكنة في خطط الإنفاق الحالية وتمويل التطبيق من هذه الوفورات. ويرى المجلس أن هذا النهج ربما يكون غير واقعي، ذلك أنه متوقف كليا على احتمالات وجود مجال لتحقيق وفورات في ميزانيات معمول بها بالفعل؛ كما أنه لا يأخذ في الحسبان أي عمل آخر يُضطلع به لإحداث تحوّلات في أسلوب تسيير العمل، ومن ذلك على سبيل المثال العمل الذي يُضطلع به دعما للنظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة. وحسب فهم المجلس، فإنه في حين اهتدى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لبعض الوفورات، لم يوافق برنامج البيئة بعد على استخدام هذه الوفورات في تمويل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام و لم يطرح بديلا آخر كمصدر للتمويل.

١١٠ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يقوم، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بإيضاح خطته لتمويل عملية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام قبل نهاية عام ٢٠١٢.

١١١ - وأفاد برنامج البيئة بأنه بصدد استقدام اثنين من الموظفين الفنيين الماليين ليتفرّغا لعملية التحوّل إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتطبيقها.

١٣ - الإدارة الاستراتيجية للبرامج والإبلاغ عن الأداء

إعداد البرامج

١١٢ - من المهم لأي منظمة أن تكون أنشطتها متماشية مع استراتيجيتها، فهذا يساعد على تكوين فهم مشترك لهدف المنظمة. أما إذا لم يراع هذا التوافق، فقد يؤدي هذا إلى تركيز الموظفين جهودهم على أنشطة غير جوهرية بالنسبة إلى أهداف المنظمة. وقد استعرض المجلس برنامج عمل الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ لبرنامج البيئة، وتقريري الأداء البرنامجي

الأخيرين، وما يتصل بالأمر من معلومات أداء موجودة في نظام معلومات وإدارة البرامج الخاص ببرنامج البيئة، وذلك للوقوف على مدى دعم هذه الأمور لفعالية الإبلاغ عن استراتيجية برنامج البيئة.

١١٣ - وتبيّن للمجلس أن برنامج عمل فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ يعكس كما ينبغي الأولويات المواضيعية الست للبرنامج، ولكنه وجد أوجه قصور في المواءمة بين نواتج البرامج وبين ما يرتبط بها من مؤشرات إنجاز وإنجازات متوقعة. فمن نواتج البرامج البالغ عددها ١٠٩ في برنامج العمل، هناك ١٤ ناتجا غير مرتبط بأي من الإنجازات المتوقعة أو مؤشرات الإنجاز (انظر الجدول ثانيا - ٥).

الجدول ثانيا - ٥

أمثلة لنواتج البرامج التي ليس لها ارتباط واضح بمؤشرات الإنجاز أو الإنجازات المتوقعة

الناتج البرنامجي	مؤشر الإنجاز	الإنجاز المتوقع	تعليقات المجلس
تقديم الخدمات الاستشارية وخدمات الدعم للمجموعات الرئيسية لإيضاح سبل إدراج عنصر تغير المناخ في عملياتها.	زيادة عدد زيارات الصفحات الشبكية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وعمليات تنزيل الملفات منها، للاطلاع على المعلومات المقدمة عن عمله في مجال تغير المناخ	استفادة صانعي السياسات في البلدان ومفاوضيها والمجتمع المدني والقطاع الخاص من العلوم والمعلومات ذات الصلة بتغير المناخ لأغراض صنع القرارات.	ليس للناتج ارتباط بمؤشر الإنجاز. فعدد الزيارات وعمليات التنزيل من المواقع الشبكية يحمل دلالة على حركة المرور على شبكة الإنترنت، ولكنه لا ينطوي على أي إشارة إلى الخدمات الاستشارية وخدمات الدعم المقدّمة إلى المجموعات الرئيسية لتوجيهها إلى السبيل إلى دمج تغيّر المناخ في عملياتها.
اعتماد المؤسسات المالية لأفضل الممارسات المتعلقة بالمناخ والبيئة والاستدامة.	زيادة الاستثمارات في مشاريع الطاقة النظيفة، بما في ذلك زيادة نصيب الطاقة النظيفة من مجموع الاستثمارات في قطاع الطاقة، نتيجة لتدخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة.	نشر تكنولوجيا محسنة والتخلص تدريجيا من التكنولوجيا المتقادمة، وتمويل ذلك من مصادر خاصة وعامة تشمل آلية التنمية النظيفة وآلية التنفيذ المشترك.	ليس للناتج ارتباط بمؤشر الإنجاز. وهو لا ينطوي على أي إشارة إلى ''التكنولوجيا المحسّنة''.

١١٤ - ووافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يقوم، لدى وضع الصيغة النهائية لنواتج خطته الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ وبرنامج العمل ذي الصلة، بتحديد إسهام كل مشروع في النواتج الاستراتيجية لبرنامج البيئة ونتائجه

وإنجازاته المتوقعة، وأن يحدد مؤشرات أداء قابلة للجمع بحيث تتكون صورة كلية لأداء البرامج. وفي حال إسهام أحد فرادى المشاريع في أكثر من إنجاز متوقع، فيجب تحديد إسهام المشروع في كل إنجاز متوقع على حدة.

١١٥ - وأفاد برنامج البيئة بأنه تمت صياغة الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ بالتشاور مع الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة، وأنها تشمل الإنجازات المتوقعة. ويجري حاليا العمل على إعداد برنامج عمل الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وسيتابع المجلس التنفيذ الكامل لهذه التوصية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

معلومات أداء المشاريع

١١٦ - ينفذ برنامج البيئة برنامج عمله من خلال مشاريع كان يبلغ عددها ١٥٣ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي عام ٢٠٠٨، بدأ برنامج البيئة بحث سبل تحسين ترتيبات الإبلاغ عن أدائه. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٩، بدأ البرنامج نشاطا رسميا لإقامة نظامه للمعلومات البرنامجية والإدارية الذي روعي في تصميمه دمج المعلومات الموجودة في النظم القائمة لتكوين صورة كاملة عن أداء المنظمة وتمكين برنامج البيئة من رصد التقدم المحرز على صعيد تنفيذ برنامج عمله للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ وخطته الاستراتيجية المتوسطة الأجل. وكان من المقرّر تنفيذ المشروع على مراحل، وقد دخل المكوّن الرئيسي للنظام طور التشغيل الحيّ في منتصف عام ٢٠١١.

١١٧ - ويقدّر برنامج البيئة تكلفة تنفيذ نظام المعلومات البرنامجية والإدارية، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بـ ٠٠٠ ٤٢٣ دولار، بينما النطاق الاسترشادي للتكلفة هو ما بين ٠٠٠ ٢٠٠ دولار و ٠٠٠ ٦٠٠ دولار. وأبلغ برنامج البيئة المجلس بأنه يُتوقّع إنفاق مبلغ ٠٠٠ ٦٥ دولار إضافي على التحسينات في عام ٢٠١٢.

١١٨ - ويلاحظ المجلس أن نظام المعلومات البرنامجية والإدارية يولّد مكاسب من قبيل تحسّن الشفافية، وأنه يتيح المجال لاستخدامه كأداة شاملة لإدارة البرامج والمشاريع والإبلاغ عنها. وبينما يحمل استحداث هذا النظام دلالة على نية برنامج البيئة تحسين الإبلاغ عن أدائه، فإن ما خلصنا إليه من نتائج يشير إلى وجود مجال لإجراء مزيد من التحسينات. ويلاحظ المجلس أن برنامج البيئة ينظر إلى النظام كعملية تدريجية، وأنه يعتزم إجراء مزيد من التحسينات.

١١٩ - وأجرى المجلس خلال زياراته للمكاتب الخارجية لبرنامج البيئة استعراضا رفيع المستوى لترتيبات رصد المشاريع والإبلاغ عنها، وهو تحديدا استعراض لما إذا كانت تقارير الرصد التشغيلي المطلوبة قُدّمت وفقا لاتفاقات رصد المشاريع. وقد فحص المجلس ما مجموعه

٣٥ مشروعا تُنفذ على سبيل دعم الولاية الرئيسية لبرنامج البيئة، وخلص إلى أنه يجري إجمالا حفظ السجلات بشكل جيّد وتُتّبع الإجراءات المطلوبة.

إعداد المشاريع

١٢٠ - يحدد برنامج البيئة المعلومات التي يُلزم مديري المشاريع بإدراجها في أي مقترح لمشروع يتقدّم أحدهم به. وتتضمن هذه المعلومات خطوط الأساس والأهداف ومصادر البيانات والأساليب. وفي تموز/يوليه ٢٠١١، أصدرت وحدة التقييم التابعة لبرنامج البيئة تقريرا عن تقييم برنامج عمل برنامج البيئة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، سلطت فيه الضوء على المخاوف المحيطة بإمكان التعويل على المعلومات وبعدم وجود إجراءات للتحقق من صحة البيانات. وأشارت كذلك إلى افتقار تصاميم معظم المشاريع إلى خطوط الأساس الوافية بالغرض، وإلى غياب محطّات الإنجاز الرئيسية، وإلى عدم تحديد أساليب جمع البيانات. واعتُبرت نقاط الضعف التي تم تحديدها نقاطَ ضعف تعم النظام بأسره. وبالمثل، تبيّن للمجلس أن هناك تباينا في احتواء مقترحات المشاريع لما يفي بالغرض من خطوط الأساس والأهداف ومصادر البيانات وطرق جمع البيانات (انظر الجدول ثانيا-٦). ففي غياب المعلومات المهمة المتعلقة بكيفية تقييم أداء المشاريع، يكون من غير الممكن فعليا لبرنامج البيئة رصد التقدم المحرز في المشاريع.

الجدول ثانيا - ٦

تقييم عينة من مقترحات المشاريع من حيث احتوائها على المعلومات المطلوبة

	الناتج		
المعلومات المطلوبة	*15-P1*: حزمة الدعم العلمي لمعلومات تغير المناخ العالمية والوطنية	*15-P2*: حزمة دعم مفاوضي المناخ	*15-P3*: حزمة الاتصالات والتثقيف والتوعية في مجال المناخ
هل يتضمن المقترح خط أساس واضح وقائم على الأدلة؟	لا	لا	جزئيا
هل يعبّر عن الأهداف بشكل واضح؟	لا	نعم	جزئيا
هل يُعبّر بوضوح عن مصادر بيانات الأداء؟	جزئيا	جزئيا	جزئيا
هل يُعبّر بوضوح عن أسلوب جمع البيانات؟	جزئيا	لا	جزئيا

المصدر: مجلس مراجعي الحسابات الأمم المتحدة

١٢١ - ووافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يعبّر بوضوح في مقترحات مشاريعه المقبلة عن خطوط الأساس والأهداف ومصادر البيانات والأساليب المتبعة لقياس التقدم المحرز نحو تحقيق النتائج المرجوة.

١٢٢ - وأفاد برنامج البيئة بأنه بصدد مراجعة الشكل النمطي لخطط المشاريع، وأنه سيفرض تضمينها خطوط الأساس. وسيكفل البرنامج دمج سائر متطلبات تخطيط المشروع (كالأهداف ومصادر البيانات) في خطط المشاريع، كما هو مطلوب حاليا، قبل تقديم الخطط إلى لجنة استعراض المشاريع للموافقة عليها.

الإبلاغ عن الأداء

١٢٣ - يعدّ برنامج البيئة تقرير أداء برنامجي كل ستة أشهر بقصد إتاحة المجال للإدارة العليا ولجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج البيئة ومجلس الإدارة لرصد التقدّم المحرز. وتغطي التقارير أداء الميزانية، بما في ذلك تحليل الميزانية المزمع اعتمادها والمخصّصات والنفقات، إلى جانب تفسير الفروق، ونظام للتصنيف لتحديد ما إذا كانت نواتج البرامج والمشاريع تسير على الطريق الصحيح.

١٢٤ - وقد تم استقاء بيانات الأداء لتقرير الأداء البرنامجي لحزيران/يونيه ٢٠١١ مباشرة من نظام المعلومات البرنامجية والإدارية؛ بينما تم الحصول على بيانات الأداء الداخلة في تقرير كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بواسطة أفرقة تنفيذ البرامج. ولاحظ المجلس وجود حالات تضارب بين تقرير كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وبين نظام المعلومات البرنامجية والإدارية في ١٣ من المؤشرات الـ ٢١، حيث يعطي التقرير بوجه عام صورة أفضل للأداء مما يظهره تقييم نظام المعلومات البرنامجية والإدارية. وهذا إمّا يعني أن هناك مبالغات في الأداء المبلغ عنه لمجلس الإدارة، وهو ما ينتقص من قدرة المجلس على التعرّف على أوجه القصور في الأداء واتخاذ إجراءات لمعالجتها، وإمّا يعني أن هناك أخطاء أو أوجه قصور في نظام المعلومات البرنامجية والإدارية، مما ينتقص من جدواه في الإبلاغ عن الأداء.

١٢٥ - ولا تشمل تقارير الأداء البرنامجي الأسباب التفصيلية لحالات حصول المشاريع والأداء على درجة ''أُنجز بشكل غير كاف'' في التصنيف. وهذا ينتقص من قدرة الإدارة على معالجة أي مشاكل، وقد لاحظ المجلس أن الإدارة لم تحدّد الإجراءات التي ينبغي اتخاذها لمعالجة قصور الأداء. وبالإضافة إلى ذلك، لم يكن هناك إجراء متّبع لتتبع المشاريع التي تعاني من قصور في الأداء لتحديد ما إذا كانت الإجراءات المخفِّفة الفعّالة قد اتّخذت. لوم يكتشف المجلس أي حالات لتسبُّب غياب الآليات السليمة للاستعراض والتتبع في عدم تحقُّق النواتج؛ غير أنه في غيبة نظام للاستعراض من هذا النوع، ثمّة خوف من ألا تتمكن الإدارة

من التدخل واتخاذ الإجراءات التصحيحية في وقت مبكر بما فيه الكفاية لمعالجة أوجه قصور الأداء.

١٢٦ - واستجابة للتوصية المؤقتة للمجلس، بدأ برنامج البيئة إعداد نظام للتنبيه التلقائي بتعرّض المشاريع للمخاطر، وذلك بقصد توجيه الانتباه إلى المشاريع التي تحتاج إلى اهتمام الإدارة. غير أن هذا النظام لم يكن قد نُفّذ بعد.

١٢٧ - وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن (أ) يقوم مديرو مشاريع برنامج البيئة بإخطار الإدارة العليا بجميع حالات المشاريع التي لا تحرز تقدّما جيدا من حيث الجدول الزمني و/أو التكلفة و/أو النوعية، وبأسباب المشاكل، وبالإجراءات المقترحة لمعالجتها؛ (ب) وأن تقوم الإدارة العليا باستعراض التقدّم المحرز لتحديد ما إذا كان قد جرى تناول الإجراءات المقترحة، وتفرض الإفادة بخصوص هذا الإجراء ضمن تقارير الأداء البرنامجي.

١٢٨ - ولإدارة الأداء بشكل فعّال، يجب أن يتاح المجال لصناع القرار لكي يطّلعوا على معلومات الأداء الدقيقة والآنية، وينبغي استعراض هذه المعلومات بانتظام، وبوتيرة فصلية على الأقل، وبوتيرة أكثف إذا اقتضى الأمر نظرا لما تمثله الأنشطة قيد الاستعراض من أهمية بالغة لسير العمل. وقد استعرض المجلس محاضر اجتماعات فريق الإدارة العليا ببرنامج البيئة التي عُقدت خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ لتحديد عدد مرات مناقشة الأداء البرنامجي في الاجتماعات. وتبيّن للمجلس أن الاجتماعات لم تناقش الأداء البرنامجي سوى مرة واحدة خلال فترة السنتين.

١٢٩ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس بأن يقوم فريق الإدارة العليا باستعراض الأداء والتقدّم ومضاهاتهما بالخطة الاستراتيجية للبرنامج مرّة كل ستة أشهر على الأقل، وأن يوثّق الفريق مُجريات نظره في هذا الأمر، بما في ذلك أي إجراءات تُتّخذ. وكان برنامج البيئة قد بدأ تنفيذ هذه التوصية وقت إجراء المجلس المراجعة النهائية للحسابات.

١٣٠ - وأفاد برنامج البيئة بأن الإدارة العليا قد باتت الآن تحدد موعدا مرّتين في السنة لمناقشة الأداء البرنامجي ومضاهاته بالخطة الاستراتيجية.

١٣١ - ويلاحظ المجلس أن للنتائج التي خلص إليها تأثيرا على تطبيق نهج الإدارة القائمة على النتائج في برنامج البيئة. ويشير برنامج البيئة في استراتيجيته المتوسطة الأجل إلى اعتزامه تنفيذ نهج الإدارة القائمة على النتائج بالكامل بحلول نهاية عام ٢٠١٣. غير أنه في ظل غياب المواءمة الصريحة بين النواتج البرنامجية لبرنامج البيئة وبين استراتيجيته، وعدم النظر بشكل

منتظم في معلومات الأداء التي يعوّل عليها، لن يتسنّ لبرنامج البيئة دمج الإدارة القائمة على النتائج في صميم عملياته بالكامل.

التقييم

١٣٢ - أجرى أقران من فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم استعراضا لمكتب التقييم في برنامج البيئة في الربع الأخير من عام ٢٠١١. وخلص الأقران إلى أن التقييمات تُجرى بطريقة مستقلة وأن العمليات تتمتّع بالشفافية والقوة. غير أن الأقران رأوا أيضا أن هناك مجالا لتعزيز أثر التقييمات وتحسين ثقافة التقييم في برنامج البيئة.

١٣٣ - فمن الأهمية بمكان أن يتم تعميم الدروس المستفادة من عمليات التقييم المشتركة واتخاذ الإجراءات لتقليص المشاكل إلى الحدّ الأدنى وتشجيع الممارسات الجيدة في الأنشطة المستقبلية. ويعدّ مكتب التقييم كل فترة سنتين ''تقريرا تجميعيا''، يوجز فيه نتائج ما يُجرى خلال الفترة من عمليات تقييم، ويتاح التقرير على الشبكة الداخلية (إنترانت) لبرنامج البيئة، وهذا إلى جانب أداة أخرى لتجميع الدروس المستفادة. وقارن المجلس بين التقارير التجميعية لعام ٢٠٠٧ والفترات ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١، وتبيّنت له مشاكل تكرّرت في التقارير الثلاثة جميعها، ومنها: الأهداف المفرطة في الطموح، وسوء التخطيط، وعدم رصد الميزانيات الكافية لوظائف الرصد والتقييم. وفي تكرّر هذه المشاكل دلالة على أن برنامج البيئة لا يستفيد من الدروس الناتجة عن التقييم؛ ولاحظ المجلس أن ١٠ في المائة من المشروعات التي جرى تقييمها في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ حصلت على درجة غير مرض.

١٣٤ - وقد وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يقوم قبل نهاية عام ٢٠١٢ بتحديد أفضل السبل لجعل التعلّم في صلب مختلف الحافظات، وأن يحدد المسؤوليات المنوطة بالأقسام ذات الصلة لاتخاذ إجراءات للتصدّي للجوانب التي تتطلّب تحسينا.

دال - المعلومات المفصح عنها من الإدارة

١ - شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

١٣٥ - أبلغت الإدارة المجلس أنه وفقا للقاعدة ١٠٦-٨ من القواعد المالية، جرى شطب خسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض بما مقداره ٦٢٠ ١١٧ دولارا خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠. ووفقا للقاعدة ١٠٦-٩ من القواعد المالية، جرى أيضا شطب خسائر تبلغ ٩٣٩ ١٣٢ دولارا فيما يتعلق بالممتلكات غير المستهلكة.

٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

١٣٦ - لم تفد الإدارة بأي مبالغ دُفعت على سبيل الهبة خلال الفترة قيد الاستعراض.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

١٣٧ - وفقا للفقرة ٦ (ج) '١' من مرفق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، فحص المجلس حالات الغش أو الغش المفترض التي وقعت خلال فترة السنتين.

١٣٨ - وقد تم الإبلاغ عن خمس حالات خلال فترة السنتين. وفي اثنتين من الحالات، لم يعثر مكتب خدمات الرقابة الداخلية على دليل على الاحتيال. وفي واحدة من الحالات الثلاث المتبقية أصدر أحد موظفي مكتب خطة عمل البحر الأبيض المتوسط رسائل تحتوي على أوامر دفع وأخذ أموالا من المصرف بدعوى أنه سيسدّدها إلى مورّدين. وتبين لاحقا أن بعض المورّدين لم يحصلوا على مستحقاتهم المالية. وتشير تقديرات مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن هذا الموظف قد نهب من برنامج البيئة ما قد يصل إلى ٠٠٠ ١٣ يورو. وقُدم إلى مكتب إدارة الموارد البشرية طلب لاتخاذ إجراءات تأديبية، إلى جانب طلب البدء في إجراءات استرداد الأموال المنهوبة.

١٣٩ - في حالة أخرى، تسبّب أحد الموظفين في خسارة المنظمة ٧٥٩ ٥ دولارا أنفقها الموظف على أمور شخصية. وقد صدر للموظف خطاب توبيخ من المدير التنفيذي، وقام الموظف بعد ذلك بتسديد جزء من الأموال التي استولى عليها. أما الحالة الخامسة فتنطوي على احتمال أن يكون أحد الشركاء المنفّذين قد حمّل برنامج البيئة نفس الكلفة مرّتين (٦٩٠ ١ دولارا من نفقات إحدى الورش)، وهي الآن قيد الاستعراض من جانب برنامج البيئة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية.

هاء – شكر

١٤٠ - يودّ مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره للمدير التنفيذي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولموظفي البرنامج على المساعدات التي قدّموها إلى طاقم المجلس وعلى روح التعاون التي أبدوها.

(توقيع) **ليو** جيايي
مراجع الحسابات العام في الصين
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) أمياس **مورس**
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام في
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) تيرينس **نومبيمبي**
مراجع الحسابات العام في جنوب أفريقيا

٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠١٢

المرفق

حالة تنفيذ التوصيات التي أصدرها المجلس لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

موجز التوصية	الفقرة المرجعية في التقرير السابق (*A/65/5/Add.6*، الفصل الثاني)	الفترة المالية التي قدمت فيها لأول مرة	نفذت	قيد التنفيذ	لم تنفذ	تجاوزها الأحداث
استعراض اتفاق الخدمة الذي أبرمه مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	١٤	٢٠٠٦-٢٠٠٧	×			
الاستفادة من تركيب نظام تخطيط موارد المؤسسة الجديد من أجل إعداد مؤشرات للرصد المنتظم لحالة السيولة النقدية	٢٩	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
مواصلة التحضير لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة بنيروبي؛ وتحديد متطلبات الانتقال في المستقبل من نظام كريستال إلى نظام تخطيط موارد المؤسسة التابع للأمانة العامة (أوموجا)	٣٨	٢٠٠٦-٢٠٠٧		×		
تنقيح عنوان بياناته المالية والملاحظات عليها لبيان أن نطاقها يقتصر على الأنشطة الممولة من التبرعات؛ النظر في إعداد بيانات مالية تشمل الأنشطة الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة	٤٧	٢٠٠٦-٢٠٠٧	×			
توضيح الوضع القانوني للصندوق المتعدد الأطراف، والبتّ وفقا لذلك في مسألة دمج بياناته المالية في البيانات المالية لبرنامج البيئة	٥٢	٢٠٠٩-٢٠٠٨	×			
إعادة النظر في مدى تحكمه في صناديق الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بهدف تقييم مدى ملاءمة إدراجها في بيانات البرنامج المالية	٥٩	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
إغلاق الصندوق الاستئماني لإنشاء الأمانة العامة المؤقتة لاتفاقية التنوع البيولوجي	٦٥	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
حضّ الأطراف في الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف على الإذن بإقفال الصناديق الاستئمانية الخاملة	٦٧	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			

موجز التوصية	الفقرة المرجعية في التقرير السابق (*A/65/5/Add.6*، الفصل الثاني)	الفترة المالية التي قُدمت فيها لأول مرة	نفذت	قيد التنفيذ	لم تنفذ	تجاوزها الأحداث
توسيع نطاق استخدام قاعدة بيانات السفر، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، لتشمل جميع أنواع السفر وجميع الأشخاص المقدمين لمطالبات السفر؛ ومواصلة تحسين معدل تقديم مطالبات السفر في حدود المواعيد النهائية لذلك	٧٣	٢٠٠٤-٢٠٠٥	×			
القيام، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بكفالة أن يتضمن استعراض حقوق استخدام النظام إجراءات لاكتشاف المستعملين الذين تركوا الخدمة لدى المنظمة أو تغيرت مهامهم؛ وألا يكون لدى أي من الموظفين أكثر من محدد هوية واحد للدخول إلى نظام إدارة البيانات بنظام المعلومات الإدارية المتكامل	٧٩	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
تنقيح معاملته المحاسبية لمنح التعليم، بالتعاون مع إدارة الأمم المتحدة في المقر	٨٨	٢٠٠٨-٢٠٠٩			×	
إدراج المزيد من التفاصيل عن التحليل الزمني للتبرعات المستحقة القبض المفصح عنها في بياناته المالية	٩٥	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
الإفصاح في ملاحظة على البيانات المالية عن السياسة المتبعة بشأن تخصيص اعتمادات لحالات التأخير في تحصيل التبرعات غير المدفوعة	١٠٢	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
كفالة التوقف عن تسجيل جميع الالتزامات التي أُلغيت قبل نهاية العام على أنها التزامات غير مصفاة	١٠٧	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
وضع تمويل محدد لموازنة التزاماته المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، وذلك للنظر فيه وإقراره من قِبَل مجلس إدارته والجمعية العامة	١١٢	٢٠٠٦-٢٠٠٧		×		
النظر في إجراء استعراض لسياساته المتبعة في تقدير الالتزامات المتعلقة بالإجازات لدى تنفيذه المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	١٢٩	٢٠٠٨-٢٠٠٩			×	
كفالة أن تكون جميع مؤشرات الانجاز مدعومة بأدلة مستندية	١٣٤	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		

موجز التوصية	الفقرة المرجعية في التقرير السابق (*A/65/5/Add.6*، الفصل الثاني)	الفترة المالية التي قُدمت فيها لأول مرة	نفذت	قيد التنفيذ	لم تنفذ	تجاوزها الأحداث
وضع نظام موحد بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، للمعالجة المحاسبية للمشاريع التي ينفذها شركاء خارجيون، أو تبرير الحاجة إلى أساليب محاسبية مختلفة	١٤١	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
أجراء استعراض دوري، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، لبارامترات الشراء في نظام المعلومات الإدارية المتكامل لضمان تمثيلها للعتبات المحددة في عمليات تفويض السلطة لأغراض إدارة المشتريات والعقود	١٤٧	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
تسجيل البائعين المدرجين في قاعدة البيانات، رسميا، قبل منح العقود؛ والإعلان عن البائعين النشطين المدرجين في قاعدة البيانات كل على حدة؛ وإجراء استعراض لقاعدة بيانات البائعين لتعريف البائعين غير المستعان بهم بأنهم غير نشطين	١٥٣	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
القيام، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بإضافة حقل إلزامي في النظام الخاص بنظام المعلومات الإدارية المتكامل يتسنى من خلاله إدراج أرقام العقود ذات الصلة بطلبات السلع والخدمات المقترنة بعقد معين؛ وتحديث قاعدة بيانات إدارة العقود باستمرار	١٥٦	٢٠٠٨-٢٠٠٩			×	
توسيع نظام إدارة المخزون ليغطي المكاتب الخارجية ومكاتب الاتصال	١٦٣	٢٠٠٨-٢٠٠٩			×	
القيام، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ببرمجة الأداة القائمة على برنامج مايكروسوفت أكسس من أجل إعداد البيانات المالية للتخلص من أية عمليات يدوية متبقية؛ ودراسة إمكانية قيام نظام المعلومات الإدارية المتكامل بتجهيز بيانات جميع الصناديق؛ وتنقيح وصف سبل التحقق والضبط	١٧٣	٢٠٠٦-٢٠٠٧		×		

موجز التوصية	الفقرة المرجعية في التقرير السابق (*A/65/5/Add.6*، الفصل الثاني)	الفترة المالية التي قُدمت فيها لأول مرة	نفذت	قيد التنفيذ	لم تنفذ	تجاوزها الأحداث
الاستفادة، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، من التنفيذ الوشيك لنظام تخطيط موارد المؤسسة الجديد للقضاء على القيودات اليدوية لقسائم اليومية؛ وتعزيز الرقابة الداخلية على تلك القيودات وعلى حقوق الدخول إلى النظام لإعدادها	١٧٧	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
تحسين معدل إنجاز مراجعات مكتب خدمات الرقابة الداخلية المقررة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	١٧٩	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
استرداد المبلغ الذي قدره ٠٥٨ ٢١٤ دولارا المدفوع بشكل أكثر من المطلوب إلى وكالة منفذة في أفريقيا أو النظر في شطبه	١٨٨	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
المجموع	**٢٦**		**١٦**	**٨**	**٢**	**صفر**
النسبة المئوية	١٠٠		٦١	٣١	٨	صفر

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

٣١ آذار/مارس ٢٠١٢

أُعدّت البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وفقا للقاعدة ١٠٦-١٠ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقاعدة ٢١٣-٣ من القواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات كملاحظات على البيانات المالية. وتوفّر هذه الملاحظات، وكذلك الجداول المصاحبة لها، معلومات وإيضاحات إضافية بخصوص الأنشطة المالية التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال الفترة التي تغطيها هذه البيانات المالية.

وقد عُهد بمهمة المصادقة، المعرّفة في القواعد المالية ١٠٥-٥ و ١٠٥-٧ و ١٠٥-٩ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وعُهد بالمسؤولية عن الحسابات وعن تأدية مهمة الموافقة، على النحو المعرّف في المادة السادسة والقاعدة المالية ١٠٥-٦، إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

ووفقا للمسؤولية التي عُهد بها إلي، أصادق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(توقيع) كريستوفر كيركالدي
كبير الموظفين الماليين،
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الفصل الرابع

التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

مقدمة

١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم طيه التقرير المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبيانات المالية وحسابات البرنامج بما في ذلك صندوق البيئة والصناديق الاستئمانية المرتبطة به والحسابات ذات الصلة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون/الأول ديسمبر ٢٠١١. وتتألف البيانات المالية من أحد عشر بيانا تدعمها ثلاثة جداول وملاحظات على البيانات المالية. ووفقا للقاعدة المالية ١٠٦-١٠، أحيلت هذه الحسابات إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٢.

٢ - وترد في البيانات المالية، حسب الاقتضاء، أرقام مقارنة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وقد أعيد حساب هذه الأرقام عند اللزوم.

٣ - وتماشيا مع المتطلبات الإبلاغية الخاصة بمقر الأمم المتحدة، روعي ما يلي:

(أ) لم تجر مقاصة بين الأرصدة المشتركة بين الصناديق؛

(ب) تم الإفصاح عن الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع دون مقاصة؛

(ج) تم قيد الالتزامات المستحقة المرتبطة باستحقاقات نهاية الخدمة، التي تشمل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وأيام الإجازات غير المستخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، كخصوم في الحسابات.

٤ - واعتبارا من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، باتت النتائج المالية لجميع الصناديق الاستئمانية تعرض بشكل موجز في البيانات من الأول إلى الثالث وتقسّم إلى فئات في البيانات من الخامس إلى التاسع.

٥ - ويُعرض ما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة من النفقات المموّلة من الميزانية العادية في صدر البيانات المالية وفي الملاحظات على البيانات المالية.

٦ - وتشكل البيانات المالية والجداول، وكذلك الملاحظات على البيانات المالية، جزءا لا يتجزأ من التقرير المالي.

استعراض مالي عام

جميع الصناديق

٧ - تظهر البيانات من الأول إلى الثالث موجز الوضع المالي لجميع صناديق برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (باستثناء الصندوق المتعدد الأطراف، الذي ترد البيانات الخاصة به في البيان الحادي عشر)، مقارنة ببيانات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٨ - وقد زاد مجموع الإيرادات بواقع ٥٠,٨ مليون دولار (٦,٨ في المائة)، من ٧٤٩,٩ مليون دولار إلى ٨٠٠,٧ مليون دولار.

٩ - ويعرض الشكل الرابع - أولا إيرادات برنامج البيئة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ حسب فئات التمويل الرئيسية مقارنة بفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩[٧].

الشكل الرابع - أولاً

إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة حسب مصادر التمويل الرئيسية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

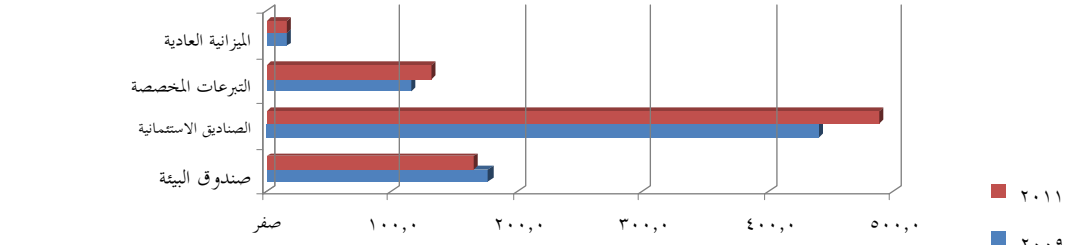

	الميزانية العادية	التبرعات المخصصة	الصناديق الاستئمانية	صندوق البيئة
٢٠١١	١٦,٦	١٣١,٤	٤٨٧,٩	١٦٤,٨
٢٠٠٩	١٦,٩	١١٥,٩	٤٤٠,٠	١٧٧,١

(٧) لأغراض عرض الجداول، يُقصد بالصناديق الاستئمانية جميع الصناديق الاستئمانية، وهذا لا يشمل التبرعات المخصصة وحساب الدعم البرنامجي.

١٠ - ويبين الشكل الرابع - ثانيا إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ حسب فئات التمويل الرئيسية.

الشكل الرابع - ثانيا

إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة حسب مصادر التمويل الرئيسية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة وبالنسبة المئوية)

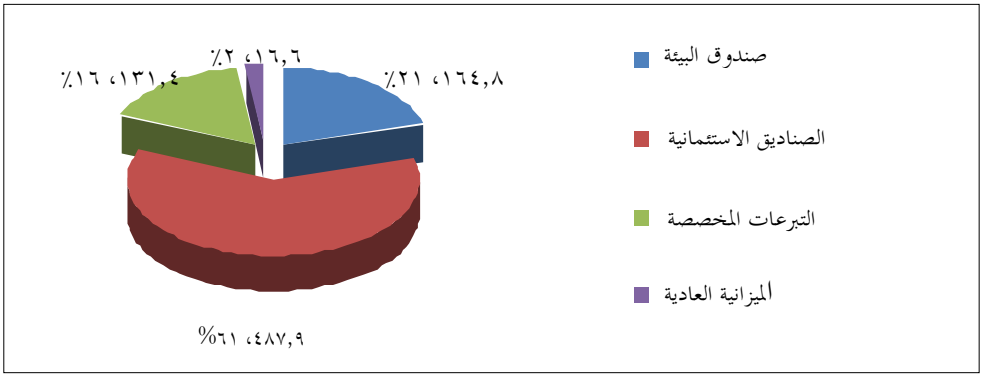

١١ - ويبين الشكل الرابع - ثالثا إيرادات برنامج البيئة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ مصنفة حسب نوع الدعم.

الشكل الرابع - ثالثاً

إيرادات برنامج الأمم المتحدة للبيئة حسب نوع الدعم

(بملايين دولارات الولايات المتحدة وبالنسبة المئوية)

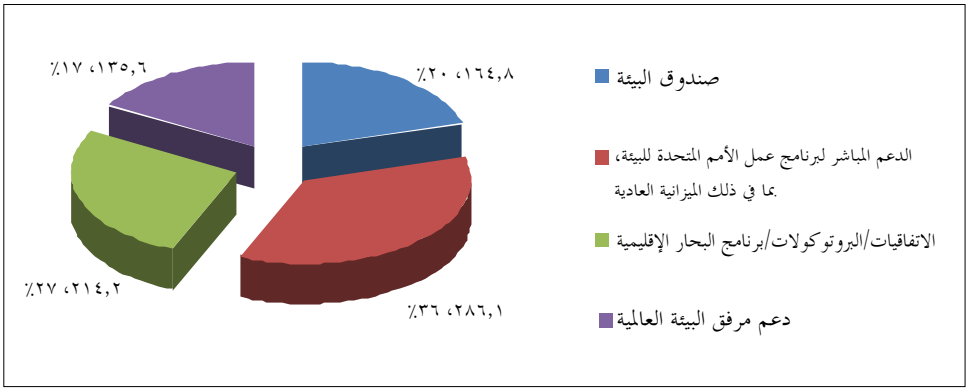

١٢ - وقد زاد إجمالي النفقات بنسبة ١٠٩,٦ ملايين دولار (١٥,٧ في المائة) من ٦٩٩,٦ مليون دولار إلى ٨٠٩,٢ ملايين دولار.

١٣ - ويعرض الشكل الرابع - رابعا مقارنة للنفقات حسب مصدر التمويل بين فترتي السنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

الشكل الرابع - رابعاً

نفقات برنامج الأمم المتحدة للبيئة حسب مصدر التمويل

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

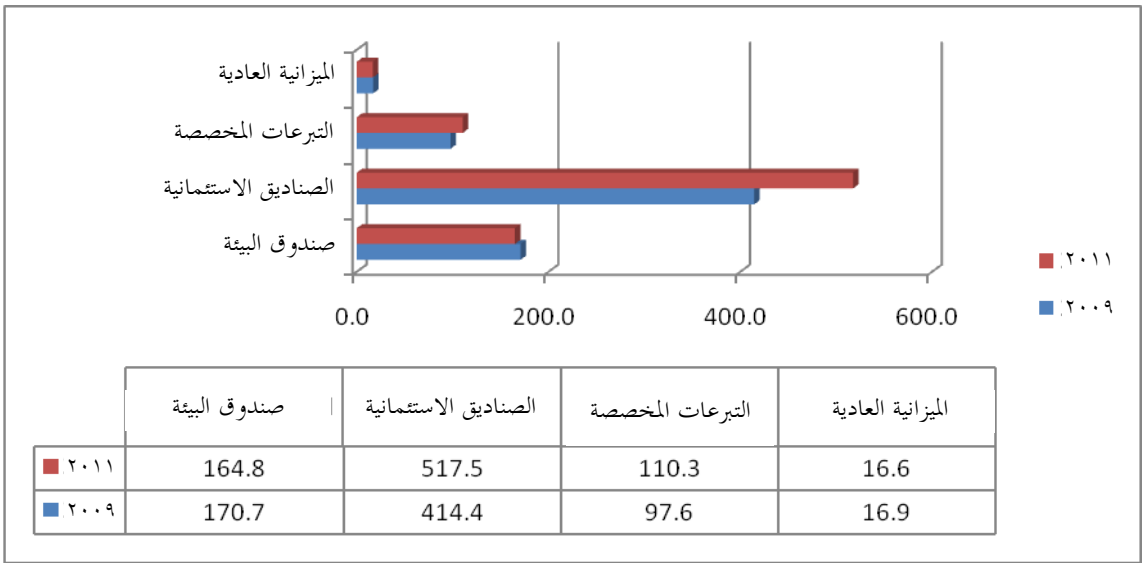

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	الميزانية العادية
٢٠١١	164.8	517.5	110.3	16.6
٢٠٠٩	170.7	414.4	97.6	16.9

١٤ - ويبيّن الشكل الرابع - خامسا نفقات فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ حسب طبيعة وجه الإنفاق.

الشكل الرابع - خامسا

النفقات حسب طبيعة وجه الإنفاق

(بملايين دولارات الولايات المتحدة وبالنسبة المئوية)

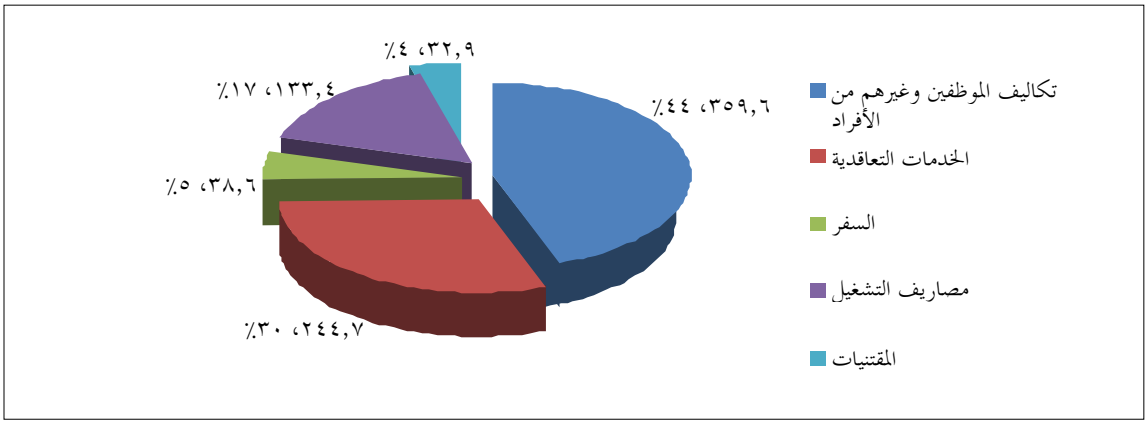

١٥ - وبلغ حجم زيادة النفقات على الإيرادات قبل التسويات ٨,٥ ملايين دولار، مقابل ٥٠,٣ مليون دولار لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

١٦ - وزاد مركز النقدية (النقدية والودائع لأجل وصناديق النقدية المشتركة) بواقع ٥٠,٦ مليون دولار (١٣,٤ في المائة) إلى ٤٢٧,٢ مليون دولار.

١٧ - وزاد مجموع الأصول، بما في ذلك أصول استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد بقيمة ٢١,٠ مليون دولار، بواقع ١٤٠,٦ مليون دولار (٢٧,٩ في المائة) إلى ٦٤٤,٥ مليون دولار.

١٨ - وزاد مجموع الخصوم، بما في ذلك خصوم نهاية الخدمة وما بعد التقاعد البالغة ١٠٢,١ مليون دولار، بواقع ١٩١,٩ مليون دولار (٨٩,٠ في المائة) إلى ٤٠٧,٦ ملايين دولار. ويبيّن الشكل الرابع - سادسا أن الزيادات موزعة على قاعدة عريضة من العناصر. وترجع الزيادة في الالتزامات غير المصفاة والخصوم الأخرى إلى التنفيذ الكامل للإجراءات المتعلقة بتسجيل التزامات السنوات الحالية والمستقبلية (انظر الملاحظة ١٧). وتتعلق الزيادة في المساهمات المدفوعة سلفا بمساهمات الاتحاد الأوروبي في أنشطة السنة المالية ٢٠١٢. وترجع الزيادة في التزامات نهاية الخدمة إلى تغيير معدل الخصم المطبّق في التقييم الأكتواري من ٦ في المائة إلى ٤,٥ في المائة.

الشكل الرابع - سادسا

مجموع الخصوم

(كنسبة المئوية)

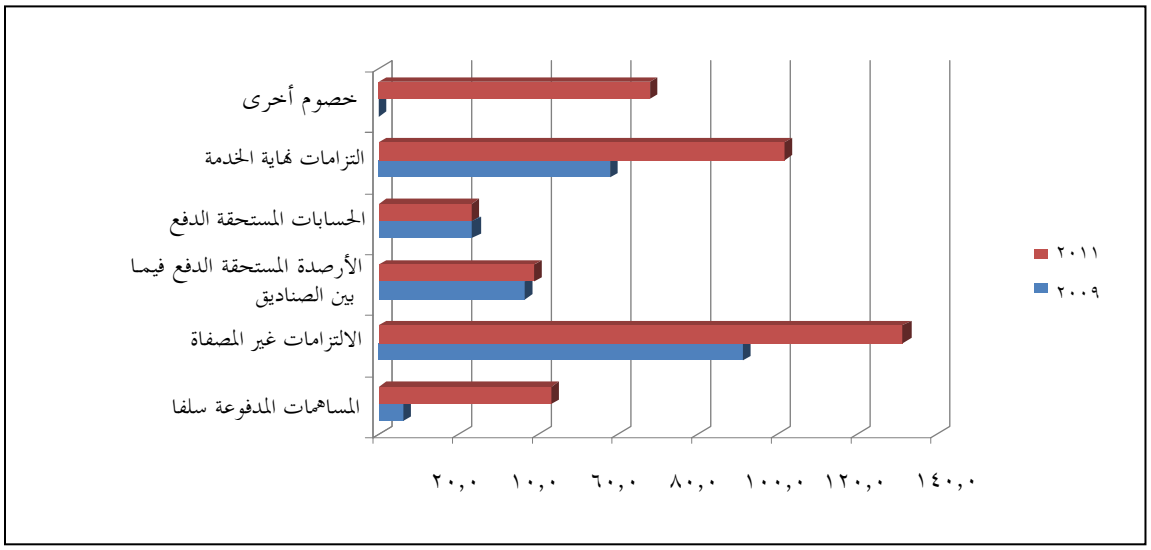

١٩ - وانخفض إجمالي الاحتياطيات وأرصدة الصناديق بواقع ٥١,٣ مليون دولار (١٧,٨ في المائة) إلى ٢٣٦,٩ مليون دولار. وإلى جانب الزيادة البالغة ٣٧,٨ مليون دولار (٨٧,٥ في المائة) في القيمة السالبة للاحتياطيات وأرصدة الصناديق الخاصة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، فقد كان التخفيض في الصناديق الاستئمانية كما هو مبين في الشكل الرابع - سابعا.

الشكل الرابع - سابعا

مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(كنسب مئوية)

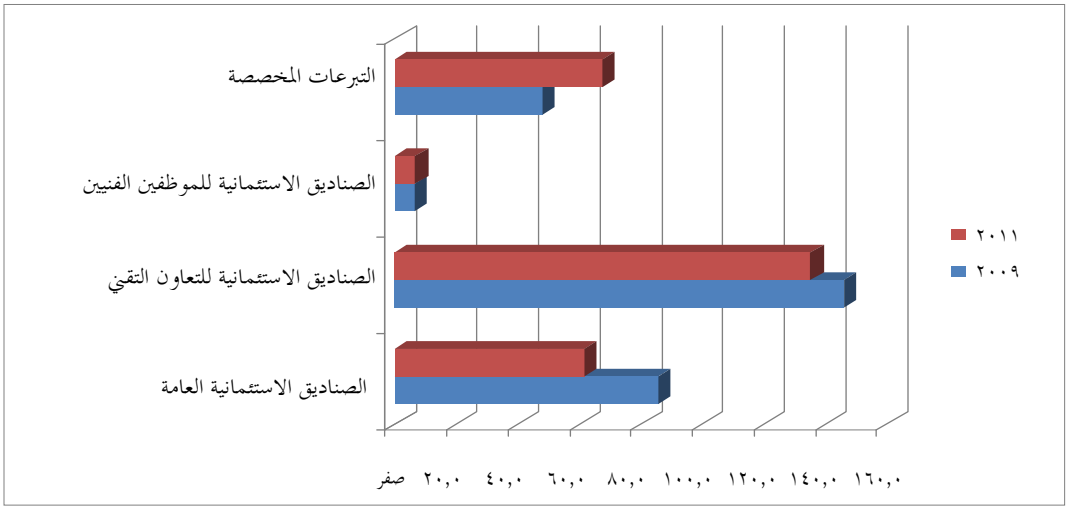

٢٠ - ويوجز الجدول الرابع - ١ المؤشرات الرئيسية الأخرى لبرنامج البيئة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ مقارنة بفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

الجدول الرابع – ١

المؤشرات الرئيسية الأخرى

	المبلغ (بملايين دولارات الولايات المتحدة)			التغير بالنسبة المئوية
	٢٠١١	٢٠٠٩	الزيادة/النقصان	
تبرّعات صندوق البيئة	١٦٢,٥	١٧٤,٦	(١٢,١)	٦,٩ -
تبرّعات أخرى	٦١٠,٢	٥٣٩,٨	٧٠,٤	١٣,٠
مجموع التبرّعات	**٧٧٢,٧**	**٧١٤,٤**	**٥٨,٣**	**٨,٢**
النقدية والودائع لأجل وصناديق النقدية المشتركة	٤٢٧,٢	٣٧٦,٦	٥٠,٦	١٣,٤
التبرعات المستحقة القبض	٢١,٤	٢١,٠	٠,٤	٢,٠
الحسابات المستحقة القبض	٨٣,٥	٦٦,٩	١٦,٦	٢٤,٨
الالتزامات غير المصفاة	١٣١,٧	٩١,٤	٤٠,٣	٤٤,١
استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	١٠٢,١	٥٨,١	٤٤,٠	٧٥,٦
الاحتياطات وأرصدة الصناديق				
– صندوق البيئة	٣٣,٣	٣٢,٩	٠,٤	١,٢
– الصناديق الاستئمانية	٢٠٣,٩	٢٣٨,٢	(٣٤,٣)	١٤,٤ -
– التبرعات المخصصة	٦٧,٨	٤٨,٤	١٩,٤	٣٩,٩
– تكاليف دعم البرامج	١٢,٩	١١,٨	١,١	٨,٩
– استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	(٨١,٠)	(٤٣,٢)	(٣٧,٨)	٨٧,٥
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	**٢٣٦,٩**	**٢٨٨,٢**	**(٥١,٣)**	**١٧,٨ -**

٢١ – وبينما حدث نقصان في المساهمات الأساسية لبرنامج البيئة بنسبة ١٢,١ مليون دولار (٦,٩ في المائة)، فقد زادت التبرعات الأخرى بنسبة ٧٠,٤ مليون دولار (١٣,٠ في المائة). وتجدر الإشارة إلى أنه حدثت كذلك زيادات كبيرة في الحسابات المستحقة القبض (انظر الملاحظة ٨) والالتزامات غير المصفاة (انظر الملاحظة ١٧).

الخصوم المستحقة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

٢٢ – يمارس برنامج البيئة سياسة تحقُّق الخصم بالكامل لدى معالجة استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، التي تشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازات السنوية غير المستخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن. وتجدر الإشارة إلى أن برنامج البيئة يرصد مخصصات شهرية لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن بواقع ٨ في المائة من صافي المرتب.

٢٣ - وتمت تسوية الأرصدة المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كي تعكس الخصوم المقدّرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، على النحو الذي بينته الدراسة الاكتوارية التي أجرتها في عام ٢٠١١ شركة استشارية استعانت بخدماتها الأمانة العامة للأمم المتحدة نيابة عن برنامج البيئة. وبقيد هذه الخصوم كاملة في البيانات المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تنشأ نفقات غير مموّلة بقيمة ٨١,٠ مليون دولار تظهر تحت بند مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق في البيانين الأول والثاني. ويُفصح عن التفاصيل في البيان العاشر والملاحظة ١٢ من الملاحظات على البيانات المالية.

صندوق البيئة

٢٤ - وافق مجلس الإدارة في قراره ١٣/٢٥ المؤرخ ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ على اعتماد موارد مالية لصندوق البيئة قدرها ١٥٦ مليون دولار للأنشطة المتعلقة ببرنامج الصندوق، و ٦ ملايين دولار للأنشطة المتعلقة باحتياطي برنامج الصندوق، و ١٨ مليون دولار لميزانية دعم صندوق البيئة. وبلغ الحجم الكلي للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ مبلغا وقدره ١٨٠ مليون دولار.

٢٥ - وقد قسّم المدير التنفيذي ٩٢,٤ في المائة (١٦٦,٤ مليون دولار) من الاعتمادات إلى مخصصات، ومن هذا المبلغ ١,٦ مليون دولار لم تكن قد أُنفقت بعد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وترد التفاصيل في الجدول الرابع - ٢ أدناه.

الجدول الرابع - ٢

	١	٢	٣	٤	٥
	الاعتمادات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	المخصصات المرصودة	النفقات	الاعتمادات غير المنفقة (١-٣)	المخصصات غير المنفقة (٢-٣)
التوجيه التنفيذي والإدارة	٨ ٠٥٠	٧ ٥٧٧	٧ ٦٤٨	٤٠٢	(٧١)
برنامج العمل					
تغير المناخ	٢٨ ٧٦٧	٢٧ ٥٨١	٢٧ ٤٢٦	١ ٣٤١	١٥٥
الكوارث والنزاعات	١٠ ٠٨٧	٨ ٣٩٩	٨ ٤٥٨	١ ٦٢٩	(٥٩)
إدارة النظم الإيكولوجية	٣٣ ٩٨٧	٢٩ ٩٢١	٢٩ ٠٤٠	٤ ٩٤٧	٨٨١
حوكمة البيئة	٤٠ ٢٢٩	٣٧ ٩٣٣	٣٨ ١٦٠	٢ ٠٦٩	(٢٢٧)
المواد الضارة والنفايات الخطرة	١٧ ٩٨٥	١٥ ٤٦٦	١٥ ١٣٥	٢ ٨٥٠	٣٣١

	١	٢	٣	٤	٥
	الاعتمادات للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	المخصصات المرصودة	النفقات	الاعتمادات غير المنفقة (١-٣)	المخصصات غير المنفقة (٢-٣)
الكفاءة في استخدام الموارد - الاستهلاك والإنتاج المستدامان	٢٤ ٩٤٥	٢٤ ٩٣٢	٢٥ ٠٦٧	(١٢٢)	(١٣٥)
مجموع برنامج العمل	**١٥٦ ٠٠٠**	**١٤٤ ٢٣٢**	**١٤٣ ٢٨٦**	**١٢ ٧١٤**	**٩٤٦**
الأنشطة المتعلقة باحتياطي برنامج الصندوق	٦ ٠٠٠	٥ ٤٠٠	٥ ٢٠١	٧٩٩	١٩٩
المجموع الفرعي	**١٦٢ ٠٠٠**	**١٤٩ ٦٣٢**	**١٤٨ ٤٨٧**	**١٣ ٥١٣**	**١ ١٤٥**
دعم البرامج					
قسم تعبئة الموارد	١ ٧٢٨	١ ٦٨١	١ ٦٢١	١٠٧	٦٠
قسم ضمان الجودة	٣ ٣٦٧	٣ ٠٩٦	٢ ٩٩٩	٣٦٨	٩٧
قسم الخدمات المؤسسية	٤ ٨٥٥	٤ ٣٩٠	٤ ٠٥٦	٧٩٩	٣٣٤
المجموع الفرعي لدعم البرامج	**٩ ٩٥٠**	**٩ ١٦٧**	**٨ ٦٧٦**	**١ ٢٧٤**	**٤٩١**
المجموع	**١٨٠ ٠٠٠**	**١٦٦ ٣٧٧**	**١٦٤ ٨١١**	**١٥ ١٨٩**	**١ ٥٦٦**

٢٦ - وقد انخفض الإنفاق بنسبة ٥,٩ ملايين دولار (٣,٥ في المائة) من ١٧٠,٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ إلى ١٦٤,٨ مليون دولار.

٢٧ - ويبين الشكل الرابع - تاسعا نفقات برنامج البيئة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ حسب الفئة:

الشكل الرابع - ثامنا

نفقات صندوق البيئة حسب الفئة

(بملايين دولارات الولايات المتحدة وبالنسبة المئوية)

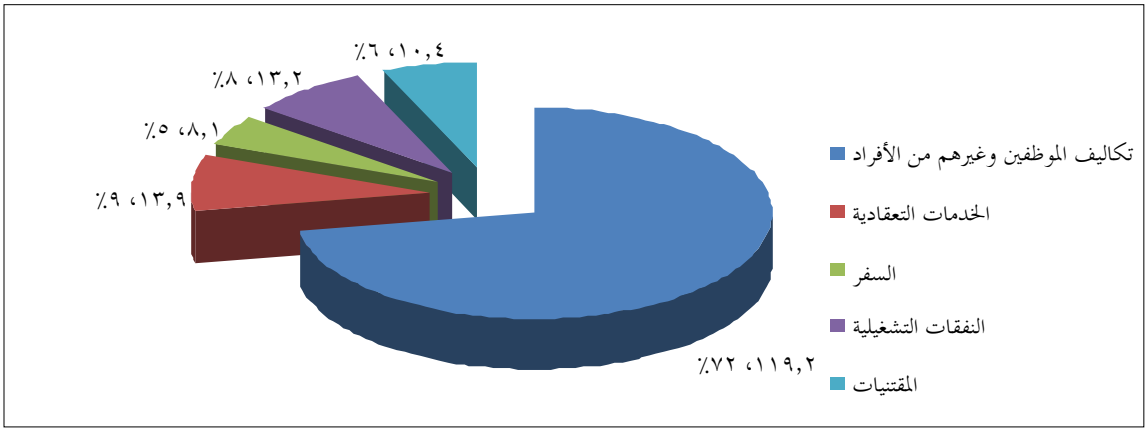

٢٨ - وقد بلغت تكاليف الموظفين وغيرهم من الموظفين ١١٩,٢ مليون دولار، أي جاءت في حدود الميزانية المعتمدة من مجلس إدارة برنامج البيئة بقيمة ١٢٠ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، وهي تمثل ٦٦,٢ في المائة من إجمالي اعتماد الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ البالغ ١٨٠,٠ مليون دولار.

٢٩ - وجاء النفقات أعلى من الإيرادات بمقدار ٠,١ مليون دولار قبل التسويات، مقارنة بزيادة النفقات عن الإيرادات بمقدار ٦,٤ مليون دولار لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٣٠ - وانخفض مركز النقدية (النقدية والودائع لأجل وصناديق النقدية المشتركة) بمقدار ٢,١ مليون دولار (٥,٦ في المائة) ليبلغ ٣٥,٤ مليون دولار.

٣١ - وزاد رصيد الصندوق والاحتياطي المالي بمقدار ٠,٤ مليون دولار (١,٢ في المائة) ليبلغ ٣٣,٣ مليون دولار.

الفصل الخامس

البيانات المالية لفترة السنتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البيان الأول

موجز جميع الصناديق

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الميزانية العادية	مشطوبات جميع الصناديق	مجموع جميع الصناديق ٢٠١١	مجموع جميع الصناديق ٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
الإيرادات									
اعتمادات الميزانية العادية	–	–	–	–	–	١٦ ٥٦٦	–	١٦ ٥٦٦	١٦ ٨٧٠
التبرّعات	١٦٢ ٥٠٤	٤٧٩ ٧٠٣	١٣٠ ٥٢٨	–	–	–	–	٧٧٢ ٧٣٥	٧١٤ ٤٤٩
إيرادات من خدمات مؤداة	–	–	–	٣٧ ٦٤٦	–	–	(٣٦ ٨٧٩)	٧٦٧	٦٥٢
إيرادات الفوائد	٢ ٠٧٩	٤ ٩٥٤	٣٤٨	٤١٧	–	–	–	٧ ٧٩٨	١٢ ٩٠٥
مبيعات المنشورات	–	٥٨	–	–	–	–	–	٥٨	١٦٤
إيرادات متنوعة (الملاحظة ٣)	١٧٩	١ ٤٨٢	٥٤٥	١ ٠٠٥	–	–	(٤٦٢)	٢ ٧٤٩	٤ ٨٥٥
مجموع الإيرادات	**١٦٤ ٧٦٢**	**٤٨٦ ١٩٧**	**١٣١ ٤٢١**	**٣٩ ٠٦٨**	**–**	**١٦ ٥٦٦**	**(٣٧ ٣٤١)**	**٨٠٠ ٦٧٣**	**٧٤٩ ٨٩٥**
النفقات					–				
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	١١٩ ١٨٦	١٦٨ ٨٥٣	٣١ ٥٧٩	٢٥ ٩٨٢	–	١٤ ٠٠٦	–	٣٥٩ ٦٠٦	٣١٩ ٤١٣
الخدمات التعاقدية	١٣ ٩١٨	١٨٢ ٤٨٢	٤٠ ٣٧٧	٧ ٩٤٥	–	–	–	٢٤٤ ٧٢٢	٢١٤ ٧٩٠
السفر	٨ ٠٦٣	٢٣ ٥٣٩	٦ ٨٩٣	٦٠٨	–	–	(٤٦٢)	٣٨ ٦٤١	٣٥ ٩٠٣
مصروفات التشغيل	١٣ ٢٣٣	٩١ ٦٤٢٢[أ]	٢٢ ٩٦٧	٢ ٨٨٢	–	٢ ٥٦٠	–	١٣٣ ٢٨٤	١٠٦ ٤٤٢
المقتنيات	١٠ ٤١١	٢٠ ٥٠٣	١ ٩٩١	٣٠	–	–	–	٣٢ ٩٣٥	٢٣ ٠٤٥
تكاليف دعم البرامج	–	٣٠ ٤٢١	٦ ٤٥٨	–	–	–	(٣٦ ٨٧٩)	–	–
مجموع النفقات	**١٦٤ ٨١١**	**٥١٧ ٤٤٠**	**١١٠ ٢٦٥**	**٣٧ ٤٤٧**	**–**	**١٦ ٥٦٦**	**(٣٧ ٣٤١)**	**٨٠٩ ١٨٨**	**٦٩٩ ٥٩٣**
زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	**(٤٩)**	**(٣١ ٢٤٣)**	**٢١ ١٥٦**	**١ ٦٢١**	**–**	**–**	**–**	**(٨ ٥١٥)**	**٥٠ ٣٠٢**
المصروفات المستحقة غير المدرجة في الميزانية	–	–	–	–	(٣٨ ٣٧٥)	–	–	(٣٨ ٣٧٥)	٣ ٩٥١

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الميزانية العادية	مشطوبات جميع الصناديق	مجموع جميع الصناديق ٢٠١١	مجموع جميع الصناديق ٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
تسويات الفترات السابقة (الملاحظة ٤)	(١٥٥)	(١ ٦٨٦)	(١ ٠٤٧)	(٤٣١)	–	–	–	(٣ ٣١٩)	(٣ ٨٣٥)
صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات (٢٠٤)	**(٣٢ ٩٢٩)**	**٢٠ ١٠٩**	**١ ١٩٠**	**(٣٨ ٣٧٥)**	**–**	**–**	**–**	**(٥٠ ٢٠٩)**	**٥٠ ٤١٨**
وفورات متحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها	٥٨٥	٨	–	٩٣١	–	–	–	١ ٥٢٤	٩١٢
التحويل من/(إلى) الاحتياطيات	–	(١٦٨)	–	–	–	–	–	(١٦٨)	(٧ ٨٢٠)
التحويل من/(إلى) صناديق أخرى	–	١ ٠٠٨	٥٥	(١ ٠٦٣)	–	–	–	–	–
مبالغ مردودة إلى الجهات المانحة (الملاحظة ٥)	–	(٢ ٣٩٥)	(٨١٠)	–	–	–	–	(٣ ٢٠٥)	(٢ ١٠٢)
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين	١٢ ٩١٨	٢٣١ ٥٧٥	٤٨ ٤٤٦	٧ ٣٣١	(٤٦ ٩٣٠)	–	–	٢٥٣ ٣٤٠	٢١١ ٩٣٢
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين	**١٣ ٢٩٩**	**١٩٧ ٠٩٩**	**٦٧ ٨٠٠**	**٨ ٣٨٩**	**(٨٥ ٣٠٥)**	**–**	**–**	**٢٠١ ٢٨٢**	**٢٥٣ ٣٤٠**
الاحتياطيات في بداية فترة السنتين	٢٠ ٠٠٠	٦ ٦٤١	–	٤ ٥٠٠	٣ ٧٠٣	–	–	٣٤ ٨٤٤	٢٥ ٤٧٦
التحويلات إلى الاحتياطيات	–	١٦٨	–	–	٥٦٦	–	–	٧٣٤	٩ ٣٦٨
الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين	**٢٠ ٠٠٠**	**٦ ٨٠٩**	**–**	**٤ ٥٠٠**	**٤ ٢٦٩**	**–**	**–**	**٣٥ ٥٧٨**	**٣٤ ٨٤٤**
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق	**٣٣ ٢٩٩**	**٢٠٣ ٩٠٨**	**٦٧ ٨٠٠**	**١٢ ٨٨٩**	**(٨١ ٠٣٦)**	**–**	**–**	**٢٣٦ ٨٦٠**	**٢٨٨ ١٨٤**

(أ) لا تشمل هذه التكلفة خسارة غير متحققة بقيمة ٧٩٢ ١٣ دولارا لحقت بأرصدة النقدية التي يحتفظ بها برنامج البيئة باليورو.

البيان الثاني

موجز جميع الصناديق

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الميزانية العادية	مجموع جميع الصناديق ٢٠١١	مجموع جميع الصناديق ٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
الأصول								
الودائع النقدية والودائع لأجل (الملاحظة ٦)	٣ ٩٨٥	٨ ٤٠٥	–	–	–	–	١٢ ٣٩٠	٨ ٠٣٤
صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٦)	٣١ ٣٧٢	٢٩٧ ٩٥٣	٦٩ ٩٧٦	١٥ ٥٣٧	–	–	٤١٤ ٨٣٨	٣٦٨ ٥٦٠
التبرعات المستحقة القبض	٩٠٨	٢٠ ٤٩٣	–	–	–	–	٢١ ٤٠١	٢٠ ٩٨٦
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق (الملاحظة ٧)	٤ ٠٣١	٧ ٩٥٧	٤ ٤٨٧	٤١٩	٢١ ٠٧٥	–	٣٧ ٩٦٩	٣٥ ٢٨٠
الحسابات المستحقة القبض (الملاحظة ٨)	٤ ٠٠٠	٥٩ ٤٦٨	١٩ ٥٦٩	٦٢	–	٣٩٩	٨٣ ٤٩٨	٦٦ ٨٨٧
أصول أخرى (الملاحظة ٦)	٥ ٧٥١	٦٨ ٤٢٧	١٤٤	٦٦	–	–	٧٤ ٣٨٨	٤ ١٤٨
مجموع الأصول	**٥٠ ٠٤٧**	**٤٦٢ ٧٠٣**	**٩٤ ١٧٦**	**١٦ ٠٨٤**	**٢١ ٠٧٥**	**٣٩٩**	**٦٤٤ ٤٨٤**	**٥٠٣ ٨٩٥**
الخصوم								
المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا	٦٠	٤٣ ٢٩٢	–	–	–	–	٤٣ ٣٥٢	٦ ٠٤٠
الالتزامات غير المصفاة	١٣ ٥١٨	٩٨ ٠٥٩	١٧ ٥٣٦	٢ ٢٣٠	–	٣٩٩	١٣١ ٧٤٢	٩١ ٤٣٤
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق (الملاحظة ٧)	–	٣٩ ١١٧	–	–	–	–	٣٩ ١١٧	٣٦ ٥٨٢
الحسابات المسحقة الدفع (الملاحظة ١٠)	٣ ١٢٩	١٠ ٤٩٥	٨ ٧١٢	٩٦٥	–	–	٢٣ ٣٠١	٢٣ ٤٣٨
استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد (الملاحظة ١٢)	–	–	–	–	١٠٢ ١١١	–	١٠٢ ١١١	٥٨ ١٤٤
خصوم أخرى (الملاحظة ٩)	٤١	٦٧ ٨٣٢	١٢٨	–	–	–	٦٨ ٠٠١	٧٣
مجموع الخصوم	**١٦ ٧٤٨**	**٢٥٨ ٧٩٥**	**٢٦ ٣٧٦**	**٣ ١٩٥**	**١٠٢ ١١١**	**٣٩٩**	**٤٠٧ ٦٢٤**	**٢١٥ ٧١١**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق								
الاحتياجات المالية وغيرها من الاحتياطيات (الملاحظة ١١)	٢٠ ٠٠٠	٦ ٨٠٩	–	٤ ٥٠٠	٤ ٢٦٩	–	٣٥ ٥٧٨	٣٤ ٨٤٤
رصيد الصناديق	١٣ ٢٩٩	١٩٧ ٠٩٩	٦٧ ٨٠٠	٨ ٣٨٩	(٨٥ ٣٠٥)	–	٢٠١ ٢٨٢	٢٥٣ ٣٤٠
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق	**٣٣ ٢٩٩**	**٢٠٣ ٩٠٨**	**٦٧ ٨٠٠**	**١٢ ٨٨٩**	**(٨١ ٠٣٦)**	**–**	**٢٣٦ ٨٦٠**	**٢٨٨ ١٨٤**
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	**٥٠ ٠٤٧**	**٤٦٢ ٧٠٣**	**٩٤ ١٧٦**	**١٦ ٠٨٤**	**٢١ ٠٧٥**	**٣٩٩**	**٦٤٤ ٤٨٤**	**٥٠٣ ٨٩٥**

البيان الثالث

موجز جميع الصناديق

بيان التدفقات النقدية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الميزانية العادية	مجموع جميع الصناديق	
							٢٠١١	٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية								
صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	(٢٠٤)	(٣٢ ٩٢٩)	٢٠ ١٠٩	١ ١٩٠	(٣٨ ٣٧٥)	–	(٥٠ ٢٠٩)	٥٠ ٤١٨
(الزيادة)/النقص في:								
التبرعات المستحقة القبض	٤ ٧٦٤	(٥ ١٧٩)	–	–	–	–	(٤١٥)	(١٨٣)
الحسابات المستحقة القبض	٢ ٤٨٥	(١٢ ٧٩٩)	(٧ ٢٤٦)	٩٥	–	٨٥٤	(١٦ ٦١١)	١٠ ٩٣٠
الأصول الأخرى	(٢ ١٧٦)	(٦٨ ٠٠٠)	(٨٦)	٢٢	–	–	(٧٠ ٢٤٠)	(١ ٢٥٠)
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق	٢ ١٦٨	(١ ٩٦٩)	٣ ٦٨٩	(٤١٩)	(٦ ١٥٨)	–	(٢ ٦٨٩)	١٢ ٨٤٣
الزيادة/(النقصان) في:								
المدفوعات المقبوضة سلفا	(٩٢)	٣٧ ٤٠٤	–	–	–	–	٣٧ ٣١٢	(١١ ٥٨٧)
الالتزامات غير المصفاة	(٨ ١٥٤)	٤٨ ٦٥٧	١ ٠٩٦	(٤٣٧)	–	(٨٥٤)	٤٠ ٣٠٨	٤٤ ٠٣٤
الحسابات المستحقة الدفع	(١ ٤٤٥)	(٨١٧)	٢ ٢٢٧	(١٠٢)	–	–	(١٣٧)	(٣ ٤٨١)
الخصوم الأخرى	(٣٢)	٦٧ ٨٣٢	١٢٨	–	–	–	٦٧ ٩٢٨	(٢ ٢٢١)
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق	–	٥ ٤٩٩	(٢ ٤٩١)	(٤٧٣)	–	–	٢ ٥٣٥	(١٢ ٥٨٦)
استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	–	–	–	–	٤٣ ٩٦٧	–	٤٣ ٩٦٧	(١ ٢٢٣)
مخصوما منها: إيرادات الفوائد	(٢ ٠٧٩)	(٤ ٩٥٤)	(٣٤٨)	(٤١٧)	–	–	(٧ ٧٩٨)	(١٢ ٩٠٥)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	**(٤ ٧٦٥)**	**٣٢ ٧٤٥**	**١٧ ٠٧٨**	**(٥٤١)**	**(٥٦٦)**	**–**	**٤٣ ٩٥١**	**٧٢ ٧٨٩**
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار								
(الزيادة)/النقصان في:								
صناديق النقدية المشتركة	٣ ٣١٥	(٣٣ ٠٣٩)	(١٦ ٨١٠)	٢٥٦	–	–	(٤٦ ٢٧٨)	(١١٣ ٠٤٩)

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الميزانية العادية	مجموع جميع الصناديق	
							٢٠١١	٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
مضافا إليها: إيرادات الفوائد	٢ ٠٧٩	٤ ٩٥٤	٣٤٨	٤١٧	–	–	٧ ٧٩٨	١٢ ٩٠٥
صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار	**٥ ٣٩٤**	**(٢٨ ٠٨٥)**	**(١٦ ٤٦٢)**	**٦٧٣**	–	–	**(٣٨ ٤٨٠)**	**(١٠٠ ١٤٤)**
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل							–	
الوفورات المتحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها	٥٨٥	٨	–	٩٣١	–	–	١ ٥٢٤	٩١٢
التحويل من/(إلى) صناديق أخرى	–	١ ٠٠٨	٥٥	(١ ٠٦٣)	–	–	–	–
المبالغ المردودة للجهات المانحة	–	(٢ ٣٩٥)	(٨١٠)	–	–	–	(٣ ٢٠٥)	(٢ ١٠٢)
التحويل من/(إلى) الاحتياطيات	–	–	–	–	٥٦٦	–	٥٦٦	١ ٥٤٨
صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل	**٥٨٥**	**(١ ٣٧٩)**	**(٧٥٥)**	**(١٣٢)**	**٥٦٦**	–	**(١ ١١٥)**	**٣٥٨**
صافي الزيادة/(النقصان) في الودائع النقدية والودائع لأجل	**١ ٢١٤**	**٣ ٢٨١**	**(١٣٩)**	–	–	–	**٤ ٣٥٦**	**(٢٦ ٩٩٧)**
الودائع النقدية والودائع لأجل في بداية فترة السنتين	٢ ٧٧١	٥ ١٢٤	١٣٩	–	–	–	٨ ٠٣٤	٣٥ ٠٣١
الودائع النقدية والودائع لأجل في نهاية فترة السنتين	**٣ ٩٨٥**	**٨ ٤٠٥**	–	–	–	–	**١٢ ٣٩٠**	**٨ ٠٣٤**

البيان الرابع

صندوق البيئة

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	٢٠١١	٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
الإيرادات			
التبرّعات	الجدول ٤-١	١٦٢ ٥٠٤	١٧٤ ٦٣٢
إيرادات الفوائد		٢ ٠٧٩	٢ ١٨١
إيرادات متنوعة	الملاحظة ٣	١٧٩	٢٨٤
مجموع الإيرادات		**١٦٤ ٧٦٢**	**١٧٧ ٠٩٧**
النفقات			
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد		١١٩ ١٨٦	١٠٤ ٥٦٦
الخدمات التعاقدية		١٣ ٩١٨	٢٩ ١٨٣
السفر		٨ ٠٦٣	١١ ٣٧٧
مصروفات التشغيل		١٣ ٢٣٣	١٥ ٩٧٧
المقتنيات		١٠ ٤١١	٩ ٦١١
مجموع النفقات		**١٦٤ ٨١١**	**١٧٠ ٧١٤**
زيادة /(نقص) الإيرادات عن النفقات		(٤٩)	٦ ٣٨٣
تسويات الفترات السابقة	الملاحظة ٤	(١٥٥)	٥
صافي زيادة الإيرادات عن النفقات		**(٢٠٤)**	**٦ ٣٨٨**
وفورات متحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها		٥٨٥	١١٤
التحويل إلى الاحتياطيات		–	(٥ ٠٠٠)
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين		١٢ ٩١٨	١١ ٤١٦
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين		**١٣ ٢٩٩**	**١٢ ٩١٨**
الاحتياطيات المالية في بداية فترة السنتين		٢٠ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠
التحويل إلى الاحتياطيات		–	٥ ٠٠٠
الاحتياطيات المالية في بداية فترة السنتين		**٢٠ ٠٠٠**	**٢٠ ٠٠٠**
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق		**٣٣ ٢٩٩**	**٣٢ ٩١٨**

	المرجع	٢٠١١	٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
الأصول			
الودائع النقدية والودائع لأجل	الملاحظة ٦	٣ ٩٨٥	٢ ٧٧١
صناديق النقدية المشتركة	الملاحظة ٦	٣١ ٣٧٢	٣٤ ٦٨٧
التبرعات المستحقة القبض	الجدول ٤-١	٩٠٨	٥ ٦٧٢
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق	الملاحظة ٧	٤ ٠٣١	٦ ١٩٩
الحسابات المستحقة القبض	الملاحظة ٨	٤ ٠٠٠	٦ ٤٨٥
الأصول الأخرى	الملاحظة ٩	٥ ٧٥١	٣ ٥٧٥
مجموع الأصول		**٥٠ ٠٤٧**	**٥٩ ٣٨٩**
الخصوم			
المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا	الجدول ٤-١	٦٠	١٥٢
الالتزامات غير المصفاة		١٣ ٥١٨	٢١ ٦٧٢
الحسابات المستحقة الدفع	الملاحظة ١٠	٣ ١٢٩	٤ ٥٧٤
خصوم أخرى	الملاحظة ٩	٤١	٧٣
مجموع الخصوم		**١٦ ٧٤٨**	**٢٦ ٤٧١**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق			
الاحتياطي المالي		٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠
رصيد الصندوق		١٣ ٢٩٩	١٢ ٩١٨
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق		**٣٣ ٢٩٩**	**٣٢ ٩١٨**
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق		**٥٠ ٠٤٧**	**٥٩ ٣٨٩**

الجدول ٤-١

صندوق البيئة

حالة التبرعات في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البلدان/المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	تسويات الفترات السابقة	التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	صافي التبرعات المعلنة	المبالغ المحصّلة لفترات مقبلة	المبالغ المحصلة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ولفترات سابقة	التبرعات المعلنة غير المدفوعة
A.T. Kearney K. K	–	–	٢ ٩٨٣	٢ ٩٨٣	–	٢ ٩٨٣	–
أفغانستان	–	–	٢ ٤٥٠	٢ ٤٥٠	–	–	٢ ٤٥٠
ألبانيا	–	١ ٤٠٠	١ ٧٢٨	١ ٧٢٨	–	٣ ١٢٨	–
الجزائر	–	–	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	–	١٠ ٠٠٠	–
أندورا	–	–	٧٨ ٧٧٤	٧٨ ٧٧٤	–	٧٨ ٧٧٤	–
أنغولا	–	–	٢ ٤٠٠	٢ ٤٠٠	٢ ٤٠٠	٢ ٤٠٠	–
أنتيغوا وبربودا	–	–	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	–	١ ٠٠٠	–
الأرجنتين	–	–	١٢٤ ٤٧٥	١٢٤ ٤٧٥	–	١٢٤ ٤٧٥	–
أرمينيا	–	–	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	–	٤ ٠٠٠	–
أستراليا	–	–	٢ ٠٠٧ ٤٧٣	٢ ٠٠٧ ٤٧٣	–	٢ ٠٠٧ ٤٧٣	–
النمسا	–	–	١ ١٢٠ ١٤٠	١ ١٢٠ ١٤٠	–	١ ١٢٠ ١٤٠	–
أذربيجان	١ ٨٠٠	(١ ٨٠٠)	–	–	–	–	–
بنغلاديش	٥٧٤	–	١ ٢٢٧	١ ٢٢٧	–	١ ٢٢٧	٥٧٤
بربادوس	–	٢ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	٧ ٥٠٠	–	١٠ ٠٠٠	–
بيلاروس	–	–	٢٨ ٥٠٠	٢٨ ٥٠٠	–	٢٨ ٥٠٠	–
بلجيكا	٨٥٧ ٩٩٤	–	٩ ٢٩٨ ٠٣٢	٩ ٢٩٨ ٠٣٢	–	١٠ ١٥٦ ٠٢٦	–
بليز	–	–	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	–	١ ٨٠٠	–
بنن	٤ ٩٩٨	(٤ ٩٩٨)	–	–	–	–	–
بوتان	–	–	٢ ٩٠٠	٢ ٩٠٠	١ ٤٥٠	٢ ٩٠٠	–
بوتسوانا	–	١٢ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	–	١٨ ٠٠٠	–
البرازيل	–	–	٢٨٠ ٠٠٠	٢٨٠ ٠٠٠	–	–	٢٨٠ ٠٠٠
بلغاريا	–	–	٢٥ ٧١٢	٢٥ ٧١٢	–	٢٥ ٧١٢	–
بوركينا فاسو	–	–	٦ ٥٤٠	٦ ٥٤٠	–	٦ ٥٤٠	–
بوروندي	–	–	٦٤٠	٦٤٠	–	٦٤٠	–
كمبوديا	–	–	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	–	٢ ٠٠٠	–
الكاميرون	٥ ٧٤٦	(٥ ٧٤٦)	٢ ٢٥٧	٢ ٢٥٧	–	٢ ٢٥٧	–

البلدان/المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات الفترات السابقة	التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	صافي التبرعات المعلنة	المبالغ المحصّلة لفترات مقبلة	المبالغ المحصلة للفترة ٢٠١٠- ٢٠١١ ولفترات سابقة	التبرعات المعلنة غير المدفوعة
كندا	–	–	٥ ٦٠٠ ٠٠٠	٥ ٦٠٠ ٠٠٠	–	٥ ٦٠٠ ٠٠٠	–
الرأس الأخضر	٦٠٠	(٦٠٠)	–	–	–	–	–
شيلي	–	–	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	–	٦٠ ٠٠٠	–
الصين	–	–	١ ٠٠٠ ٠٠٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠	٢ ٠٥٠	١ ٠٠٠ ٠٠٠	–
كولومبيا	–	–	٧٦ ٤٤٨	٧٦ ٤٤٨	–	٧٦ ٤٤٨	–
الكونغو	–	–	٨٥٠	٨٥٠	–	٨٥٠	–
كوستا ريكا	–	–	١٤ ٠٥٤	١٤ ٠٥٤	–	١٤ ٠٥٤	–
كوت ديفوار	٣ ٦٠٠	(٣ ٦٠٠)	–	–	–	–	–
كرواتيا	–	–	٦٦ ٠٠٠	٦٦ ٠٠٠	–	٦٦ ٠٠٠	–
قبرص	–	–	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	–	٨٠ ٠٠٠	–
الجمهورية التشيكية	–	–	٧٦ ٠٧٦	٧٦ ٠٧٦	–	٧٦ ٠٧٦	–
الدانمرك	–	–	٨ ٠٧٦ ٩٨٤	٨ ٠٧٦ ٩٨٤	–	٨ ٠٧٦ ٩٨٤	–
جيبوتي	–	–	٩٠٠	٩٠٠	–	–	٩٠٠
دومينيكا	–	–	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	–	١ ٠٠٠	–
إكوادور	–	–	٧ ٦٠٠	٧ ٦٠٠	–	٧ ٦٠٠	–
مصر	٢٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	–	١١٠ ٠٠٠	–
السلفادور	٦ ٤٠٠	–	٣ ٢٠٠	٣ ٢٠٠	–	–	٩ ٦٠٠
إريتريا	–	–	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	–	–	١ ٨٠٠
إستونيا	–	–	١٣ ٩٧٤	١٣ ٩٧٤	–	١٣ ٩٧٤	–
إثيوبيا	–	–	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	–	١ ٠٠٠	–
فيجي	–	–	٩ ٠٠٠	٩ ٠٠٠	–	٩ ٠٠٠	–
فنلندا	–	–	٨ ٧١٧ ٩٤٠	٨ ٧١٧ ٩٤٠	–	٨ ٧١٧ ٩٤٠	–
فرنسا	–	–	١٠ ٨٨٠ ٠٠٠	١٠ ٨٨٠ ٠٠٠	–	١٠ ٨٨٠ ٠٠٠	–
غامبيا	١ ٠٠٠	(١ ٠٠٠)	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	–
جورجيا	–	–	٢ ٢٠٠	٢ ٢٠٠	–	٢ ٢٠٠	–
ألمانيا	–	–	٢٠ ٣١٦ ٣٨٦	٢٠ ٣١٦ ٣٨٦	–	٢٠ ٣١٦ ٣٨٦	–
اليونان	–	–	٢٥٠ ٠٠٠	٢٥٠ ٠٠٠	–	٢٥٠ ٠٠٠	–
غواتيمالا	–	–	٢ ٩٠٠	٢ ٩٠٠	–	٢ ٩٠٠	–
غينيا – بيساو	١ ٤٠٠	(١ ٤٠٠)	–	–	–	–	–
غيانا	–	–	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	١ ٠٠٥	٢ ٠٠٠	–
هندوراس	٢٤	(٢٤)	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	–	٢ ٠٠٠	–
هنغاريا	٥٢ ٠٠٠	(٥٢ ٠٠٠)	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	–	٥٠ ٠٠٠	–

البلدان/المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات الفترات السابقة	التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	صافي التبرعات المعلنة	المبالغ المحصّلة لفترات مقبلة	المبالغ المحصلة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ولفترات سابقة	التبرعات المعلنة غير المدفوعة
أيسلندا	–	٢٧ ٠٠٠	٣٤ ٠٠٠	٣٤ ٠٠٠	–	٦١ ٠٠٠	–
الهند	٥٠ ٠٣٥	–	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	٣ ٨٩٠	٢٠١ ٦١٣	٤٨ ٤٢٢
إندونيسيا	–	–	٧٤ ٠٠٠	٧٤ ٠٠٠	–	٧٤ ٠٠٠	–
إيران	٢٦٣	–	٤١ ٢٨٦	٤١ ٢٨٦	–	٤١ ٢٨٦	٢٦٣
العراق	–	–	٢ ٧٠٠	٢ ٧٠٠	–	٢ ٧٠٠	–
أيرلندا	–	–	٨٥٤ ٩٨١	٨٥٤ ٩٨١	–	٨٥٤ ٩٨١	–
إسرائيل	٢٠ ٠٠٠	–	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	–	٤٠ ٠٠٠	–
إيطاليا	٤ ٣٢٩ ٠٠٣	–	–	–	–	٤ ٣٢٩ ٠٠٣	–
جامايكا	٣ ٧٧١	(٦٩١)	–	–	–	–	٣ ٠٨٠
اليابان	–	–	٥ ٧٨٢ ٢٤٣	٥ ٧٨٢ ٢٤٣	–	٥ ٧٨٢ ٢٤٣	–
الأردن	–	–	٣ ٥٠٠	٣ ٥٠٠	–	٣ ٥٠٠	–
كازاخستان	–	–	٤٠ ٤٤٤	٤٠ ٤٤٤	–	٤٠ ٤٤٤	–
كينيا	–	–	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠	–
الكويت	٢٠٠ ٠٠٠	–	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	–	٤٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠
لاتفيا	١٣ ٥٠٠	–	–	–	–	١٣ ٥٠٠	–
لبنان	٦ ٠٠٠	–	–	–	–	–	٦ ٠٠٠
ليسوتو	–	٢٠ ٠٠٠	٩ ٩٧٥	٩ ٩٧٥	–	٢٩ ٩٧٥	–
ليختنشتاين	–	–	١٨ ٠٠٠	١٨ ٠٠٠	–	١٨ ٠٠٠	–
ليتوانيا	–	–	٤٦ ٠٠٠	٤٦ ٠٠٠	–	٤٦ ٠٠٠	–
لكسمبرغ	–	–	١ ٤٠٤ ٥٠٥	١ ٤٠٤ ٥٠٥	–	١ ٤٠٤ ٥٠٥	–
مدغشقر	–	–	٩٠٧	٩٠٧	–	٩٠٧	–
ملاوي	–	–	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	–	–	١ ٨٠٠
ماليزيا	–	–	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	–	٨٠ ٠٠٠	–
جزر الملديف	–	–	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	–	٢ ٠٠٠	–
مالي	–	–	١ ٥٠٠	١ ٥٠٠	–	–	١ ٥٠٠
موريتانيا	١ ٥٠٠	–	٧ ٦٨٣	٧ ٦٨٣	–	–	٩ ١٨٣
موريشيوس	–	–	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	–	١٠ ٠٠٠	–
المكسيك	–	–	٧٠٠ ٠٠٠	٧٠٠ ٠٠٠	–	٧٠٠ ٠٠٠	–
تبرعات متنوعة لبرنامج البيئة	–	–	١ ٦٩٨	١ ٦٩٨	–	١ ٦٩٨	–
موناكو	–	–	٥٥ ٥٣٠	٥٥ ٥٣٠	–	٥٥ ٥٣٠	–
منغوليا	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	–	٣ ٠٠٠	–
المغرب	١٢ ٠٠٠	(١٢ ٠٠٠)	٢٣ ٦١٧	٢٣ ٦١٧	٧٩	٢٣ ٦١٧	–

البلدان/المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	تسويات الفترات السابقة	التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	صافي التبرعات المعلنة	المبالغ المحصّلة لفترات مقبلة	المبالغ المحصلة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ولفترات سابقة	التبرعات المعلنة غير المدفوعة
موزامبيق	–	–	٩٠٠	٩٠٠	–	٩٠٠	–
ميانمار	–	٩٩٦	٢ ٣٩١	٢ ٣٩١	–	٢ ٠٩٥	١ ٢٩٢
ناميبيا	–	–	١ ٧٥٠	١ ٧٥٠	١ ٧٥٠	١ ٧٥٠	–
هولندا	–	–	٢٣ ٢٦٩ ٨٠٠	٢٣ ٢٦٩ ٨٠٠	–	٢٣ ٢٦٩ ٨٠٠	–
New 38th Floor Productions Inc	–	–	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	–	٥ ٠٠٠	–
نيوزيلندا	–	–	٤٦٠ ٠٠٠	٤٦٠ ٠٠٠	–	٢٣٠ ٠٠٠	٢٣٠ ٠٠٠
النيجر	٢٧٢	(٢٧٢)	١ ٧١٤	١ ٧١٤	–	٨١٤	٩٠٠
نيجيريا	٤٠ ٠٠٠	–	–	–	–	–	٤٠ ٠٠٠
النرويج	–	–	٦ ٠٧٨ ١٢٥	٦ ٠٧٨ ١٢٥	–	٦ ٠٧٨ ١٢٥	–
عمان	–	–	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	–	١٠ ٠٠٠	–
باكستان	–	–	٢١ ٩٤٩	٢١ ٩٤٩	–	٢١ ٩٤٩	–
بنما	–	–	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	–
بابوا غينيا الجديدة	–	–	–	–	١ ٠٠٠	–	–
بيرو	–	٤٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	–	٦٠ ٠٠٠	–
الفلبين	–	–	٣٦ ٠٠٠	٣٦ ٠٠٠	–	٣٦ ٠٠٠	–
بولندا	–	–	٣٠٠ ٠٠٠	٣٠٠ ٠٠٠	–	٣٠٠ ٠٠٠	–
البرتغال	–	–	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	–	٥٠ ٠٠٠	–
جمهورية كوريا	–	–	٤٢٣ ٠٤٧	٤٢٣ ٠٤٧	–	٤٢٣ ٠٤٧	–
جمهورية مولدوفا	٢ ٩٠٠	(٢ ٩٠٠)	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	–	١ ٨٠٠	–
جمهورية الجبل الأسود	٢ ٠٠٠	–	–	–	–	–	٢ ٠٠٠
رومانيا	–	–	١٢٠ ٠٠٠	١٢٠ ٠٠٠	–	٦٠ ٠٠٠	٦٠ ٠٠٠
الاتحاد الروسي	–	–	١ ٧٩٩ ٩٧٠	١ ٧٩٩ ٩٧٠	–	١ ٧٩٩ ٩٧٠	–
رواندا	–	–	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	–	١ ٨٠٠	–
المملكة العربية السعودية	١٠٦	–	١٣٢ ٧٥٢	١٣٢ ٧٥٢	–	١٣٢ ٧٥٢	١٠٦
السنغال	–	–	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	–	١ ٠٠٠	–
صربيا	٣٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٢٨ ٠٠٠	٢٨ ٠٠٠	–	٦٨ ٠٠٠	–
سيراليون	–	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	–	٩٠٠	٦٢٠
جامعة سايمون فريزر (Simon Fraser University)	–	–	٣ ٠٠١	٣ ٠٠١	–	–	٣ ٠٠١
سنغافورة	–	–	٧٠ ٠٠٠	٧٠ ٠٠٠	–	٧٠ ٠٠٠	–
سلوفاكيا	–	–	١١٠ ٠٠٠	١١٠ ٠٠٠	–	١١٠ ٠٠٠	–

البلدان/المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات الفترات السابقة	التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	صافي التبرعات المعلنة	المبالغ المحصّلة لفترات مقبلة	المبالغ المحصلة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ ولفترات سابقة	التبرعات المعلنة غير المدفوعة
سلوفينيا	–	–	١٧٢ ٠٠٠	١٧٢ ٠٠٠	–	١٧٢ ٠٠٠	–
جنوب أفريقيا	–	–	١٢٦ ٠٠٠	١٢٦ ٠٠٠	–	١٢٦ ٠٠٠	–
إسبانيا	–	–	٣ ٥٧٠ ٤١٥	٣ ٥٧٠ ٤١٥	–	٣ ٥٧٠ ٤١٥	–
سريلانكا	–	–	١٠ ٢٠٠	١٠ ٢٠٠	٥ ١٠٠	١٠ ٢٠٠	–
سورينام	١ ٢٠٠	(٤٤٠)	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	–	٢ ٥٤٢	١٨
السويد	–	–	٩ ١٢٨ ٢٩٥	٩ ١٢٨ ٢٩٥	–	٩ ١٢٨ ٢٩٥	–
سويسرا	–	–	٨ ٧٨٠ ٣١٠	٨ ٧٨٠ ٣١٠	–	٨ ٧٨٠ ٣١٠	–
الجمهورية العربية السورية	–	–	٧ ٠٠٠	٧ ٠٠٠	–	٧ ٠٠٠	–
تايلند	–	–	٤٨ ٠٤٦	٤٨ ٠٤٦	–	٤٨ ٠٤٦	–
توغو	–	–	١ ٨٠٠	١ ٨٠٠	–	١ ٨٠٠	–
ترينيداد وتوباغو	–	–	١٠ ٤٤٤	١٠ ٤٤٤	–	١٠ ٤٤٤	–
تونس	–	–	١٧ ٤٠٠	١٧ ٤٠٠	–	١٧ ٤٠٠	–
تركيا	–	–	٦٠٠ ٠٠٠	٦٠٠ ٠٠٠	–	٦٠٠ ٠٠٠	–
تركمانستان	١ ٠٠٠	(١ ٠٠٠)	٣ ٣٠٠	٣ ٣٠٠	–	–	٣ ٣٠٠
توفالو	٦٠٠	(٦٠٠)	٩٠٠	٩٠٠	–	٩٠٠	–
أوغندا	–	–	٦ ٨٥٠	٦ ٨٥٠	–	٦ ٨٥٠	–
الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تيمور – ليشتي	–	–	٩٠٠	٩٠٠	–	–	٩٠٠
المملكة المتحدة	–	–	١٦ ٧٨٣ ٦٢٩	١٦ ٧٨٣ ٦٢٩	–	١٦ ٧٨٣ ٦٢٩	–
الولايات المتحدة الأمريكية	–	–	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	–	١٢ ٠٠٠ ٠٠٠	–
أوروغواي	–	٦ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	–	١٦ ٠٠٠	–
فانواتو	٦٠٠	(٦٠٠)	–	–	–	–	–
ساموا الغربية	–	–	٩٠٠	٩٠٠	–	٩٠٠	–
المجموع	**٥ ٦٧١ ٨٨٦**	**٧٦ ٩٨٥**	**١٦٢ ٥٠٤ ١٦١**	**١٦٢ ٥٠٤ ١٦١**	**٥٩ ٧٢٤**	**١٦٧ ٣٤٥ ٣٢٥**	**٩٠ ٧٠٧**

البيان الرابع

تقادم التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١				
من صفر إلى ٦ أشهر	من ٧ أشهر إلى ١٢ شهرا	من ١٣ إلى ٢٤ شهرا	أكثر من ٢٤ شهرا	المجموع
٥ ٧٥٠	٥٤٥ ٩٦٤	٣٠٥ ٤٧٥	٥٠ ٥١٨	٩٠ ٧٠٧

البيان الخامس

موجز الصناديق الاستئمانية

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الصناديق الاستئمانية العامة	الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني	الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين	صناديق أخرى	مجموع جميع الصناديق	
					٢٠١١	٢٠٠٩
الإيرادات						
التبرّعات	١٩٩ ٤١٤	٢٧٠ ١٣٧	٩ ١٥٩	٩٩٣	٤٧٩ ٧٠٣	٤٢٦ ٧٩٧
إيرادات الفوائد	٢ ٢٠٧	٢ ٥٧١	١٧٠	٦	٤ ٩٥٤	٨ ٣٧٦
مبيعات المنشورات	–	–	–	٥٨	٥٨	١٦٤
إيرادات متنوعة (الملاحظة ٣)	٤٥٢	٩٩٨	٣١	١	١ ٤٨٢	٢ ٤٣٦
مجموع الإيرادات	**٢٠٢ ٠٧٣**	**٢٧٣ ٧٠٦**	**٩ ٣٦٠**	**١ ٠٥٨**	**٤٨٦ ١٩٧**	**٤٣٧ ٧٧٣**
النفقات						
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٩٤ ١١٦	٦٧ ٠٠٩	٧ ٦٤٨	٨٠	١٦٨ ٨٥٣	١٤٨ ٤٠٩
الخدمات التعاقدية	٤٩ ٠٢٥	١٣٣ ٣٦٧	–	٩٠	١٨٢ ٤٨٢	١٤١ ١٩٣
السفر	٩ ٢١٣	١٤ ٠٦٥	٢٣٦	٢٥	٢٣ ٥٣٩	١٩ ٠٩٠
مصروفات التشغيل	٤٤ ٧٩٥	٤٦ ٦٥٣	–	١٩٤	٩١ ٦٤٢	٦٦ ٤١١
المقتنيات	٦ ٤٩٥	١٣ ٥١٣	–	٤٩٥	٢٠ ٥٠٣	١١ ٨٨٨
تكاليف دعم البرامج	٢١ ٤٣٧	٨ ٠٣٧	٩٤٧	–	٣٠ ٤٢١	٢٧ ٠٧١
مجموع النفقات	**٢٢٥ ٠٨١**	**٢٨٢ ٦٤٤**	**٨ ٨٣١**	**٨٨٤**	**٥١٧ ٤٤٠**	**٤١٤ ٠٦٢**
زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	(٢٣ ٠٠٨)	(٨ ٩٣٨)	٥٢٩	١٧٤	(٣١ ٢٤٣)	٢٣ ٧١١
تسويات الفترات السابقة (الملاحظة ٤)	(١ ٣٦٦)	(٣٣٠)	٩	١	(١ ٦٨٦)	(٤ ٢٧٨)
صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	**(٢٤ ٣٧٤)**	**(٩ ٢٦٨)**	**٥٣٨**	**١٧٥**	**(٣٢ ٩٢٩)**	**١٩ ٤٣٣**
وفورات متحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها	–	–	–	٨	٨	١٦
التحويل من/(إلى) الاحتياطيات	(١٦٨)	–	–	–	(١٦٨)	(١ ٦٣٥)
التحويل من/(إلى) صناديق أخرى	١ ٠٦٣	(٥٥)	–	–	١ ٠٠٨	(١٥٤)

	الصناديق الاستئمانية العامة	الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني	الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين	صناديق أخرى	مجموع جميع الصناديق	
					٢٠١١	٢٠٠٩
مبالغ مردودة إلى الجهات المانحة (الملاحظة ٥)	(٨٧٦)	(١ ٣٧١)	(١٤٨)	–	(٢ ٣٩٥)	(٨٤٤)
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين	٧٩ ١٤٢	١٤٦ ١٨٨	٦ ٥٥٥	(٣١٠)	٢٣١ ٥٧٥	٢١٤ ٧٥٩
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين	**٥٤ ٧٨٧**	**١٣٥ ٤٩٤**	**٦ ٩٤٥**	**(١٢٧)**	**١٩٧ ٠٩٩**	**٢٣١ ٥٧٥**
الاحتياطيات في بداية فترة السنتين	٦ ٦٤١	–	–	–	٦ ٦٤١	٥ ٠٠٦
التحويلات إلى الاحتياطيات	١٦٨	–	–	–	١٦٨	١ ٦٣٥
الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين	**٦ ٨٠٩**	**–**	**–**	**–**	**٦ ٨٠٩**	**٦ ٦٤١**
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق	**٦١ ٥٩٦**	**١٣٥ ٤٩٤**	**٦ ٩٤٥**	**(١٢٧)**	**٢٠٣ ٩٠٨**	**٢٣٨ ٢١٦**

البيان السادس

موجز الصناديق الاستئمانية

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الصناديق الاستئمانية العامة	الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني	الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين	صناديق أخرى	مجموع جميع الصناديق	
					٢٠١١	٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
الأصول						
الودائع النقدية والودائع لأجل (الملاحظة ٦)	٨ ٣٢٠	٤٥	–	٤٠	٨ ٤٠٥	٥ ١٢٤
صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٦)	٩٢ ٣٢٥	١٩٨ ٤٥٢	٦ ٧٦٧	٤٠٩	٢٩٧ ٩٥٣	٢٦٤ ٩١٤
التبرعات المستحقة القبض	١٩ ٨٧٥	٦١٨	–	–	٢٠ ٤٩٣	١٥ ٣١٤
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق (الملاحظة ٧)	٢ ١٣٩	٥ ٦١٦	١٩٠	١٢	٧ ٩٥٧	٥ ٩٨٨
الحسابات المستحقة القبض (الملاحظة ٨)	٥ ٥٣٦	٥٣ ٨٧٣	٥٥	٤	٥٩ ٤٦٨	٤٦ ٦٦٩
أصول أخرى (الملاحظة ٩)	٧١٤	٦٧ ٦٧٩	٢٢	١٢	٦٨ ٤٢٧	٤٢٧
مجموع الأصول	**١٢٨ ٩٠٩**	**٣٢٦ ٢٨٣**	**٧ ٠٣٤**	**٤٧٧**	**٤٦٢ ٧٠٣**	**٣٣٨ ٤٣٦**
الخصوم						
المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا	٥ ٦٩٠	٣٧ ٦٠٢	–	–	٤٣ ٢٩٢	٥ ٨٨٨
الالتزامات غير المصفاة	٢٠ ٠١٨	٧٧ ٩٩٢	٤٥	٤	٩٨ ٠٥٩	٤٩ ٤٠٢
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق (الملاحظة ٧)	٣٨ ٤٤٩	٨٠	–	٥٨٨	٣٩ ١١٧	٣٣ ٦١٨
الحسابات المستحقة الدفع (الملاحظة ١٠)	٢ ٧٢٣	٧ ٧٢٨	٤٤	–	١٠ ٤٩٥	١١ ٣١٢
خصوم أخرى (الملاحظة ٩)	٤٣٣	٦٧ ٣٨٧	–	١٢	٦٧ ٨٣٢	–
مجموع الخصوم	**٦٧ ٣١٣**	**١٩٠ ٧٨٩**	**٨٩**	**٦٠٤**	**٢٥٨ ٧٩٥**	**١٠٠ ٢٢٠**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
احتياطي التشغيل	٦ ٨٠٩	–	–	–	٦ ٨٠٩	٦ ٦٤١
رصيد الصندوق	٥٤ ٧٨٧	١٣٥ ٤٩٤	٦ ٩٤٥	(١٢٧)	١٩٧ ٠٩٩	٢٣١ ٥٧٥
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق	**٦١ ٥٩٦**	**١٣٥ ٤٩٤**	**٦ ٩٤٥**	**(١٢٧)**	**٢٠٣ ٩٠٨**	**٢٣٨ ٢١٦**
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	**١٢٨ ٩٠٩**	**٣٢٦ ٢٨٣**	**٧ ٠٣٤**	**٤٧٧**	**٤٦٢ ٧٠٣**	**٣٣٨ ٤٣٦**

البيان السابع

موجز الصناديق الاستئمانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

بيان التدفقات النقدية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الصناديق الاستئمانية العامة	الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني	الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين	صناديق أخرى	مجموع جميع الصناديق	
					٢٠١١	٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية						
صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	(٢٤ ٣٧٤)	(٩ ٢٦٨)	٥٣٨	١٧٥	(٣٢ ٩٢٩)	١٩ ٤٣٣
(الزيادة)/النقصان في:						
التبرعات المستحقة القبض	(٤ ٥٦١)	(٦١٨)	–	–	(٥ ١٧٩)	٣ ٢٢٠
الحسابات المستحقة القبض	٤ ٠٢٢	(١٦ ٧٩٤)	(٢٧)	–	(١٢ ٧٩٩)	١٥ ٥٥٨
الأصول الأخرى	(٥٥٨)	(٦٧ ٤٢٥)	(٥)	(١٢)	(٦٨ ٠٠٠)	٤٧٢
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق	٥١٩	(٣ ٠٢٣)	٤١٦	١١٩	(١ ٩٦٩)	٣٠ ٤٥٦
الزيادة/(النقصان) في:						
المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا	(١٩٨)	٣٧ ٦٠٢	–	–	٣٧ ٤٠٤	٣٠٠
الالتزامات غير المصفاة	١ ٣٣١	٤٧ ٤٠٢	(٦)	(٧٠)	٤٨ ٦٥٧	٢٣ ١٠٥
الحسابات المستحقة الدفع	(٥٤٦)	(٢٧٩)	١٢	(٤)	(٨١٧)	(٢ ٨٠٦)
الخصوم الأخرى	٤٣٣	٦٧ ٣٨٧	–	١٢	٦٧ ٨٣٢	–
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق	١٨ ٢٧٣	(١٢ ١٧٢)	(٥٣٥)	(٦٧)	٥ ٤٩٩	(٦ ٨٣٥)
مخصوما منها: إيرادات الفوائد	(٢ ٢٠٧)	(٢ ٥٧١)	(١٧٠)	(٦)	(٤ ٩٥٤)	(٨ ٣٧٦)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	**(٧ ٨٦٦)**	**٤٠ ٢٤١**	**٢٢٣**	**١٤٧**	**٣٢ ٧٤٥**	**٧٤ ٥٢٧**
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار						
(الزيادة)/النقصان في صندوق النقدية المشترك	٨ ٨٤٢	(٤١ ٤٥١)	(٢٤٥)	(١٨٥)	(٣٣ ٠٣٩)	(٩٤ ٩٤٤)

	الصناديق الاستئمانية العامة	الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني	الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين	صناديق أخرى	مجموع جميع الصناديق	
					٢٠١١	٢٠٠٩ (القيم المعاد حسابها)
مضافا إليها: إيرادات الفوائد	٢ ٢٠٧	٢ ٥٧١	١٧٠	٦	٤ ٩٥٤	٨ ٣٧٦
صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار	**١١ ٠٤٩**	**(٣٨ ٨٨٠)**	**(٧٥)**	**(١٧٩)**	**(٢٨ ٠٨٥)**	**(٨٦ ٥٦٨)**
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل						
الوفورات المتحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها	–	–	–	٨	٨	١٦
التحويل من/(إلى) صناديق أخرى	١ ٠٦٣	(٥٥)	–	–	١ ٠٠٨	(١٥٤)
المبالغ المردودة للجهات المانحة	(٨٧٦)	(١ ٣٧١)	(١٤٨)	–	(٢ ٣٩٥)	(٨٤٤)
صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل	**١٨٧**	**(١ ٤٢٦)**	**(١٤٨)**	**٨**	**(١ ٣٧٩)**	**(٩٨٢)**
صافي الزيادة/(النقصان) في الودائع النقدية والودائع لأجل	٣ ٣٧٠	(٦٥)	–	(٢٤)	٣ ٢٨١	(١٣ ٠٢٣)
الودائع النقدية والودائع لأجل في بداية فترة السنتين	٤ ٩٥٠	١١٠	–	٦٤	٥ ١٢٤	١٨ ١٤٧
الودائع النقدية والودائع لأجل في نهاية فترة السنتين	**٨ ٣٢٠**	**٤٥**	**–**	**٤٠**	**٨ ٤٠٥**	**٥ ١٢٤**

البيان الثامن

الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	٢٠١١	٢٠٠٩
الإيرادات			
إيرادات مقابل خدمات مؤداة:			
الدعم المباشر لبرنامج البيئة		١٦ ٤٤٥	١٨ ٢٤٢
الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية		٢٠ ٤٣٤	١٢ ٩٥١
الصندوق المتعدد الأطراف	البيان الحادي عشر	٧٦٧	٦٥٢
إيرادات الفوائد		٤١٧	٥٦٠
إيرادات متنوعة	الملاحظة ٣	١ ٠٠٥	١ ٨٤١
مجموع الإيرادات		**٣٩ ٠٦٨**	**٣٤ ٢٤٦**
النفقات			
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد		٢٥ ٩٨٢	٢٣ ٢٨٩
الخدمات التعاقدية		٧ ٩٤٥	٧ ٦٠٧
السفر		٦٠٨	٣٨٠
مصروفات التشغيل		٢ ٨٨٢	٦٩٩
المقتنيات		٣٠	٢٨٠
مجموع النفقات		**٣٧ ٤٤٧**	**٣٢ ٢٥٥**
زيادة الإيرادات عن النفقات		١ ٦٢١	١ ٩٩١
تسويات الفترات السابقة	الملاحظة ٤	(٤٣١)	٨٦
صافي زيادة الإيرادات عن النفقات		**١ ١٩٠**	**٢ ٠٧٧**
وفورات متحققة من التزامات فترات سابقة أو من إلغائها		٩٣١	٧٦٦
التحويل إلى (من) الاحتياطي التشغيلي		–	(٢ ٠٠٠)
التحويلات من (إلى) الصناديق الأخرى		(١ ٠٦٣)	–
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين		٧ ٣٣١	٦ ٤٨٨
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين		**٨ ٣٨٩**	**٧ ٣٣١**
الاحتياطي التشغيلي في بداية فترة السنتين		٤ ٥٠٠	٢ ٥٠٠
التحويل من الاحتياطي التشغيلي		–	٢ ٠٠٠
الاحتياطي التشغيلي في بداية فترة السنتين		**٤ ٥٠٠**	**٤ ٥٠٠**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين		**١٢ ٨٨٩**	**١١ ٨٣١**

البيان الثامن (تابع)

الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	٢٠١١	٢٠٠٩
الأصول			
صناديق النقدية المشتركة	الملاحظة ٦	١٥ ٥٣٧	١٥ ٧٩٣
الحسابات المستحقة القبض فيما بين الصناديق	الملاحظة ٧	٤١٩	–
الحسابات المستحقة القبض	الملاحظة ٨	٦٢	١٥٧
الأصول الأخرى	الملاحظة ٩	٦٦	٨٨
مجموع الأصول		**١٦ ٠٨٤**	**١٦ ٠٣٨**
الخصوم			
الالتزامات غير المصفاة		٢ ٢٣٠	٢ ٦٦٧
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق	الملاحظة ٧	–	٤٧٣
الحسابات المستحقة الدفع	الملاحظة ١٠	٩٦٥	١ ٠٦٧
مجموع الخصوم		**٣ ١٩٥**	**٤ ٢٠٧**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق			
الاحتياطي التشغيلي		٤ ٥٠٠	٤ ٥٠٠
رصيد الصندوق		٨ ٣٨٩	٧ ٣٣١
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق		**١٢ ٨٨٩**	**١١ ٨٣١**
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق		**١٦ ٠٨٤**	**١٦ ٠٣٨**

البيان التاسع

الصناديق الاستئمانية

الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
موجز بحسب نوع الدعم					
الدعم المباشر لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة					
الصناديق الاستئمانية العامة	٣٠ ٠٦٩	٤٦ ٨٨٤	(٧٠ ٧٨٠)	٨٠٠	٦ ٩٧٣
الصناديق الاستئمانية التقنية – العامة	٥٢ ٣٢٥	١٠١ ٤٢١	(٨١ ٧١٦)	(١ ٨٣٩)	٧٠ ١٩١
الصناديق الاستئمانية التقنية – الموظفون	٦ ٥٥٥	٩ ٣٦٠	(٨ ٨٣١)	(١٣٩)	٦ ٩٤٥
التبرعات المخصصة	٣١ ٩٩٠	١٠٩ ٩٤٧	(٨٨ ٠٧٣)	(٧٠٣)	٥٣ ١٦١
صناديق أخرى	٢٩٤	٢٤٢	(١٢٣)	٨	٤٢١
مجموع الدعم المباشر لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	**١٢١ ٢٣٣**	**٢٦٧ ٨٥٤**	**(٢٤٩ ٥٢٣)**	**(١ ٨٧٣)**	**١٣٧ ٦٩١**
الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية					
الصناديق الاستئمانية العامة	٤٩ ٠٧٣	١٥٥ ١٨٩	(١٥٤ ٣٠١)	(٢ ١٤٧)	٤٧ ٨١٤
الصناديق الاستئمانية التقنية – العامة	٢١ ٦٨٣	٣٦ ٩٥٩	(٣٥ ١٢٠)	(١)	٢٣ ٥٢١
التبرعات المخصصة	١٣ ٥٢١	٢١ ٢٠٤	(٢٠ ٤٥٧)	(٩٨٦)	١٣ ٢٨٢
صناديق أخرى	(٦٠٤)	٨١٦	(٧٦١)	١	(٥٤٨)
مجموع الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية	**٨٣ ٦٧٣**	**٢١٤ ١٦٨**	**(٢١٠ ٦٣٩)**	**(٣ ١٣٣)**	**٨٤ ٠٦٩**
دعم مرفق البيئة العالمية					
الحسابات والصناديق الاستئمانية الخاصة	٧٢ ١٨٠	١٣٥ ٣٢٦	(١٦٥ ٨٠٨)	٨٤	٤١ ٧٨٢
التبرعات المخصصة	٢ ٩٣٥	٢٧٠	(١ ٧٣٥)	(١١٣)	١ ٣٥٧
مجموع دعم مرفق البيئة العالمية	**٧٥ ١١٥**	**١٣٥ ٥٩٦**	**(١٦٧ ٥٤٣)**	**(٢٩)**	**٤٣ ١٣٩**
المجموع العام للصناديق الاستئمانية	**٢٨٠ ٠٢١**	**٦١٧ ٦١٨**	**(٦٢٧ ٧٠٥)**	**(٥ ٠٣٥)**	**٢٦٤ ٨٩٩**
موجز بحسب نوع الصندوق الاستئماني					
الصناديق الاستئمانية العامة					
الدعم المباشر لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٣٠ ٠٦٩	٤٦ ٨٨٤	(٧٠ ٧٨٠)	٨٠٠	٦ ٩٧٣

	الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية	٤٩ ٠٧٣	١٥٥ ١٨٩	(١٥٤ ٣٠١)	(٢ ١٤٧)	٤٧ ٨١٤
مجموع الصناديق الاستئمانية العامة	**٧٩ ١٤٢**	**٢٠٢ ٠٧٣**	**(٢٢٥ ٠٨١)**	**(١ ٣٤٧)**	**٥٤ ٧٨٧**
الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني					
الدعم المباشر لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٥٢ ٣٢٥	١٠١ ٤٢١	(٨١ ٧١٦)	(١ ٨٣٩)	٧٠ ١٩١
الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية	٢١ ٦٨٣	٣٦ ٩٥٩	(٣٥ ١٢٠)	(١)	٢٣ ٥٢١
دعم مرفق البيئة العالمية	٧٢ ١٨٠	١٣٥ ٣٢٦	(١٦٥ ٨٠٨)	٨٤	٤١ ٧٨٢
مجموع الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني	**١٤٦ ١٨٨**	**٢٧٣ ٧٠٦**	**(٢٨٢ ٦٤٤)**	**(١ ٧٥٦)**	**١٣٥ ٤٩٤**
الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين					
الدعم المباشر لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٦ ٥٥٥	٩ ٣٦٠	(٨ ٨٣١)	(١٣٩)	٦ ٩٤٥
مجموع الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين	**٦ ٥٥٥**	**٩ ٣٦٠**	**(٨ ٨٣١)**	**(١٣٩)**	**٦ ٩٤٥**
التبرعات المخصصة					
الدعم المباشر لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٣١ ٩٩٠	١٠٩ ٩٤٧	(٨٨ ٠٧٣)	(٧٠٣)	٥٣ ١٦١
الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية	١٣ ٥٢١	٢١ ٢٠٤	(٢٠ ٤٥٧)	(٩٨٦)	١٣ ٢٨٢
دعم مرفق البيئة العالمية	٢ ٩٣٥	٢٧٠	(١ ٧٣٥)	(١١٣)	١ ٣٥٧
مجموع التبرعات المخصصة	**٤٨ ٤٤٦**	**١٣١ ٤٢١**	**(١١٠ ٢٦٥)**	**(١ ٨٠٢)**	**٦٧ ٨٠٠**
صناديق أخرى					
الدعم المباشر لبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٢٩٤	٢٤٢	(١٢٣)	٨	٤٢١
الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية	(٦٠٤)	٨١٦	(٧٦١)	١	(٥٤٨)
مجموع الصناديق الأخرى	**(٣١٠)**	**١ ٠٥٨**	**(٨٨٤)**	**٩**	**(١٢٧)**
المجموع العام للصناديق الاستئمانية	**٢٨٠ ٠٢١**	**٦١٧ ٦١٨**	**(٦٢٧ ٧٠٥)**	**(٥ ٠٣٥)**	**٢٦٤ ٨٩٩**

الجدول ٩-١

الصناديق الاستئمانية

الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
	الصناديق الاستئمانية العامة التي تقدم الدعم المباشر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة					
AEL	الصندوق الاستئماني العام لأغراض التقييم البيئي فيما بعد الصراعات	٤ ٦٩٣	٢٥ ٣٩١	(٢٦ ٩٩٣)	(١)	٣ ٠٩٠
AML	الصندوق الاستئماني العام للمؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة	٣ ٤٥٢	٣٣١	(٩٧٣)	(١)	٢ ٨٠٩
BLL	الصندوق الاستئماني العام لدعم فرقة عمل البلقان المعنية بالبيئة وبالمستوطنات البشرية والتابعة لبرنامج البيئة/الموئل	٢٥	١	–	(١)	٢٥
CWL	الصندوق الاستئماني العام للمجلس الوزاري الأفريقي المعني بالمياه	٨٩٤	١ ٢٢٦	(١ ٥٦٩)	(٢١٧)	٣٣٤
DUL	الصندوق الاستئماني العام لدعم أنشطة وحدة السدود والتنمية في تنسيق متابعة اللجنة العالمية المعنية بالسدود	٩٩	٢	–	١	١٠٢
EBL	الصندوق الاستئماني العام لتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي	٢٤٧	٦	–	–	٢٥٣
EEL	الصندوق الاستئماني العام للطوارئ البيئية	٨	١٣٠	(٢٤)	١	١١٥
ETL	الصندوق الاستئماني لشبكة التدريب البيئي لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	١٦٧	٢٠	١٦	–	٢٠٣
FIL	الصندوق الاستئماني العام لدعم أنشطة مبادرة الخدمات المالية الخاصة بالبيئة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة	٤٢١	٤ ٢٠٣	(٣ ٧٤٦)	(٩)	٨٦٩
GPL	الصندوق الاستئماني العام لدعم تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية، وما يتصل به من تبادل للمعلومات ومساعدة تقنية	١ ٥١٠	٦٦٨	(٣٤٩)	(١)	١ ٨٢٨
IGL	الصندوق الاستئماني العام لدعم أنشطة فريق الوزراء المفتوح باب العضوية المعني بالإدارة البيئية الدولية	(٥٠)	–	–	٥٠	–
MCL	الصندوق الاستئماني العام لدعم التحضير للتقييم العالمي للزئبق ومركباته	٣ ٦٧٣	٧ ٣١٦	(٧ ٩٥١)	(٢)	٣ ٠٣٦
POL	الصندوق الاستئماني العام لدعم أعمال التحضير والتفاوض لوضع صك دولي ملزم قانونا لتطبيق الإجراءات الدولية على الملوثات العضوية الثابتة، وأنشطة تبادل المعلومات ذات الصلة	(١٨٣)	١٢	(٨٣)	٩٨٠	٧٢٦

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
PPL	الصندوق الاستئماني العام لدعم أعمال التحضير والتفاوض بشأن وضع صك دولي ملزم قانونا بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية خطرة معينة في التجارة الدولية	١٧٤	١٩	٥٩٤	١	٧٨٨
RPL	الصندوق الاستئماني العام لدعم مشاركة البلدان النامية في عملية الإبلاغ عن حالة البيئة البحرية	١٣	١	–	–	١٤
SAL	الصندوق الاستئماني لتمويل الجائزة الدولية الجديدة للبيئة (جائزة ساساكاوا للبيئة)	٥٨٤	٤٠٦	(٧٣١)	–	٢٥٩
SML	الصندوق الاستئماني العام للنهج الاستراتيجي للبرنامج السريع للإدارة الدولية المواد الكيميائية	١٤ ٢٤٩	٦ ٤٣٧	(١٤ ٦٤١)	(١)	٦ ٠٤٤
WPL	الصندوق الاستئماني العام لدعم النظام العالمي للرصد البيئي/مكتب برامج المياه	٩٣	٧١٥	(٥٣٨)	–	٢٧٠
ZZL	الصندوق القابض للمعاملات النقدية لجميع الصناديق الاستئمانية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	–	–	(١٣ ٧٩٢)	–	(١٣ ٧٩٢)
	مجموع الصناديق الاستئمانية التي تقدم الدعم المباشر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	**٣٠ ٠٦٩**	**٤٦ ٨٨٤**	**(٧٠ ٧٨٠)**	**٨٠٠**	**٦ ٩٧٣**
	صناديق دعم الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية					
AVL	الصندوق الاستئماني العام للتبرعات فيما يتعلق بالاتفاق المعني بحفظ طيور الماء المهاجرة الأفريقية – الأوراسيوية	٥٨٧	١ ٤٧٤	(١ ٦٤١)	(١)	٤١٩
AWL	الصندوق الاستئماني العام لاتفاق حفظ طيور الماء الأفريقية – الأوروبية – الآسيوية	٦١٤	٢ ٥٠٧	(٢ ٠٨١)	–	١ ٠٤٠
BAL	الصندوق الاستئماني العام لحفظ الحيتانيات الصغيرة ببحر البلطيق وبحر الشمال	٨٦	٥٠١	(٥١٠)	–	٧٧
BCL	الصندوق الاستئماني لاتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها	٢ ٧١٨	٩ ٢١٩	(٩ ٥٥٣)	(٢٠)	٢ ٣٦٤
BDL	الصندوق الاستئماني لمساعدة البلدان النامية وغيرها من البلدان المحتاجة إلى المساعدة التقنية لتنفيذ اتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها	٥ ٢٥١	٤ ٩٣٨	(٥ ٢٤٢)	(١٤٤)	٤ ٨٠٣
BEL	الصندوق الاستئماني العام للتبرعات الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي	٧ ٦٢٤	٢٣ ٧٣٦	(١٩ ٠٠٩)	(٢ ٠٠٢)	١٠ ٣٤٩
BGL	الصندوق الاستئماني العام للميزانية البرنامجية الأساسية لبروتوكول السلامة البيولوجية	٢ ٠٦١	٤ ٧٦٣	(٥ ٥٧٨)	١	١ ٢٤٧

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
BHL	الصندوق الاستئماني الخاص للتبرعات الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها	٥٦٥	١ ٣٧٨	(١ ٣٤٨)	(٢٧)	٥٦٨
BIL	الصندوق الاستئماني الخاص للتبرعات لتيسير مشاركة البلدان النامية الأطراف والبلدان الجزرية الصغيرة النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية	٢٦٥	١٢٢	(٢٠١)	–	١٨٦
BTL	الصندوق الاستئماني العام لاتفاق حفظ الخفاش الأوروبي	٢٧٤	٩٦٤	(٩٨٥)	–	٢٥٣
BYL	الصندوق الاستئماني العام لاتفاقية التنوع البيولوجي	١ ١٨٥	٢٤ ٨٦٨	(٢٤ ٤٨١)	(١٠)	١ ٥٦٢
BZL	الصندوق الاستئماني العام للتبرعات لتيسير مشاركة الأطراف في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي	١ ٠٢٢	٤ ٢٨٤	(٣ ٨١٥)	(٣٣١)	١ ١٦٠
CRL	الصندوق الاستئماني الإقليمي لتنفيذ خطة العمل للبرنامج البيئي لمنطقة البحر الكاريبي	٣ ٩١٥	٢ ٦٢٩	(٢ ٤٤٣)	(١٢٠)	٣ ٩٨١
CTL	الصندوق الاستئماني لاتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض	١ ٧٢٩	١٠ ٥٢١	(١٠ ٦٥٢)	–	١ ٥٩٨
EAL	الصندوق الاستئماني للبحار الإقليمية لمنطقة شرق أفريقيا	٣ ٢٤١	٥٢٢	(٦٠٦)	(١)	٣ ١٥٦
ESL	الصندوق الاستئماني الإقليمي لتنفيذ خطة العمل لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية لبحار شرق آسيا	٤٠١	٣١٢	(٥٦٢)	(١٠٠)	٥١
LAL	الصندوق الاستئماني العام لدعم فرقة عمل اتفاق لوساكا بشأن عمليات التعاون في عمليات إنفاذ تدابير مكافحة الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية	٢	–	–	١	٣
MEL	الصندوق الاستئماني لحماية البحر المتوسط من التلوث	(٤ ٥٠٨)	١٤ ٧٠٣	(١٣ ٨٣١)	١ ٩٥٩	(١ ٦٧٧)
MPL	الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون	٧ ٤٢١	٨ ٧٥٠	(٨ ٩٤٢)	١	٧ ٢٣٠
MSL	الصندوق الاستئماني لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	٨٦٣	٦ ٤٤٨	(٦ ٤٠٤)	–	٩٠٧
MVL	الصندوق الاستئماني لدعم التبرّعات المقدّمة لدعم حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	١ ٢٧٧	٤ ٣٢٣	(٣ ٩٤٤)	(١٤)	١ ٦٤٢
PNL	الصندوق الاستئماني العام لحماية وإدارة وتنمية البيئة البحرية والساحلية لمنطقة شمال غرب المحيط الهادئ ومواردها	١ ٠٧٧	٧٩٣	(٥٨٢)	–	١ ٢٨٨
ROL	الصندوق الاستئماني العام للميزانية التشغيلية لاتفاقية روتردام	١ ٦٩٦	٨ ٠٨٣	(٨ ٥٤٤)	(١٢٣)	١ ١١٢
RVL	الصندوق الاستئماني الخاص لاتفاقية روتردام لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية خطرة معينة متداولة في التجارة الدولية	١ ٧٣٦	١ ١٤٣	(٢ ٣٢٦)	(٤)	٥٤٩
SCL	الصندوق الاستئماني العام لاتفاقية ستكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة وهيئاتها الفرعية والاتفاقية	١ ٤٩١	١٢ ٠٣٠	(١٢ ٥٠٥)	(٣٨)	٩٧٨

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
SOL	الصندوق الاستئماني العام لتمويل أنشطة البحث والملاحظة المتعلقة باتفاقية فيينا	١٤٤	٢٢	(٨٨)	١	٧٩
SVL	الصندوق الاستئماني الخاص لاتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة، وهيئاتها الفرعية والاتفاقية	٢ ٧٤٢	٣ ٧٤٠	(٥ ٥٣٦)	(٩٨٦)	(٤٠)
VBL	الصندوق الاستئماني العام للتبرعات لتيسير مشاركة مجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في أعمال اتفاقية التنوع البيولوجي	٢١٧	٨٦٦	(٦٨٦)	(١٨٩)	٢٠٨
VCL	الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون	٣ ٠٩٢	١ ٢٨٤	(١ ٨٥٠)	–	٢ ٥٢٦
WAL	الصندوق الاستئماني لاتفاقية التعاون على حماية وتنمية منطقة غرب ووسط أفريقيا والجنوب الأفريقي	٢٨٥	٢٦٦	(٣٥٦)	–	١٩٥
	مجموع صناديق دعم الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية	**٤٩ ٠٧٣**	**١٥٥ ١٨٩**	**(١٥٤ ٣٠١)**	**(٢ ١٤٧)**	**٤٧ ٨١٤**
	مجموع الصناديق الاستئمانية العامة (البيان الخامس)	**٧٩ ١٤٢**	**٢٠٢ ٠٧٣**	**(٢٢٥ ٠٨١)**	**(١ ٣٤٧)**	**٥٤ ٧٨٧**
	الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني التي تقدّم الدعم المباشر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة – العامة					
AHL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في أوروبا ولتقوية التعاون البيئي لعموم أوروبا (بتمويل من الحكومة الهولندية)	٥٠	–	–	–	٥٠
BPL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق المبرم مع بلجيكا	١ ٥٧٨	٢٥	(٢٧٠)	(٣٦٢)	٩٧١
CIL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية لأنشطة الإصلاح في أعقاب حادثة النفايات السامة في أبيدجان، كوت ديفوار	٥٢٠	٧	(٣٨٦)	–	١٤١
CNL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة المتعلق بتعادلية الأثر المناخي	٥٥٢	٤٩٦	(٢١٦)	–	٨٣٢
DPL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لاتفاق الشراكة بين حكومة هولندا وصندوق الأمم المتحدة للبيئة	(٩)	١	١١	–	٣
EAP	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بالأفيال في أفريقيا	–	١٧٥	–	–	١٧٥
ECL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم تنفيذ الاتفاق رقم ٢١. (0401/2011/608174/SUB/E2)	–	١٣	–	–	١٣
ELL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز القدرات المؤسسية والتنظيمية للبلدان النامية في أفريقيا (بتمويل من الحكومة الهولندية)	١	١	١٧٢	–	١٧٤

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
EML	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لأنشطة إذكاء الوعي البيئي ووسائله في البلدان النامية (بتمويل من الحكومة الألمانية)	٢٣١	٦	–	–	٢٣٧
ESS	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ أنشطة التكيّف القائمة على النظام الإيكولوجي	–	١٤ ٢٧٧	(٤٧)	–	١٤ ٢٣٠
EUL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم تنفيذ الاتفاق رقم DCI-ENV/2010/258-800 المتعلق بالمساهمات	–	١٣	–	–	١٣
GAL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ الأنشطة التي يمولها صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشراكة الدولية	(٢ ٤٧٣)	٤ ٠١٩	(١ ٢٧٨)	٢٤	٢٩٢
GIL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير خبراء لقاعدة بيانات الموارد العالمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (بتمويل من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية)	٥٥	٩٧	(٩٠)	١	٦٣
GNL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية (بتمويل من الحكومة الهولندية)	٣٧٤	٦	–	(١٧٥)	٢٠٥
IAL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لصندوق أيرلندا البيئي المتعدد الأطراف لتقديم المعونة لأفريقيا	١ ٣٠٤	٢ ١١٢	(١ ٧٧٤)	١	١ ٦٤٣
IEL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتحسين البيئة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١ ٨٦٣	٣٥	(٩٢٢)	–	٩٧٦
IPL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون (بتمويل من الحكومة السويدية)	٤٢٦	٤٣٧	(٣٩٤)	–	٤٦٩
JCL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لإنشاء المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية في اليابان	١ ١٠٧	٣ ٦١٨	(٢ ٢١٢)	(٧٠)	٢ ٤٤٣
MDL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ صندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية	٢ ٧٩١	٧ ٥٥٢	(٧ ٧٩٤)	–	٢ ٥٤٩
NFL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق الإطاري المبرم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والنرويج	١١ ٤٠٥	٣٤ ٥٨٠	(٣٥ ٢٥٧)	(١٣)	١٠ ٧١٥
RED	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لدعم برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومسؤوليات برنامج الأمم المتحدة التعاوني	٢ ١٨٩	١٧ ٩٦٣	(٩ ٧٨١)	٦٥	١٠ ٤٣٦
REL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز الطاقة المتجددة في منطقة البحر الأبيض المتوسط	٤ ١٣٠	١ ٣٨٧	(١ ١١٧)	(٩٠)	٤ ٣١٠
SEL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق المبرم مع السويد	٣ ٦٠٥	١١ ٩٨٩	(٨ ١٥٠)	(١ ٣٠٨)	٦ ١٣٦
SFL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق الإطاري المبرم بين إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	٢١ ٩٢٧	٢ ٥٥٨	(١١ ٦٨٢)	(١)	١٢ ٨٠٢

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
UCL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتعزيز التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات	٤١	١	–	–	٤٢
UTL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والأونكتاد في إنشاء فرقة العمل المعنية ببناء القدرات في التجارة والبيئة والتنمية	٣١٦	٤٦	(٣٠٥)	٣٥	٩٢
VML	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لمساعدة البلدان النامية في اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية طبقة الأوزون عملا باتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال (بتمويل من الحكومة الفنلندية)	٣٤٢	٧	(٢٢٤)	٥٤	١٧٩
	مجموع الصناديق الاستئمانية التي تقدم الدعم المباشر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة – العامة	**٥٢ ٣٢٥**	**١٠١ ٤٢١**	**(٨١ ٧١٦)**	**(١ ٨٣٩)**	**٧٠ ١٩١**
	دعم الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية					
IML	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة لأنشطة الصندوق المتعدد الأطراف	٢١ ٣٠١	٣٦ ٣٣٣	(٣٤ ٦٣٠)	(١)	٢٣ ٠٠٣
MRL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني في الحفاظ على السلاحف البحرية و موائلها و إدارتها في المحيط الهندي و جنوب شرق آسيا	١٦٩	٦٢١	(٤٩٠)	–	٣٠٠
RSL	الصندوق الاستئماني لدعم تنفيذ اتفاقية روتردام وستكهولم في البلدان النامية	٢١٣	٥	–	–	٢١٨
	مجموع صناديق دعم الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية	**٢١ ٦٨٣**	**٣٦ ٩٥٩**	**(٣٥ ١٢٠)**	**(١)**	**٢٣ ٥٢١**
	شعبة مرفق البيئة العالمية					
CCL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لإدارة برنامج لصندوق الخاص بتغير المناخ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومرفق البيئة العالمية	١ ٩٧٧	١ ٠٥٧	(٢ ٠٣٩)	–	٩٩٥
FBL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ نظام مرفق البيئة العالمية القائم على جباية رسوم لتمويل تنفيذ المشاريع	٩ ٨٨٥	١٨ ٦٣١	(١٤ ٦١٩)	٩٦	١٣ ٩٩٣
GFL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة للأنشطة الممولة من مرفق البيئة العالمية	٥٩ ٥٨٤	١٠٨ ٩٧٠	(١٤٤ ٧٥٥)	(١٢)	٢٣ ٧٨٧
LDL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني في إدارة برنامج العمل لمساعدة أقل البلدان نموا على التكيف الوطني في إطار مرفق البيئة العالمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	٧٣٤	٦ ٦٦٨	(٤ ٣٩٥)	–	٣ ٠٠٧
	مجموع شعبة مرفق البيئة العالمية	**٧٢ ١٨٠**	**١٣٥ ٣٢٦**	**(١٦٥ ٨٠٨)**	**٨٤**	**٤١ ٧٨٢**
	مجموع الصناديق الإستئمانية للتعاون التقني (البيان الخامس)	**١٤٦ ١٨٨**	**٢٧٣ ٧٠٦**	**(٢٨٢ ٦٤٤)**	**(١ ٧٥٦)**	**١٣٥ ٤٩٤**

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
	الصناديق التي تقدم الدعم المباشر لموظفي برنامج للأمم المتحدة للبيئة					
CEL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني من أجل تمويل الموظفين الفنيين (بتمويل من حكومة فنلندا)	١ ٢٨٩	٩٩٤	(١ ٣٣٦)	–	٩٤٧
CSL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظف فني أقدم لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة (بتمويل من حكومة كندا)	٢٤	١	–	–	٢٥
SNL	الصندوق الاستئماني المحدد الغرض لتوفير موظف فني لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة / أمانة اتفاقية بازل	٨٣	٢	(٣٠)	(١)	٥٤
TAL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة النمسا)	٢٢	–	(١٥)	–	٧
TBL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة بلجيكا)	٤٤٦	٩	(١٨٨)	–	٢٦٧
TCL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومات الشمال الأوروبي عن طريق حكومة السويد)	٢٦٧	٧	–	–	٢٧٤
TDL	الصندوق الاستئماني المحدد الغرض من أجل اتفاق الحكومة الدانمركية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توفير موظفين فنيين مبتدئين	٤٠٧	٧١٦	(٧٦٦)	–	٣٥٧
TEL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين وموظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية)	١٥	–	–	–	١٥
TGL	الصندوق الاستئماني المحدد الغرض لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة ألمانيا)	٦٢١	١ ٤١١	(٧٦٠)	(١٤١)	١ ١٣١
THL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة هولندا)	٤٩٥	٦٤٧	(٧١٣)	(١)	٤٢٨
TIL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة إيطاليا)	١٥٦	٩٨٨	(٨٩٧)	١١	٢٥٨
TJL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة اليابان)	٩٤١	٢١٥	(٢٥٦)	١	٩٠١
TKL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين (بتمويل من حكومة جمهورية كوريا)	٣٣٨	١ ١٣٢	(٩٢٧)	–	٥٤٣
TNL	الصندوق الاستئماني المحدد الغرض من أجل اتفاق الحكومة النرويجية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توفير موظفين فنيين مبتدئين	٦١٢	٩٧٤	(١ ٠٢٣)	–	٥٦٣

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
TOL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين بتمويل من منظمة البلدان الناطقة بالفرنسية	٥٨	٢	–	–	٦٠
TPL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين بتمويل من الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي (AECID)	٥٨٧	١ ٣٨٧	(١ ٣٠٢)	–	٦٧٢
TRL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة فرنسا)	١٨٦	٨٧٥	(٦١٨)	–	٤٤٣
TSL	الصندوق الاستئماني للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (بتمويل من حكومة السويد)	٨	–	–	(٨)	–
	مجموع الصناديق التي تقدّم الدعم المباشر – الموظفون (البيان الخامس)	**٦ ٥٥٥**	**٩ ٣٦٠**	**(٨ ٨٣١)**	**(١٣٩)**	**٦ ٩٤٥**
	مجموع الصناديق الإستئمانية التقنية	**١٥٢ ٧٤٣**	**٢٨٣ ٠٦٦**	**(٢٩١ ٤٧٥)**	**(١ ٨٩٥)**	**١٤٢ ٤٣٩**
	التبرعات المخصصة					
CPL	التبرعات المناظرة لدعم أنشطة صندوق البيئة	٣١ ٩٩٠	١٠٩ ٩٤٧	(٨٨ ٠٧٣)	(٧٠٣)	٥٣ ١٦١
QAC	دعم اتفاقية التعاون على حماية وتنمية منطقة غرب ووسط أفريقيا والجنوب الأفريقي	–	٦٤	(٦٤)	–	–
QAW	دعم خطة العمل لمنطقة شرق أفريقيا	٩٣٦	٢١	١٢	(٤٠)	٩٢٩
QCL	دعم خطة عمل البرنامج البيئي الكاريبي	٦٨٢	٤ ٥٤٢	(٢ ١٩١)	(٤٣)	٢ ٩٩٠
QEL	دعم خطة العمل لبحار شرق آسيا	٩١٥	٢٩٧	(٣١٥)	(٢٨٥)	٦١٢
QFL	دعم أمانة اتفاق حفظ الخفافيش في أوروبا (EUROBATS)	٤٩	١٧٣	(٢١٩)	١٨	٢١
QGL	دعم مرفق البيئة العالمية	٢ ٩٣٥	٢٧٠	(١ ٧٣٥)	(١١٣)	١ ٣٥٧
QML	دعم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	٣ ٢٣٨	٤ ٢٨٦	(٤ ٤٥٠)	(٦٠٣)	٢ ٤٧١
QNL	دعم خطة العمل لمنطقة شمال غرب المحيط الهادئ	٩٤٠	٣ ١٢٢	(٢ ٧٢٣)	١	١ ٣٤٠
QOL	دعم أنشطة أمانة الأوزون	(١٣٢)	٨٧١	(٨٢٧)	(١)	(٨٩)
QRL	دعم اتفاقية بازل	١٠	–	–	–	١٠
QSL	دعم اتفاق حفظ طيور الماء الأفريقية – الأوروبية – الآسيوية	٤٧٦	١٢	–	–	٤٨٨
QTL	دعم أنشطة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض	٦ ٣٨٧	٦ ٣٩٣	(٨ ٣٠٤)	(١٤)	٤ ٤٦٢
QVL	دعم أمانة اتفاق حفظ الحيتانيات الصغيرة ببحر الشمال وبحر البلطيق	٤٧	١٣٠	(١٢٠)	(١٩)	٣٨
QWL	دعم اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	(٢٧)	١ ٢٩٣	(١ ٢٥٦)	–	١٠
	مجموع التبرّعات المخصصة (البيان الأول)	**٤٨ ٤٤٦**	**١٣١ ٤٢١**	**(١١٠ ٢٦٥)**	**(١ ٨٠٢)**	**٦٧ ٨٠٠**

		الرصيد الافتتاحي للصندوق ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٠	الإيرادات	النفقات	التسويات/ التحويلات	الرصيد الختامي للصندوق ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١
	صناديق أخرى					
	الصناديق التي تقدم الدعم المباشر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة					
FTL	أنشطة الصناديق المتجددة	٨٢	٥٨	(٩٥)	٨	٥٣
SRL	الصندوق الاستئماني العام للتبرعات المتعلقة بلجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري	٢١٢	١٨٤	(٢٨)	–	٣٦٨
	مجموع الصناديق الاستئمانية التي تقدم الدعم المباشر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	٢٩٤	٢٤٢	(١٢٣)	٨	٤٢١
	الصناديق التي تدعم الاتفاقيات/البروتوكولات/برامج البحار الإقليمية					
CAL	دعم خطة عمل البحر الأبيض المتوسط	(٦٠٤)	٨١٥	(٧٦١)	١	(٥٤٩)
JAL	دعم خطة عمل البرنامج البيئي الكاريبي	–	١	–	–	١
	مجموع الصناديق التي تدعم الاتفاقيات/البروتوكولات/ برامج البحار الإقليمية	**(٦٠٤)**	**٨١٦**	**(٧٦١)**	**١**	**(٥٤٨)**
	مجموع الصناديق الأخرى (البيان الخامس)	**(٣١٠)**	**١ ٠٥٨**	**(٨٨٤)**	**٩**	**(١٢٧)**
	المجموع العام للصناديق الاستئمانية (البيان التاسع)	**٢٨٠ ٠٢١**	**٦١٧ ٦١٨**	**(٦٢٧ ٧٠٥)**	**(٥ ٠٣٥)**	**٢٦٤ ٨٩٩**

البيان العاشر

استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإجازات السنوية	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩
المصروفات المستحقة غير المدرجة في الميزانية نتيجة لاستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد		(٣٨ ٢٤٨)	(١٢٧)	–	(٣٨ ٣٧٥)	٣ ٩٥١
صافي زيادة الإيرادات عن النفقات		**(٣٨ ٢٤٨)**	**(١٢٧)**	**–**	**(٣٨ ٣٧٥)**	**٣ ٩٥١**
التحويل من الاحتياطيات		–	–	–	–	٨١٥
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين		(٣٨ ٩٦٨)	(٧ ٩٦٢)	–	(٤٦ ٩٣٠)	(٥١ ٦٩٦)
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين		**(٧٧ ٢١٦)**	**(٨ ٠٨٩)**	**–**	**(٨٥ ٣٠٥)**	**(٤٦ ٩٣٠)**
الاحتياطيات في بداية فترة السنتين		–	–	٣ ٧٠٣	٣ ٧٠٣	٢ ٩٧٠
التحويل إلى الاحتياطيات		–	–	٥٦٦	٥٦٦	٧٣٣
الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين		**–**	**–**	**٤ ٢٦٩**	**٤ ٢٦٩**	**٣ ٧٠٣**
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق		**(٧٧ ٢١٦)**	**(٨ ٠٨٩)**	**٤ ٢٦٩**	**(٨١ ٠٣٦)**	**(٤٣ ٢٢٧)**

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

	المرجع	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	الإجازات السنوية	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩
الأصول						
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق	الملاحظة ٧	–	–	٢١ ٠٧٥	٢١ ٠٧٥	١٤ ٩١٧
مجموع الأصول		**–**	**–**	**٢١ ٠٧٥**	**٢١ ٠٧٥**	**١٤ ٩١٧**
الخصوم						
استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الملاحظة ١٢	٧٧ ٢١٦	٨ ٠٨٩	١٦ ٨٠٦	١٠٢ ١١١	٥٨ ١٤٤
مجموع الخصوم		**٧٧ ٢١٦**	**٨ ٠٨٩**	**١٦ ٨٠٦**	**١٠٢ ١١١**	**٥٨ ١٤٤**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق						
الاحتياطات		–	–	٤ ٢٦٩	٤ ٢٦٩	٣ ٧٠٣
رصيد الصندوق		(٧٧ ٢١٦)	(٨ ٠٨٩)	–	(٨٥ ٣٠٥)	(٤٦ ٩٣٠)
مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق		**(٧٧ ٢١٦)**	**(٨ ٠٨٩)**	**٤ ٢٦٩**	**(٨١ ٠٣٦)**	**(٤٣ ٢٢٧)**
مجموع الخصوم والاحتياطات والأرصدة		**–**	**–**	**٢١ ٠٧٥**	**٢١ ٠٧٥**	**١٤ ٩١٧**

البيان الحادي عشر

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	٢٠١١	٢٠٠٩ بعد إعادة حسابه
الإيرادات			
الاشتراكات المقررة	الجدول ١١-١	٢٥٥ ٥٥١	٢٥٢ ٥٥٨
التبرّعات	الجدول ١١-١	١ ٦٧٢	١ ٩٤٩
إيرادات الفوائد		٦ ١٤١	١٦ ٣٦٨
إيرادات متنوعة		١٦٨	٤ ٥١٤
المكاسب المتأتية من تطبيق آلية تثبيت أسعار الصرف		–	٧ ٥٩٩
مجموع الإيرادات		**٢٦٣ ٥٣٢**	**٢٨٢ ٩٨٨**
النفقات			
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد		٧ ٦٩٩	٦ ٩٨٩
الخدمات التعاقدية		١ ٣٨٣	١ ٨٦٨
السفر		٥٣١	٦٢٧
مصروفات التشغيل		٧٣١	٧٢١
المقتنيات		١ ٥٩٦	١ ٢٠٦
الخسائر المتكبدة نتيجة تطبيق آلية تثبيت أسعار الصرف		١٠ ٣٠٤	–
تكاليف دعم البرامج	البيان الثامن	٧٦٧	٦٥٢
أنشطة يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة[أ]		٣٤ ٣٧٤	٣٧ ٦٢٨
أنشطة يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي[ب]		٦٤ ٥١٥	٦٩ ٢٤٣
أنشطة تديرها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية[ب]		٥٦ ٩١٠	٥٤ ٢٩٧
أنشطة يديرها البنك الدولي[ب]		٣٤ ٨٠٣	١١١ ٦٣١
مجموع النفقات		**٢١٣ ٦١٣**	**٢٨٤ ٨٦٢**
زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات		٤٩ ٩١٩	(١ ٨٧٤)
تسويات الفترات السابقة		(٨ ٩٤٩)	(١٥٦ ٩٠٤)
زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات		**٤٠ ٩٧٠**	**(١٥٨ ٧٧٨)**
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين		٣٢١ ٧٥٧	٤٨٠ ٥٣٥
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين		**٣٦٢ ٧٢٧**	**٣٢١ ٧٥٧**

البيان الحادي عشر (تابع)

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المرجع	٢٠١١	القيم المعاد حسابها لعام ٢٠٠٩
الأصول			
الودائع النقدية والودائع لأجل	الملاحظة ٦	٨٣١	٦٨١
صناديق النقدية المشتركة	الملاحظة ٦	١٥ ٢٣٨	٨١ ١٠٩
السلف المقدمة إلى الوكالات المنفذة		٣٠٥ ٠٩٤	١٧٩ ٤٢٣
التبرعات المستحقة القبض	الجدول ١١-١	١٨٧ ١٢٢	١٨٣ ٩٩٨
مخصوما منها الاعتماد المخصص للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها[ج]		(١٦٦ ٢٣٣)	(١٥٦ ٩٠٤)
صافي التبرعات المستحقة القبض		٢٠ ٨٨٩	٢٧ ٠٩٤
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق	الملاحظة ٧	–	١٦
السندات الإذنية		٢٤ ٨٤٤	٣٦ ٣٦٣
الحسابات المستحقة القبض[د]		٣٥٣	٢٤١
أصول أخرى		١٢٦ ٦٥٣	١٩
مجموع الأصول		**٤٩٣ ٩٠٢**	**٣٢٤ ٩٤٦**
الخصوم			
المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا	الجدول ١١-١	٤ ١٠٧	٢ ٧٤٧
الالتزامات غير المصفاة		٢٦٦	١٩٥
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق	الملاحظة ٧	٤٢	–
الحسابات المستحقة الدفع		١٢٠	٢٤٧
خصوم أخرى[هـ]		١٢٦ ٦٤٠	–
مجموع الخصوم		**١٣١ ١٧٥**	**٣ ١٨٩**
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق			
رصيد الصندوق		٣٦٢ ٧٢٧	٣٢١ ٧٥٧
مجموع أرصدة الصناديق		**٣٦٢ ٧٢٧**	**٣٢١ ٧٥٧**
مجموع الخصوم وأرصدة الصناديق		**٤٩٣ ٩٠٢**	**٣٢٤ ٩٤٦**

البيان الحادي عشر (تابع)

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون

بيان التدفقات النقدية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	القيمة المعاد حسابها لعام ٢٠٠٩
التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية		
صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	٤٠ ٩٧٠	(١٥٨ ٧٧٨)
(الزيادة)/النقصان في:		
التبرعات المستحقة القبض	(٣ ١٢٤)	(١٠ ٢٤٧)
السلف المقدمة إلى الوكالات المنفذة	(١٢٥ ٦٧١)	٦٠ ٣٧٠
الحسابات المستحقة القبض	(١١٢)	٩٦٥
أصول أخرى	(١٢٦ ٦٣٤)	١٦
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق	١٦	١٥٣
الزيادة/(النقص) في:		
الاعتماد المخصص لحسابات القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	٩ ٣٢٩	١٥٦ ٩٠٤
المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا	١ ٣٦٠	(٤ ٦٤٧)
الالتزامات غير المصفاة	٧١	(١٢٩)
الحسابات المستحقة الدفع	(١٢٧)	(٤٧)
خصوم أخرى	١٢٦ ٦٤٠	—
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق	٤٢	—
مخصوما منها: إيرادات الفوائد	(٦ ١٤١)	(١٦ ٣٦٨)
صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية	**(٨٣ ٣٨١)**	**٢٨ ١٩٢**
التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار		
(الزيادة)/النقصان في:		
السندات الإذنية	١١ ٥١٩	٤ ٣٨٥
صناديق النقدية المشتركة	٦٥ ٨٧١	(٤٨ ٧١٧)
مضافا إليها: إيرادات الفوائد	٦ ١٤١	١٦ ٣٦٨
صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار	**٨٣ ٥٣١**	**(٢٧ ٩٦٤)**
صافي الزيادة في الودائع النقدية والودائع لأجل	١٥٠	٢٢٨
الودائع النقدية والودائع لأجل في بداية فترة السنتين	٦٨١	٤٥٣
الودائع النقدية والودائع لأجل في نهاية فترة السنتين	**٨٣١**	**٦٨١**

(أ) يجري الآن في برنامج البيئة معالجة الحسابات المصرفية الخاصة بحسابات السلف المحلية التي تحتفظ بها مكاتب برنامج البيئة الموجودة بعيدا عن المقرّ بتقييدها في دفاتر الأستاذ كحسابات مصرفية، وقد كانت تقيّد في السابق ضمن الحسابات المستحقة القبض. وتعتقد الإدارة أن هذه هي الطريقة السليمة لتصنيف النقدية المتصلة بحسابات السلف، مما يؤدي إلى إظهار هذه الحسابات في البيانات المالية على نحو أفضل. ومن بين البيانات المالية للصندوق الاستئماني، يتأثر بهذا التغيير بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق. وقد أعيد حساب القيم المقارنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ على النحو المبيّن أدناه.

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	كما أفيد به في الأصل	إعادة تصنيف أرصدة الحسابات المصرفية للمكاتب الموجودة بعيدا عن المقر	القيمة المعاد حسابها
الودائع النقدية والودائع لأجل	٢٧٨	٤٠٣	٦٨١
الحسابات المستحقة القبض	٦٤٤	(٤٠٣)	٢٤١

(ب) تجنباً للتأخير، اعتمد أمين الخزانة، بموافقة اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف، ممارسة تسجيل النفقات غير المراجعة كما ترد من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والبنك الدولي - البنك الدولي للإنشاء والتعمير. غير أن هناك اتفاقا يقضي بأن تقدم الوكالات المنفِّذة نفقاتها المراجعة حالما تصبح متاحة لديها، على أن تقوم بذلك في أجل لا يتعدى ٣٠ أيلول/سبتمبر من السنة التالية.

(ج) خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، غيّر الصندوق سياسته المحاسبية، فبات يرصد اعتمادا للحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها تساوي قيمته ١٠٠ في المائة من جميع الحسابات المستحقة القبض التي مضى عليها أكثر من أربع سنوات ولم تحصّل، بالإضافة إلى حسابات محدّدة أخرى معتبرة غير قابلة للتحصيل من بين الحسابات المستحقة القبض. ولم يكن يُرصد في السابق اعتماد للحسابات المشكوك في إمكانية تحصيلها. وتعتقد الإدارة أن هذه السياسة تفضي إلى زيادة الشفافية في معالجة الحسابات غير القابلة للتحصيل. وقد جرى تطبيق هذا التغيير في السياسة المحاسبية بأثر رجعي، فأعيد حساب قيم البيانات المقارنة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ على النحو المبيّن أدناه.

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الاحتياطيات والصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	كما أفيد به في الأصل	الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	القيمة المعاد حسابها
تسويات الفترات السابقة -		(١٥٦ ٩٠٤)	(١٥٦ ٩٠٤)

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	كما أفيد به في الأصل	الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	القيمة المعاد حسابها
الاعتماد المخصّص لحسابات القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها	–	(١٥٦ ٩٠٤)	(١٥٦ ٩٠٤)

(د) خلال فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، غير الصندوق سياسته المحاسبية لإظهار آثار تطبيق آلية تثبيت أسعار الصرف. فبات يُفصح بشكل مستقل عن المكاسب/(الخسائر) الناتجة عن تطبيق الآلية، وقد كانت تُدرج في السابق ضمن الإيرادات المتنوعة. ويؤثر هذا التغيير في طريقة الإفصاح على بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق. وترى الإدارة، على ضوء الأهمية النسبية للآثار المترتبة على تطبيق الآلية، أن التغيير يُظهر الآثار على نحو أفضل. وقد أعيد حساب القيم المقارنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ على النحو المبيّن أدناه.

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	كما أفيد به في الأصل	آلية تثبيت أسعار الصرف	القيمة المعاد حسابها
إيرادات متنوعة	١٢ ٠٥٩	(٧ ٥٤٥)	٤ ٥١٤
المكاسب المتأتية من تطبيق آلية تثبيت أسعار الصرف	–	٧ ٥٩٩	٧ ٥٩٩
مصروفات التشغيل	٦٦٧	٥٤	٧٢١

(هـ) تشمل الأصول الأخرى والخصوم الأخرى التزامات لسنوات مقبلة بقيمة ١٢٦ ٦٤٠ ٠٠٠ دولار.

الجدول ١١-١

الصندوق الاستئماني للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون
حالة التبرعات في فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البلدان/المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات الفترات السابقة	التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	صافي التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	المبالغ المحصّلة لفترات مقبلة	المبالغ المحصّلة للفترة الحالية وفترات سابقة	التبرّعات المعلنة غير المدفوعة
أندورا	-	-	٢٥ ٨٩٦	٢٥ ٨٩٦	-	٢٥ ٧٩٢	١٠٤
أستراليا	-	-	٥ ٤٤٦ ٤٢٢	٥ ٤٤٦ ٤٢٢	٣٣٩ ٠٠٠	٥ ٤٤٦ ٤٢٢	-
النمسا	-	-	٢ ٨٧١ ٦٦٧	٢ ٨٧١ ٦٦٧	-	٢ ٨٧١ ٦٦٧	-
أذربيجان	٥٦٥ ٩٦٥	-	١٦ ١٨٨	١٦ ١٨٨	-	-	٥٨٢ ١٥٣
بيلاروس	٢ ٦٩٢ ٨٩٨	-	٦٤ ٧٥٠	٦٤ ٧٥٠	-	-	٢ ٧٥٧ ٦٤٨
بلجيكا	-	-	٣ ٥٦٧ ٧٣١	٣ ٥٦٧ ٧٣١	-	٣ ٥٦٧ ٧٣١	-
بلغاريا	-	-	٦٤ ٧٥٠	٦٤ ٧٥٠	-	٦٤ ٧٥٠	-
كندا	٧٤٦ ٦٣١	٣١	٩ ٣٠٨ ٦٥٨	٩ ٣٠٨ ٦٥٨	-	٩ ٢٠١ ٨٢٦	٨٥٣ ٤٩٤
قبرص	-	-	١٤٢ ٤٥٠	١٤٢ ٤٥٠	-	١٤٢ ٤٥٠	-
الجمهورية التشيكية	-	-	٧٧٩ ٢٢٤	٧٧٩ ٢٢٤	-	٧٧٩ ٢٢٤	-
الدانمرك	-	-	٢ ٣٩٢ ٥١٦	٢ ٣٩٢ ٥١٦	-	٢ ٣٩٢ ٥١٦	-
إستونيا	-	-	٥١ ٨٠٠	٥١ ٨٠٠	-	٥١ ٨٠٠	-
فنلندا	-	٥٢ ٧١٢	١ ٨٢٥ ٩٥٣	١ ٨٢٥ ٩٥٣	-	١ ٨٧٨ ٦٦٥	-
فرنسا	٦٩٣ ٢٨٨	١٦١ ٠٧٨	١٩ ٦٢٧ ١٦٦	١٩ ٦٢٧ ١٦٦	-	١٩ ٧٨٨ ٢٤٤	٦٩٣ ٢٨٨
ألمانيا	١٧١ ٤٨٦	-	٢١ ٤١١ ٧٢٥	٢١ ٤١١ ٧٢٥	٥٩ ١٢٤	٢١ ٤١١ ٧٢٥	١٧١ ٤٨٦
اليونان	٨٦١ ٣٢٨	-	١ ٩٢٩ ٥٥٣	١ ٩٢٩ ٥٥٣	-	١ ٥٣٠ ٢٤٤	١ ٢٦٠ ٦٣٧
هنغاريا	١٤ ٩٧٦	-	٧٨٩ ٩٥١	٧٨٩ ٩٥١	-	٢٠٠ ٠٠٠	٦٠٤ ٩٢٧
أيسلندا	-	-	١١٩ ٧٨٨	١١٩ ٧٨٨	-	١١٩ ٧٨٨	-
أيرلندا	-	-	١ ٤٤٠ ٦٩٠	١ ٤٤٠ ٦٩٠	-	١ ٤٤٠ ٦٩٠	-
إسرائيل	٦ ٢٣٤ ١٩٥	-	١ ٣٥٦ ٥١٥	١ ٣٥٦ ٥١٥	-	-	٧ ٥٩٠ ٧١٠
إيطاليا	١ ٤٩١ ٧٧٩	-	١٥ ٧٨٧ ٨٨٩	١٥ ٧٨٧ ٨٨٩	-	١٢ ٠٣٢ ٩٣٨	٥ ٢٤٦ ٧٣٠
اليابان	١٠ ٧٤٠ ٨٨٣	-	٥٢ ١٤٣ ٢٩٢	٥٢ ١٤٣ ٢٩٢	٩٦ ٠٥٠	٥٢ ٠٤٧ ٢٤٢	١٠ ٨٣٦ ٩٣٣
لاتفيا	١ ٤٣٦	-	٥٨ ٢٧٥	٥٨ ٢٧٥	-	٥٩ ٧١١	-
ليختنشتاين	-	-	٣٢ ٣٧٥	٣٢ ٣٧٥	-	٣٢ ٣٧٥	-
ليتوانيا	٤٩٢ ٩٦٧	-	١٠٠ ٣٦٣	١٠٠ ٣٦٣	-	١٠٠ ٣٦٣	٤٩٢ ٩٦٧
لكسمبرغ	-	-	٢٧٥ ١٨٨	٢٧٥ ١٨٨	-	٢٧٥ ١٨٨	-
مالطة	-	-	٥٥ ٠٣٨	٥٥ ٠٣٨	-	٥٥ ٠٣٨	-
موناكو	-	-	٩ ٧١٣	٩ ٧١٣	-	٩ ٧١٣	-

البلدان/المنظمات	التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات الفترات السابقة	التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	صافي التبرعات المعلنة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١	المبالغ المحصّلة لفترات مقبلة	المبالغ المحصّلة للفترة الحالية وفترات سابقة	التبرّعات المعلنة غير المدفوعة
هولندا	-	-	٦ ٠٦٣ ٨٤٧	٦ ٠٦٣ ٨٤٧	-	٦ ٠٦٣ ٨٤٧	-
نيوزيلندا	-	-	٨٢٨ ٨٠١	٨٢٨ ٨٠١	-	٨٢٨ ٨٠١	-
النرويج	-	-	٢ ٥٣١ ٧٢٩	٢ ٥٣١ ٧٢٩	-	٢ ٥٣١ ٧٢٩	-
بولندا	١ ١٥٧ ٠١٤	-	١ ٦٢١ ٩٩٠	١ ٦٢١ ٩٩٠	-	٦٠٧ ٠١٤	٢ ١٧١ ٩٩٠
البرتغال	٢ ٣٠٩ ٧٠٢	-	١ ٧٠٦ ١٦٥	١ ٧٠٦ ١٦٥	-	٢ ٣٢٢ ٨٣٨	١ ٦٩٣ ٠٢٩
رومانيا	-	-	٢٢٦ ٦٢٥	٢٢٦ ٦٢٥	-	٢٢٦ ٦٢٥	-
الاتحاد الروسي	١٠١ ١٨٨ ٧٢١	-	٣ ٨٨٥ ٠٠٦	٣ ٨٨٥ ٠٠٦	-	-	١٠٥ ٠٧٣ ٧٢٧
سان مارينو	-	-	١١ ٧٣٤	١١ ٧٣٤	-	١١ ٧٣٤	-
سلوفاكيا	-	-	٢٠٣ ٩٦٣	٢٠٣ ٩٦٣	-	٢٠٣ ٩٦٣	-
سلوفينيا	-	-	٣١٠ ٨٠١	٣١٠ ٨٠١	-	٣١٠ ٨٠١	-
إسبانيا	٤ ٢٣٩ ٤٥٨	(٢٧ ٠٨١)	٨ ٧١٥ ٩١٦	٨ ٧١٥ ٩١٦	-	٨ ١٢٣ ٨٣٥	٤ ٨٠٤ ٤٥٨
السويد	-	١٣٩ ٩٧٨	٣ ٤٦٧ ٣٦٨	٣ ٤٦٧ ٣٦٨	-	٣ ٦٠٧ ٣٤٦	-
سويسرا	-	-	٣ ٩٣٦ ٨٠٦	٣ ٩٣٦ ٨٠٦	-	٣ ٩٣٦ ٨٠٦	-
طاجيكستان	٨٥ ١٨٠	-	٣ ٢٣٨	٣ ٢٣٨	-	٢٣ ٣٤٢	٦٥ ٠٧٦
تركمانستان	٢٨١ ٧١٨	-	-	-	-	-	٢٨١ ٧١٨
أوكرانيا	٧ ٩٨٩ ٠٧٦	-	١٤٥ ٦٨٨	١٤٥ ٦٨٨	-	٧٢ ٨٤٤	٨ ٠٦١ ٩٢٠
المملكة المتحدة	٥٠٠ ٠٣٧	-	٢١ ٥٠٣ ٥١٠	٢١ ٥٠٣ ٥١٠	-	٢١ ٥٠٣ ٥١٠	٥٠٠ ٠٣٧
الولايات المتحدة الأمريكية	٤١ ٠٦٣ ٥٠١	-	٥٨ ٦٦٦ ٦٦٧	٥٨ ٦٦٦ ٦٦٧	٣ ٦١٢ ٩٤١	٦٦ ٨٥٢ ٧٣٤	٣٢ ٨٧٧ ٤٣٤
أوزبكستان	٤٧٦ ٠٩٨	-	٢٥ ٩٠٠	٢٥ ٩٠٠	-	-	٥٠١ ٩٩٨
مجموع الاشتراكات المقررة	**١٨٣ ٩٩٨ ٣٣٧**	**٣٢٦ ٧١٨**	**٢٥٥ ٥٥١ ٢٧٨**	**٢٥٥ ٥٥١ ٢٧٨**	**٤ ١٠٧ ١١٥**	**٢٥٢ ٧٥٣ ٨٦٩**	**١٨٧ ١٢٢ ٤٦٤**
التبرّعات							
كندا	-	-	١ ٦٧١ ٦٣٣	١ ٦٧١ ٦٣٣	-	١ ٦٧١ ٦٣٣	-
المجموع	**١٨٣ ٩٩٨ ٣٣٧**	**٣٢٦ ٧١٨**	**٢٥٧ ٢٢٢ ٩١١**	**٢٥٧ ٢٢٢ ٩١١**	**٤ ١٠٧ ١١٥**	**٢٥٤ ٤٢٥ ٥٠٢**	**١٨٧ ١٢٢ ٤٦٤**

البيان الحادي عشر

تحليل زمني للتبرعات المعلنة غير المسدّدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

صفر - ٦ أشهر	٧ أشهر إلى ١٢ شهرا	١٣-٢٤ شهرا	٢٥-٣٦ شهرا	٣٧-٤٨ شهرا	٤٩-٦٠ شهرا	أكثر من ٦٠ شهرا	**المجموع**
-	١٦ ٧٢٧ ٤٣٨	٤ ٩٥٥ ٥٧٧	٣ ٦٩٣ ٨٦٠	٢ ٦٧٢ ٧٧٩	٢ ٦٨١ ٨٦٥	١٥٦ ٣٩٠ ٩٤٥	**١٨٧ ١٢٢ ٤٦٤**

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأهدافه

(أ) أُنشئ برنامج الأمم المتحدة للبيئة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، ويتشكل من مجلس إدارة باعتباره الجهاز المختص بوضع السياسات، وأمانة تقوم بمهمة مركز اتصال للعمل والتنسيق البيئيين داخل منظومة الأمم المتحدة.

(ب) وجرى تأكيد ولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال تدابير تشريعية عديدة اتخذها كل من الجمعية العامة ومجلس إدارة برنامج البيئة. ويقدم برنامج البيئة كذلك خدمات الأمانة لعدد من الاتفاقيات العالمية والإقليمية التي أُبرمت في مجالات تتصل بالأنشطة البرنامجية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(ج) وتندرج الأنشطة التي يتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية عنها في نطاق البرنامج ١١ (البيئة) من الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. والهدف العام للبرنامج ١١ هو توفير القيادة وتشجيع الشراكة في رعاية البيئة من خلال إلهام الدول والشعوب وتوفير المعلومات لها وتمكينها من أجل تحسين نوعية حياتها دون أن تعرِّض نوعية حياة الأجيال المقبلة للخطر. وتشمل العناصر الرئيسية للاستراتيجية المتبّعة لتحقيق الهدف العام ما يلي: (أ) سد فجوة المعلومات والمعارف المتعلقة بالمسائل البيئية الحيوية عبر إجراء المزيد من التقييمات الشاملة؛ (ب) وتحديد تدابير السياسات المتكاملة المناسبة ومواصلة تطوير استخدامها في معالجة الأسباب الجذرية للشواغل البيئية الرئيسية؛ (ج) وتعبئة الجهود من أجل زيادة التكامل في العمل الدولي من أجل تحسين البيئة، وبخاصة فيما يتصل بالاتفاقات الإقليمية والمتعددة الأطراف، إلى جانب ترتيبات التعاون على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

الملاحظة ٢

موجز السياسات الجوهرية المتبعة في مجالي المحاسبة وتقديم التقارير المالية

(أ) تُمسَك حسابات برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة، والقواعد التي يضعها الأمين العام حسب الاقتضاء بموجب الأنظمة، والأوامر الإدارية التي يصدرها وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية أو المراقب المالي، والقواعد المالية لبرنامج البيئة، ومقررات معينة لمجلس إدارة

برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتراعى أيضا بشكل كامل في هذه الحسابات المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة كما اعتمدتها لجنة التنسيق الإدارية. وقد حلّ مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في وقت لاحق محل لجنة التنسيق الإدارية. وتتقيّد المنظمة بالمعيار المحاسبي الدولي رقم ١، عرض البيانات المالية، فيما يتعلق بالإفصاح عن السياسات المحاسبية، بالصيغة المعدلة والمعتمدة من مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق، كما هو مبين أدناه:

'١' تعتبر افتراضات استمرارية المؤسسة والاتساق والاستحقاق افتراضات محاسبية أساسية. ولا يلزم الإفصاح عن الافتراضات المحاسبية الأساسية طالما كان معمولا بها في البيانات المالية. أما إذا لم يكن معمولا بأحد الافتراضات الأساسية، فينبغي الإفصاح عن ذلك مع بيان الأسباب؛

'٢' ينبغي أن يكون اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية محكوما بمبادئ الحصافة وتغليب المضمون على الشكل والأهمية النسبية؛

'٣' ينبغي أن تتضمن البيانات المالية كشفا واضحا ودقيقا لجميع السياسات المحاسبية الهامة المستخدمة؛

'٤' ينبغي أن يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة المتبعة جزءا لا يتجزأ من البيانات المالية. وينبغي الإفصاح عادةً عن هذه السياسات في موضع واحد؛

'٥' ينبغي أن تظهر البيانات المالية الأرقام المقارنة في الفترة المناظرة من الفترة المالية السابقة؛

'٦' يتعين الإفصاح عن أي تغيير في السياسة المحاسبية له أثر مهم في الفترة الحالية، أو قد يحدث أثرا مهما في فترات لاحقة، مع ذكر الأسباب. ويُفصح عن الأثر إذا كان ذا شأن، ويحدد كمّاً.

(ب) تُمسك حسابات المنظمة على أساس محاسبة الصناديق. وتُمسَك حسابات كل صندوق باعتباره كيانا ماليا ومحاسبيا قائما بذاته له مجموعة مستقلة من حسابات القيد المزدوج ذاتية الموازنة. وتعد بيانات مالية مستقلة لكل صندوق أو لكل مجموعة صناديق تكون من نوع واحد.

(ج) مدة الفترة المالية للمنظمة سنتان، وتتكون من سنتين تقويميتين متتاليتين بالنسبة إلى جميع الصناديق.

(د) تُسجَّل الإيرادات والنفقات والأصول والخصوم عموما وفقا للمحاسبة على أساس الاستحقاق.

(هـ) تُعرض حسابات المنظمة بدولارات الولايات المتحدة. وتحول الحسابات التي تستخدم فيها عملات أخرى إلى دولارات الولايات المتحدة في وقت إجراء المعاملة، وفقا لأسعار الصرف التي تحددها الأمم المتحدة. وفيما يتصل بتلك العملات، تتضمن البيانات المالية معلومات عن النقدية، والاستثمارات، والتبرعات المعلنة غير المدفوعة، والحسابات الجارية المستحقة القبض والمستحقة الدفع بعملات غير دولارات الولايات المتحدة، بعد تحويلها إلى دولارات الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ إعداد البيانات. وإذا كان تطبيق أسعار الصرف الفعلية في تاريخ إعداد البيانات سيؤدي إلى قيمة تختلف اختلافا كبيرا عن القيمة الناجمة عن تطبيق أسعار الصرف المعمول بها في المنظمة في الشهر الأخير من الفترة المالية المعنية، فإنه يتعين إدراج حاشية تبين مقدار هذا الاختلاف.

(و) يجري إعداد البيانات المالية للمنظمة على أساس المحاسبة حسب التكلفة الأصلية، ولا تجري تسويتها لتعكس آثار التغير في أسعار السلع والخدمات.

(ز) تستند بيانات موجز التدفقات النقدية إلى ''الطريقة غير المباشرة'' للتدفقات النقدية، حسبما يشار إليها في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

(ح) تقدَّم البيانات المالية للمنظمة وفقا للتوصيات السارية الصادرة عن الفرقة العاملة المعنية بالمعايير المحاسبية التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

(ط) تُجمّع نتائج عمليات المنظمة المعروضة في البيانات الأول والثاني والثالث بعد حذف حالات القيد المزدوج للإيرادات والنفقات. ولا يعني عرض النتائج في شكل مجمّع أن بالإمكان المزج بين مختلف الصناديق المستقلة بأي حال من الأحوال، لأنه لا يجوز عادة التشارك في استخدام الموارد فيما بين الصناديق.

(ي) تغطي الميزانية العادية للأمم المتحدة جزءا من تكاليف أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، المنشأة بموجب القرار ٢٩٩٧ (د-٢٧). وترد تفاصيل النفقات في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة. غير أنه لدواعي الشفافية والاكتمال، يُفصح عن حالة مخصّصات الفترة الحالية التي حصل عليها برنامج الأمم المتحدة للبيئة من الميزانية العادية في البيان الأول، ويُفصح عمّا يتصل بهذا من أصول وخصوم، إن وجدت، في البيان الثاني.

(ك) الإيرادات:

'١' تُقيّد التبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء أو الجهات المانحة الأخرى لصندوق البيئة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف باعتبارها إيرادات على أساس التزام خطي بدفع تبرعات نقدية في أوقات محددة من الفترة المالية الجارية. وتشطب التبرعات المعلنة لصندوق البيئة إذا انقضت أربع سنوات دون أن تدفع، وذلك بموافقة المجلس الإداري. أما التبرعات المعلنة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، التي ترتبط بميزانية تقرها الأطراف، فتُشطب بعد موافقة الأطراف في الاتفاق ذي الصلة. وتُقيّد التبرعات المقدمة للصناديق الاستئمانية باعتبارها إيرادات عند استلامها؛

'٢' تشكل الإيرادات المتلقاة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويلية تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها؛

'٣' تمثل المخصصات المقدمة من الصناديق الأخرى أموالا معتَمدة أو مخصَّصة من أحد الصناديق لتحويلها إلى صندوق آخر وصرفها منه؛

'٤' تشمل الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة المبالغ المستردة نظير مرتبات الموظفين والتكاليف الأخرى المتصلة بتوفير الدعم التقني والإداري إلى منظمات أخرى؛

'٥' تشمل إيرادات الفوائد جميع فوائد الودائع في الحسابات المصرفية وسائر الإيرادات المتولّدة عن استثمار أموال صناديق النقدية المشتركة في صكوك قابلة للتحويل وغير ذلك من الأوعية الاستثمارية. وتخصم جميع الخسائر المتحققة وصافي الخسائر غير المتحققة التي تلحق بالاستثمارات القصيرة الأجل من رصيد إيرادات الاستثمار. وتوزع على الصناديق المشاركة إيرادات الاستثمار والتكاليف المرتبطة بعمليات الاستثمار في صندوق النقدية المشترك؛

'٦' تشمل الإيرادات المتنوعة المبالغ المستردة عن النفقات المحمّلة على فترات سابقة، والإيرادات المتأتية من المكاسب الصافية الناجمة عن تحويل العملات، والأموال المقبوضة بدون غرض محدد، والشيكات التي لا تصرف خلال عام من تاريخ إصدارها، وتسويات مطالبات التأمين والإيرادات المتنوعة الأخرى؛

'٧' لا تسجل إيرادات الفترات المالية المقبلة في الفترة المالية الحالية وتقيد كمدفوعات أو تبرعات مقبوضة سلفا كما هو مشار إليه في البند (ن) '٣'.

(ل) النفقات:

'١' تحمّل النفقات على المخصصات المأذون بها. ويشمل مجموع النفقات المُبلغ عنها الالتزامات غير المصفاة والمبالغ المصروفة؛

'٢' تحمل النفقات المتكبدة المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة على ميزانية فترة السنتين التي تم فيها شراء الأصناف ولا تقيد في حساب الأصول الرأسمالية. وتقيّم مخزونات الممتلكات غير المستهلكة على أساس التكلفة الأصلية؛

'٣' لا تُحمّل نفقات الفترات المالية المقبلة على فترة السنتين المالية الجارية، بل تُقيَّد باعتبارها رسوما مؤجلة الدفع على النحو المشار إليه في الفقرتين الفرعيتين (م) '٤' و '٦' أدناه.

(م) الأصول:

'١' تتكون الودائع النقدية والودائع لأجل من أموال مودعة في حسابات ودائع تحت الطلب وودائع مصرفية مدرة للفوائد؛

'٢' تشتمل الاستثمارات على أوراق مالية قابلة للتداول وصكوك أخرى قابلة للتداول ضمن صندوق النقدية المشترك. وتعرّف التكلفة على أنها القيمة الاسمية زائدةً/ناقصةً أية علاوات أو خصومات غير مستهلكة. ويُفصح في الملاحظة ٥ عن الاستثماراتُ القصيرة الأجل، التي تُقيّد قيمتها على أساس التكلفة أو القيمة السوقية، أيهما أدنى، والاستثماراتُ الطويلة الأجل، التي تقيّد قيمتها بالتكلفة؛

'٣' تتكون صناديق النقدية المشتركة لمقر الأمم المتحدة من حصص الصناديق المشاركة في الودائع النقدية والودائع لأجل، والاستثمارات القصيرة الأجل، ومستحقات إيرادات الاستثمار، التي تدار جميعها في هذه الصناديق. الاستثمارات في الصناديق المشتركة متشابهة بطبيعتها وتُحتسَب على النحو المبين في البند (م) '٢' أعلاه. وتوزَّع إيرادات استثمارات صناديق النقدية المشتركة والتكاليف المرتبطة بتشغيل هذه الاستثمارات، على الصناديق المشارِكة. ويفصح عن حصة كل صندوق مشارك في صناديق النقدية المشترِكة بصورة مستقلة في بيانات الصندوق؛ وتقسّم جميع مكاسب

وخسائر صرف العملات على الأرصدة النقدية المحتفظ بها باسم الصناديق الاستئمانية بعملات غير دولار الولايات المتحدة بحيث تتناسب حصّة كل صندوق مع رصيده، وعلى أساس العملة التي تلقى بها برنامج البيئة الأموال واحتفظ بها.

'٤' تشمل المصروفات المؤجلة عادة بنود النفقات التي لا يصح تحميلها على الفترة المالية الجارية. وتقيد هذه المبالغ كنفقات في فترة لاحقة. وتشمل بنود النفقات هذه الالتزامات المعتمدة لفترات مالية مقبلة وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٧. وتقتصر تلك الالتزامات عادة على الاحتياجات الإدارية ذات الطبيعة المستمرة وعلى العقود أو الالتزامات القانونية التي يحتاج إنجازها إلى مُهل زمنية طويلة؛

'٥' تعكس الأرصدةُ المشتركة بين الصناديق المعاملات الجارية بين الصناديق، وتُدرج مع المبالغ المدينة والدائنة التي تخصّ صندوق البيئة والصناديق الاستئمانية والحسابات الخاصة الأخرى وصندوق الأمم المتحدة العام وصناديق الأمم المتحدة الأخرى التي تسوَّى حساباتُها عادةً بصورة دورية رهناً بتوافر الموارد النقدية؛

'٦' لأغراض إعداد بيانات الميزانية العمومية فقط، تدرج أجزاء سُلف منحة التعليم، التي يُفترض ارتباطها بالسنوات الدراسية المنتهية، في تاريخ إعداد البيان المالي، باعتبارها رسوما مؤجلة. وتُقيد المبالغ المدفوعة مقدما كاملةً كحسابات مستحقة القبض من الموظفين إلى حين تقديم ما يثبت استحقاقهم لها، وعندئذٍ تُحمَّل تلك المبالغ على حسابات الميزانية وتسوى السلف المذكورة.

'٧' تُحمل تكاليف صيانة وإصلاح الأصول الرأسمالية على حسابات الميزانية ذات الصلة. ولا تشمل أصولُ المنظمة الأثاثَ والمعدات وغيرها من الممتلكات غير المستهلكة. وتحمّل معاملات حيازة المقتنيات على حسابات الميزانية في عام إتمام عملية الشراء. وتسجَّل قيمة الممتلكات غير المستهلكة في حسابات تذكير إحصائية، ويُفصح عنها في الملاحظة ١٣ من البيانات المالية.

(ن) الخصوم والاحتياطيات وأرصدة والصناديق:

'١' تُدرج الاحتياطيات التشغيلية وغيرها من أنواع الاحتياطيات في مجاميع ''الاحتياطيات وأرصدة الصناديق'' الظاهرة في البيانات المالية؛

'٢' يُفصح عن الالتزامات غير المصفاة للسنوات المقبلة كنفقات مؤجَّلة وكالتزامات غير مصفَّاة؛

'٣' تشمل الإيرادات المؤجلة التبرعات المعلنة للفترات المقبلة، والمدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا، وسائر الإيرادات المقبوضة مع أنها لم تستحق بعد؛

'٤' تظهر التزامات المنظمة المتعلقة بالفترات المالية السابقة والراهنة والمقبلة كالتزامات غير مصفَّاة. وتظل التزامات فترة السنتين الجارية المتعلقة بالصناديق الاستئمانية سارية لمدة ١٢ شهرا بعد نهاية فترة السنتين المتعلقة بها. كما تبقى الالتزامات المتعلقة بمعظم أنشطة التعاون التقني سارية مدة ١٢ شهرا من نهاية كل سنة تقويمية.

'٥' يُفصح عن الالتزامات الطارئة، إن وجدت، في الملاحظات على البيانات المالية؛

'٦' تتألف الالتزامات المستحقة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد من التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وأيام الإجازات غير المستخدمة، واستحقاقات العودة إلى الوطن. وتحدّد قيم هذه الالتزامات بواسطة التقييم الاكتواري.

(س) الاحتياطي المالي: كما تنصّ المادة ٢٠٩-٢ من النظام المالي للصندوق، فإن الغرض من الاحتياطي المالي هو ضمان السيولة والسلامة المالية لصندوق البيئة والتعويض عن عدم انتظام التدفقات النقدية وتلبية ما قد يقرُّه مجلس الإدارة من احتياجات مماثلة أخرى. وقد أبقي على حجم الاحتياطي المالي عند ٢٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو ما يتفق مع قرار مجلس الإدارة ٣١/٢٠.

(ع) الاحتياطي التشغيلي: في ما يتعلق بالحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج، تبرز حاجة إلى إنشاء احتياطي تشغيلي من أجل درء مخاطر قصورٍ غير متوقع في التنفيذ والتضخم والتسويات النقدية، أو من أجل تصفية الالتزامات القانونية في حال حصول توقف مفاجئ للأنشطة الممولة من موارد من خارج الميزانية. أمّا بالنسبة إلى الصناديق الاستئمانية،

فكما ينصّ الأمر الإداري ST/AI/284، ينبغي الاحتفاظ باحتياطي نقدي تشغيلي عند مستوى ثابت يمثل نسبة ١٥ في المائة من القيمة المقدّرة للمصروفات السنوية المخطط لها، وذلك أثناء تنفيذ أنشطة الصندوق الاستئماني لتغطية أي عجز ينشأ، ويستخدم لتغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستئماني، بما فيها أي التزامات ناتجة عن التصفية.

(ف) الصندوق المتجدد: أنشأ مجلس الإدارة، بموجب قراره ١١/(ثانيا) المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٤، صندوقا متجددا لتمويل إنتاج المواد اللازمة لدعم البرامج الإعلامية والتربوية الوطنية في مجال البيئة. كما قرر المجلس أن يقيد إيرادات بيع أو تأجير هذه المواد الإعلامية، المموَّل إنتاجها من الصندوق المتجدد، لحساب هذا الصندوق. ويحوَّل أي فائض تراكمي يزيد عن ٠٠٠ ٢٠٠ دولار إلى صندوق البيئة بنهاية الفترة المالية.

(ص) اعتبارا من ٢٠١١، تعالج النفقات المتعلقة بمشاريع برنامج البيئة التي تنفذها الوكالات المتعاونة والمنظمات الداعمة بتسجيلها في حسابات برنامج البيئة عند توقيع الاتفاق. وتسجّل السلف المدفوعة إلى الغير في حسابات برنامج البيئة كحسابات مستحقة القبض، وتخفض تبعا لإنفاق الأموال فعليا حسب ما يفيد به الشركاء المنفذون.

(ق) رُصد اعتماد لتغطية الالتزامات الطارئة المتصلة بدفع التعويضات بموجب التذييل دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، للموظفين الممولة تكاليفهم من الصناديق الاستئمانية وصندوق البيئة، وهو يُحتسب على أساس نسبة ١ في المائة من صافي الأجر الأساسي.

(ر) يتبع برنامج الأمم المتحدة للبيئة الأحكام العامة الواردة في نشرة الأمين العام بشأن إنشاء وإدارة الصناديق الاستئمانية (ST/SGB/188) والأمرين الإداريين الداعمين لها (ST/AI/285 و ST/AI/286)، مع أنه كما تشير الفقرة ٣ من النشرة، فإن أحكامها لا تنطبق على صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فهو يعتبر من الصناديق الخاضعة للسلطة الإدارية لرؤسائها التنفيذيين، والرئيس التنفيذي هو في هذه الحالة المدير التنفيذي لبرنامج البيئة.

(ش) تقرر في الاجتماع الحادي عشر للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، أن السندات الإذنية تشكل موارد يجوز الالتزام بها، وأن إيداع سند إذني يعتبر سدادا لمساهمة البلد المعني في الصندوق المتعدد الأطراف. وبناء عليه، أُدرجت السندات الإذنية المقدمة من الدول الأعضاء في حسابات الصندوق المتعدد الأطراف.

(ت) برنامج الأمم المتحدة للبيئة منظمة عضو تشترك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات. وصندوق المعاشات هو خطة معاشات مموّلة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. ويجري كل سنتين

إعداد تقييم اكتواري لما لدى صندوق المعاشات من أصول وما عليه من استحقاقات معاشات. ونظرا لعدم وجود أساس يعوّل عليه لعزو الخصوم/الأصول والتكاليف ذات الصلة لفرادى المنظمات المشاركة، فإن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ليس في وضع يمكنه من تحديد حصته في المركز المالي الأساسي للصندوق وأدائه بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية، ولذلك فقد تعامل مع هذه الخطة على أنها خطة اشتراكات محددة. ومن ثم فإن حصة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في صافي مركز صندوق المعاشات من حيث الأصول والخصوم لا تظهر في البيانات المالية. ويتمثل التزام المنظمة المالي تجاه صندوق المعاشات التقاعدية في اشتراكها المقرر وفقا للمعدل الذي حددته الجمعية العامة، والبالغ حاليا ٧,٩ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي بالنسبة للمشترك و ١٥,٨ في المائة بالنسبة للمنظمة، إضافة إلى حصتها في أية مدفوعات تُسدّد لتغطية عجز اكتواري عملا بالمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدد مدفوعات تغطية العجز هذه إلا إذا قررت الجمعية العامة الاحتكام إلى المادة ٢٦، بعد أن يتقرّر أن هناك احتياجا لمدفوعات العجز على أساس تقدير للكفاية الأكتوارية لصندوق المعاشات في تاريخ التقييم. وحتى تاريخ البيانات المالية الحالية، لم تحتكم الجمعية العامة إلى هذه المادة.

الملاحظة ٣

الإيرادات المتنوعة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصندوق الاستئماني	التبرعات المخصصة	صندوق الحساب الخاص لتغطية تكاليف دعم البرامج	مشطوبات جميع الصناديق	مجموع ٢٠١١	مجموع ٢٠٠٩
أرباح معاملات صرف العملات	٢٩	٧٤٢	٢٧١	–	–	١٠٤٢	٣٢٥٤
إيرادات أخرى	١٥٠	٢٧٨	٢٧٤	–	–	٧٠٢	٦٠١
دعم من الحسابات الخاصة لتغطية تكاليف دعم البرامج	–	–	–	١٠٠٥	–	١٠٠٥	١٠٠٠
المساهمات المتصلة بالانبعاثات الكربونية	–	٤٦٢	–	–	(٤٦٢)	–	–
المجموع	**١٧٩**	**١٤٨٢**	**٥٤٥**	**١٠٠٥**	**(٤٦٢)**	**٢٧٤٩**	**٤٨٥٥**

الملاحظة ٤

تسويات الفترات السابقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصندوق الاستئماني	التبرعات المخصصة	صندوق الحساب الخاص لتغطية تكاليف دعم البرامج	مجموع ٢٠١١	مجموع ٢٠٠٩
تسويات التبرّعات المعلنة من فترات سابقة	١١٨	(٢ ٦٣٣)	(١١)	–	(٢ ٥٢٦)	(٣٠٣)
المبالغ المشطوبة	(٦٢)	(٤٥)	(١٠)	–	(١١٧)	(٣ ٢٨١)
صافي تسويات الفترات السابقة	(٢١١)	٩٩٢	(١ ٠٢٦)	(٤٢٤)	(٦٦٩)	(٢٥١)
تسويات أخرى	–	–	–	(٧)	(٧)	–
المجموع	**(١٥٥)**	**(١ ٦٨٦)**	**(١ ٠٤٧)**	**(٤٣١)**	**(٣ ٣١٩)**	**(٣ ٨٣٥)**

الملاحظة ٥

المبالغ المردودة للجهات المانحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	٢٠١١	٢٠٠٩
وزارة الخارجية الدانمركية	–	١٨	١٨	٤
المفوضية الأوروبية	٥٤٨	٧٠	٦١٨	٢١٣
الاتحاد الأوروبي	٥٢	–	٥٢	–
الوزارة الاتحادية للبيئة وحفظ الطبيعة والأمن النووي	–	٨	٨	–
حكومة فنلندا، عناية الممثل الدائم لفنلندا لدى الأمم المتحدة	٤٩	–	٤٩	–
حكومة ألمانيا، عناية الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة	٣٠٣	–	٣٠٣	٣٢
حكومة إندونيسيا	–	٢٠	٢٠	٣٨
حكومة اليابان، عناية الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة	٤٤	–	٤٤	٥٤١
حكومة السويد، عناية الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة	٣٥	–	٣٥	٣٠
Ministerie van BuitenlandseZaken	١٧٦	–	١٧٦	–
الوزير المستشار	–	–	–	٢٨١
وزارة الخارجية الهولندية	–	–	–	١٠٦
أمانة الصندوق المتعدد الأطراف في مونتريال	٥٣	–	٥٣	–
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية/الشبكة الإقليمية المتكاملة للمعلومات (المكتب الإقليمي)	–	٢٥	٢٥	–
الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة	٣٦٢	–	٣٦٢	–

	الصناديق الاستئمانية	التبرعات المخصصة	٢٠١١	٢٠٠٩
الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة	١٤	–	١٤	–
الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة	٧٢٨	–	٧٢٨	–
الهيئة السويدية للتفتيش عن المواد الكيميائية	١٧	–	١٧	–
الوكالة السويدية لحماية البيئة	–	٧٣	٧٣	–
الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي	١٤	٥٤٦	٥٦٠	١١
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مكتب الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء	–	٣٩	٣٩	–
الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، العراق – مكتب عمّان	–	١١	١١	–
الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، البرازيل	–	–	–	٨٢٦
الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تايلند	–	–	–	٢٠
المجموع	**٢ ٣٩٥**	**٨١٠**	**٣ ٢٠٥**	**٢ ١٠٢**

الملاحظة ٦

النقدية القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل والودائع المصرفية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١[أ]

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/اليورو)

		صناديق النقدية المشتركة[أ]			الودائع النقدية
	المرجع	دولار الولايات المتحدة	اليورو[ب]	المجموع	والودائع لأجل
صندوق البيئة	البيانان الثاني والرابع	٣١ ٣٧٢	–	٣١ ٣٧٢	٣ ٩٨٥
الصناديق الاستئمانية					
الصناديق الاستئمانية العامة		٣٥ ٩٩٣	٥٠ ٤١٣	٨٦ ٤٠٦	٨ ٣٢٠
اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرّية المعرّضة للانقراض – الاستثمار خارج صناديق النقدية المشتركة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة		٥ ٩١٩	–	٥ ٩١٩	–
مجموع الصناديق الإستئمانية العامة	**البيان السادس**	**٤١ ٩١٢**	**٥٠ ٤١٣**	**٩٢ ٣٢٥**	**٨ ٣٢٠**
الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني	البيان السادس	١٠٣ ٧٥١	٩٤ ٧٠١	١٩٨ ٤٥٢	٤٥
الصناديق الاستئمانية للموظفين الفنيين	البيان السادس	٣ ٥٣٨	٣ ٢٢٩	٦ ٧٦٧	–
صناديق أخرى	البيان السادس	٢١٤	١٩٥	٤٠٩	٤٠
مجموع الصناديق الاستئمانية	**البيانان الثاني والسادس**	**١٤٩ ٤١٥**	**١٤٨ ٥٣٨**	**٢٩٧ ٩٥٣**	**٨ ٤٠٥**
التبرّعات المخصّصة	البيان الثاني	٣٨ ٥٥٣	٣١ ٤٢٣	٦٩ ٩٧٦	–

	المرجع	صناديق النقدية المشتركة[أ] دولار الولايات المتحدة	اليورو[ب]	المجموع	الودائع النقدية والودائع لأجل
الحساب الخاص لدعم البرامج	البيانان الثاني والثامن	٨ ١٢٣	٧ ٤١٤	١٥ ٥٣٧	–
مجموع النقدية والودائع لأجل والاستثمارات	**البيان الثاني**	**٢٢٧ ٤٦٣**	**١٨٧ ٣٧٥**	**٤١٤ ٨٣٨**	**١٢ ٣٩٠**
ممثلة بـ:					
الودائع النقدية والودائع لأجل		٢٥ ٨٥٢	٨٩ ٨٦٤	١١٥ ٧١٦	١٢ ٣٩٠
الاستثمارات القصيرة الأجل بالتكلفة أو القيمة السوقية، أيهما أدنى[ج]		٦٤ ٩٦٦	٢٢ ٠٥٢	٨٧ ٠١٨	–
الاستثمارات الطويلة الأجل بالتكلفة أو القيمة السوقية، أيهما أعلى		١٣٦ ٠٨٩	٧٤ ٢٢٦	٢١٠ ٣١٥	–
فوائد مستحقة قيد التحصيل		٥٥٦	١ ٢٣٣	١ ٧٨٩	–
مجموع النقدية والودائع لأجل والاستثمارات لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة		**٢٢٧ ٤٦٣**	**١٨٧ ٣٧٥**	**٤١٤ ٨٣٨**	**١٢ ٣٩٠**
الصندوق المتعدد الأطراف	البيان الحادي عشر	١٥ ٢٣٨	–	١٥ ٢٣٨	٨٣١
ممثلة بـ:					
الودائع النقدية والودائع لأجل		١ ٧٣٢	–	١ ٧٣٢	٨٣١
الاستثمارات القصيرة الأجل بالتكلفة أو القيمة السوقية، أيهما أدنى		٤ ٣٥٢	–	٤ ٣٥٢	–
الاستثمارات الطويلة الأجل بالتكلفة أو القيمة السوقية، أيهما أدنى		٩ ١١٧	–	٩ ١١٧	–
فوائد مستحقة قيد التحصيل		٣٧	–	٣٧	–
مجموع الصندوق المتعدد الأطراف		**١٥ ٢٣٨**	**–**	**١٥ ٢٣٨**	**٨٣١**

(أ) تودع الاستثمارات بصناديق النقدية المشتركة الخاصة بمقر الأمم المتحدة. وتكون الخزانة في مقر الأمم المتحدة وحدها المسؤولة عن سياسة الاستثمار، أما المكاتب المشاركة فتنحصر مسؤوليتها في إدارة التدفقات النقدية الخاصة بها. انظر الملاحظة ٢٠ للاطّلاع على مزيد من المعلومات عن صناديق النقدية المشتركة.

(ب) يتألف صندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو من ودائع نقدية وودائع لأجل بقيمة ٠٠٠ ٥٥٥ ٦٩ يورو واستثمارات قصيرة الأجل من بقيمة ٠٠٠ ٠٦٨ ١٧ يورو وفوائد مستحقة قيد التحصيل بقيمة ٠٠٠ ٩٥٥ يورو. وكان سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ هو ٠,٧٧٤ يورو للدولار الواحد من دولارات الولايات المتحدة.

(ج) عندما تكون القيمة السوقية للاستثمارات القصيرة الأجل أدنى من التكلفة، تعدّل القيمة الدفترية تبعاً لذلك. ولم يُجر أي تعديل خلال الفترة.

الملاحظة ٧

الأرصدة المشتركة بين الصناديق

تعكس الأرصدة المشتركة بين الصناديق معاملات تُبرم فيما بين كل من صندوق البيئة والصناديق الاستئمانية والحسابات الخاصة الأخرى وصندوق الأمم المتحدة العام وصناديق الأمم المتحدة الأخرى، وهي معاملات تتم تسويتها بصفة دورية. ويوضح الجدول التالي تفاصيل الأرصدة المشتركة بين الصناديق بآلاف دولارات الولايات المتحدة.

	٢٠١١	٢٠٠٩
الأرصدة المستحقة القبض فيما بين الصناديق		
صندوق البيئة	٤ ٠٣١	٦ ١٩٩
الصناديق الاستئمانية		
الصناديق الاستئمانية العامة	٢ ١٣٩	٢ ٦٥٨
الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني	٥ ٦١٦	٢ ٥٩٥
برنامج موظفي الفئة الفنية	١٩٠	٦٠٥
صناديق أخرى	١٢	١٣٠
مجموع الصناديق الاستئمانية	**٧ ٩٥٧**	**٥ ٩٨٨**
التبرّعات المخصّصة	٤ ٤٨٧	٨ ١٧٦
الحساب الخاص لدعم البرامج	٤١٩	–
صناديق استحقاقات نهاية الخدمة	٢١ ٠٧٥	١٤ ٩١٧
المجموع	**٣٧ ٩٦٩**	**٣٥ ٢٨٠**
الأرصدة المستحقة الدفع فيما بين الصناديق		
الصناديق الاستئمانية		
الصناديق الاستئمانية العامة	٣٨ ٤٤٩	٢٠ ١٧٦
الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني	٨٠	١٢ ٢٥٤
برنامج موظفي الفئة الفنية	–	٥٣٤
صناديق أخرى	٥٨٨	٦٥٤
مجموع الصناديق الاستئمانية	**٣٩ ١١٧**	**٣٣ ٦١٨**
التبرّعات المخصّصة	–	٢ ٤٩١
الحساب الخاص لدعم البرامج	–	٤٧٣
المجموع	**٣٩ ١١٧**	**٣٦ ٥٨٢**
صافي الأرصدة المشتركة بين الصناديق	**(١ ١٤٨)**	**(١ ٣٠٢)**

	٢٠١١	٢٠٠٩
يمثل صافي الأرصدة المشتركة بين الصناديق رصيد مستحق (لصالح)/على		
الصندوق المتعدد الأطراف (البيان الحادي عشر)	٤٢	(١٦)
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	(١ ١٩٠)	(١ ٢٨٦)
المجموع	**(١ ١٤٨)**	**(١ ٣٠٢)**

ويتم الإفصاح عن الأرصدة المشتركة بين الصناديق في صورة أصول وخصوم دون إجراء مقاصة. غير أنه تم إجراء مقاصة للصناديق الخاصة بصندوق البيئة نظرا لأن مصدر تمويلها واحد.

الملاحظة ٨

الحسابات المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

توفّر المجاميع المبينة أدناه مقارنة للمبالغ الواردة في البيان الثاني في فئة ”الحسابات المستحقة القبض“ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٠٠٩.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرّعات المخصّصة	صندوق الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	الميزانية العادية	المجموع ٢٠١١	المجموع ٢٠٠٩
الموظفون	١ ٢٤٩	١ ٣٧٣	٢٣٥	٤٠	–	٢ ٨٩٧	٣ ١٨٥
البائعون	٢٢٥	٣٢	٦٩	–	–	٣٢٦	١ ٢٣٧
الوكالات المتخصصة	٤٢	٨ ٤٢٣	٣٨	٢٢	–	٨ ٥٢٥	٩ ٦٩٩
وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة	٢ ١٩٧	٣٥ ٧٢١	١٦ ٨٨٩	–	٣٩٩	٥٥ ٢٠٦	٤١ ٦٣٦
الحكومات	٢٠٣	١٣ ٧٦١	٢ ٣٢١	–	–	١٦ ٢٨٥	١٠ ٩١٤
حسابات أخرى	٨٤	١٥٨	١٧	–	–	٢٥٩	٢١٦
المجموع	**٤ ٠٠٠**	**٥٩ ٤٦٨**	**١٩ ٥٦٩**	**٦٢**	**٣٩٩**	**٨٣ ٤٩٨**	**٦٦ ٨٨٧**
تحليل زمني للحسابات المستحقة القبض							
أقل من ستة أشهر	١ ٧١٥	٢١ ٤٩٤	٤ ٦٧٧	٥٩	٣٩٩	٢٨ ٣٤٤	٢٢ ١٧٥
ما بين ستة أشهر وسنة	٧	١٢ ١٠٠	٢ ٩٧٦	٣	–	١٥ ٠٨٦	١١ ٦١١
أكثر من سنة	٢٦٩	١٢ ٢٣٤	٢ ١٦٢	–	–	١٤ ٦٦٥	١٢ ٣٣٧
أكثر من سنتين	٢ ٠٠٩	١٣ ٦٤٠	٩ ٧٥٤	–	–	٢٥ ٤٠٣	٢٠ ٧٦٤
المجموع	**٤ ٠٠٠**	**٥٩ ٤٦٨**	**١٩ ٥٦٩**	**٦٢**	**٣٩٩**	**٨٣ ٤٩٨**	**٦٦ ٨٨٧**

الملاحظة ٩

أصول أخرى وخصوم أخرى

توفّر المجاميع المبينة أدناه مقارنة للمبالغ الواردة في البيان الثاني في فئة ”الأصول الأخرى“ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٠٠٩.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرّعات المخصّصة	صندوق الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩
الأصول الأخرى						
تكاليف مؤجلة – سلف في إطار منحة التعليم	٧٨٠	٤٦٢	٢٢	٦٦	١ ٣٣٠	١ ١١٢
تكاليف مؤجلة – التزامات لسنوات مقبلة	٤١	٦٧ ٨٣٢	١٢٨	–	٦٨ ٠٠١	–
الرصيد المتصل بمعاملات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المتصلة بقسائم الصرف الداخلية	٤ ٩١٧	–	–	–	٤ ٩١٧	٢ ٩٢٦
أصول أخرى	١٣	١٣٣	(٦)	–	١٤٠	١١٠
المجموع	**٥ ٧٥١**	**٦٨ ٤٢٧**	**١٤٤**	**٦٦**	**٧٤ ٣٨٨**	**٤ ١٤٨**
الخصوم الأخرى						
التزامات لسنوات مقبلة	٤١	٦٧ ٨٣٢	١٢٨	–	٦٨ ٠٠١	–
خصوم أخرى	–	–	–	–	–	٧٣
المجموع	**٤١**	**٦٧ ٨٣٢**	**١٢٨**	**–**	**٦٨ ٠٠١**	**٧٣**

الملاحظة ١٠

الحسابات المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

توفّر المجاميع المبينة أدناه مقارنة للمبالغ الواردة في البيان الثاني في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٠٠٩.

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	التبرّعات المخصّصة	صندوق الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩
الموظفون	٣١٠	٥٥٢	١٦٥	٩٩	١ ١٢٦	١ ١٦٨
البائعون	١٢٢	٤١٠	٢٨٥	٢٠	٨٣٧	١ ٢٤٣
الوكالات المتخصصة	٦٤	١٨٦	٥٤	–	٣٠٤	٦٧٠
وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة	٢ ٤٠٨	٧ ٧١٤	٧ ٩٨٨	٨٤٦	١٨ ٩٥٦	١٨ ٦٤٠
الحكومات	١٢٨	١ ٢٦٣	٩٥	–	١ ٤٨٦	١ ٣٨٧
حسابات أخرى	٩٧	٣٧٠	١٢٥	–	٥٩٢	٣٣٠
المجموع	**٣ ١٢٩**	**١٠ ٤٩٥**	**٨ ٧١٢**	**٩٦٥**	**٢٣ ٣٠١**	**٢٣ ٤٣٨**

الملاحظة ١١

الاحتياطيات المالية وغيرها من الاحتياطيات

كانت أرصدة الاحتياطيات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٠٠٩ كالتالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق البيئة	الصناديق الاستئمانية	صندوق الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩
الاحتياطي المالي	٢٠ ٠٠٠	–	–	–	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠
الاحتياطي التشغيلي	–	٦ ٨٠٩	٤ ٥٠٠	–	١١ ٣٠٩	١١ ١٤١
احتياطيات أخرى	–	–	–	٤ ٢٦٩	٤ ٢٦٩	٣ ٧٠٣
المجموع	**٢٠ ٠٠٠**	**٦ ٨٠٩**	**٤ ٥٠٠**	**٤ ٢٦٩**	**٣٥ ٥٧٨**	**٣٤ ٨٤٤**

الملاحظة ١٢

استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

كانت استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد في برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كما يلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	٢٠٠٩
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٧٧ ٢١٦	٣٨ ٩٦٨
الإجازات السنوية	٨ ٠٨٩	٧ ٩٦٢
استحقاقات الإعادة إلى الوطن	١٦ ٨٠٦	١١ ٢١٤
المجموع	**١٠٢ ١١١**	**٥٨ ١٤٤**
مخصوما منها: الاعتمادات التي تم تخصيصها بالفعل	(٢١ ٠٧٥)	(١٤ ٩١٧)
صافي الالتزامات غير الممولة	**٨١ ٠٣٦**	**٤٣ ٢٢٧**

(أ) تشمل استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازات السنوية والإعادة إلى الوطن. وحسبما أُفصح عنه في الملاحظة ٢ (ن) '٦'، تُحَدَّد هذه الثلاثة على أساس التقييم الاكتواري.

(ب) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

'١' عند انتهاء الخدمة، يحق للموظفين ومُعاليهم أن يختاروا المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي ذات الاستحقاقات المحدّدة التي تشترك فيها الأمم المتحدة، شريطة أن يكونوا مستوفين لشروط معينة للأهلية، بما في ذلك الاشتراك لمدة ١٠ سنوات في إحدى خطط الأمم المتحدة للتأمين الصحي بالنسبة لمن عُيِّنوا بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، ولمدة خمس سنوات بالنسبة لمن عُيِّنوا قبل هذا التاريخ. ويشار إلى هذا الاستحقاق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

'٢' وكانت الافتراضات الرئيسية التي استند إليها الخبير الاكتواري في تحديد قيمة التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ تتمثل في معدل خصم يساوي ٤,٥ في المائة، ومعدل تضخّم للسنة الحالية والسنوات المقبلة يساوي ٢,٥ في المائة؛ ومعدّل لزيادة تكاليف الرعاية الصحية يساوي ٨,٠ في المائة في عام ٢٠١٢ ويهبط تدريجيا حتى يبلغ ٤,٥

في المائة في عام ٢٠٢٧ والسنوات التالية بالنسبة إلى خطط التأمين الصحي في الولايات المتحدة الأمريكية خلاف خطط نظام Medicare وبالنسبة إلى خطط التأمين في سائر البلدان، و ٥,٠ في المائة في عام ٢٠١٢ ويهبط تدريجيا حتى يبلغ ٤,٥ في المائة في عام ٢٠٢٧ والأعوام التالية بالنسبة إلى خطط تأمين طب الأسنان في الولايات المتحدة؛ وافتراضات تتعلق بحالات التقاعد والانسحاب والوفاة على غرار تلك التي يطبقها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء تقييماته الاكتوارية.

'٣' وتُخصم اشتراكات المتقاعدين وجزء من اشتراكات الموظفين العاملين من إجمالي الالتزام لحساب قيمة الالتزام المتبقي على المنظمة على أساس نسب تقاسم التكاليف المأذون بها من الجمعية العامة. وتقتضي هذه النسب ألا تتجاوز حصة المنظمة مقدار نصف إجمالي الالتزام بالنسبة إلى الخطط الصحية في غير الولايات المتحدة الأمريكية، والثلثين بالنسبة إلى الخطط الصحية في الولايات المتحدة، وثلاثة أرباع إجمالي الالتزام بالنسبة إلى خطة التأمين الصحي. ويمثل تنقيح عملية تحديد اشتراكات المشتركين في الخطة على هذا النحو انعكاسا لاشتراك الموظفين العاملين والمتقاعدين على السواء في خطط التأمين الصحي ذاتها، كما يعكس توظيف اشتراكاتهم في مجملها لاستيفاء نسب تقاسم التكاليف الموافق عليها.

'٤' وعلى أساس الافتراض المبيّن في الفقرتين '٢' و '٣' أعلاه، فإن القيمة الحالية للالتزامات المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، مخصوما منها اشتراكات المشتركين في الخطة، قُدرت بمبلغ ٠٠٠ ٢١٦ ٧٧ دولار.

'٥' وبالإضافة إلى الافتراضات الواردة في الفقرة (ب) '٢' أعلاه، تشير التقديرات إلى أن القيمة الحالية للالتزامات سترتفع بنسبة ٢٦,٦ في المائة أو تنخفض بنسبة ٢٠,١ في المائة إذا اتخذت التكاليف الطبية منحى صعوديا أو هبوطيا بنسبة ١,٠ في المائة، على التوالي، مع بقاء سائر الافتراضات على حالها. وبالمثل، تشير التقديرات إلى أن الالتزامات المستحقة سترتفع بنسبة ٢٧,٨ في المائة أو تنخفض بنسبة ٢٠,٥ في المائة إذا ارتفع أو انخفض معدل الخصم بنسبة ١,٠ في المائة، على التوالي، مع بقاء سائر الافتراضات على حالها.

(ج) الإجازات السنوية

'١' عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين استبدال أيام الإجازة السنوية غير المستخدمة بحد أقصى قدره ٦٠ يوم عمل بالنسبة للموظفين المعينين تعيينا محدد المدة أو تعيينا مستمرا. ويشار إلى هذا الاستحقاق باستحقاق الإجازات السنوية.

'٢' وكانت الافتراضات الرئيسية التي استند إليها الخبير الاكتواري تتمثل في معدل خصم يساوي ٤,٥ في المائة؛ وزيادات سنوية للمرتبات تتراوح بين ٩,١ في المائة و ٤,٠ في المائة، بحسب سن الموظف وفئته؛ ومعدّل سنوي لزيادة أيام الإجازة السنوية المتراكمة يساوي ١٢,٥ يوما لمدد الخدمة التي تتراوح بين سنة و ٣ سنوات، و ٣,٠ أيام لمدد الخدمة التي تتراوح بين ٤ و ٦ سنوات، و ٠,١ يوم لمدد الخدمة التي تساوي ٧ سنوات فأكثر.

'٣' وعلى أساس هذه الافتراضات، قُدرت القيمة الحالية للالتزامات المستحقة المتعلقة باستحقاقات الإجازات السنوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ٠٠٠ ٠٨٩ ٨ دولار.

(د) استحقاقات الإعادة إلى الوطن

'١' عند انتهاء الخدمة، يحق للموظفين المستوفين لشروط معينة للأهلية، بما في ذلك الإقامة خارج البلد الذي يحملون جنسيته عند انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن التي ترتبط قيمتها بطول مدة الخدمة ومصروفات السفر ونقل الأمتعة. ويشار إلى هذه الاستحقاقات مجتمعة باستحقاقات الإعادة إلى الوطن.

'٢' وكانت الافتراضات الرئيسية التي استند إليها الخبير الاكتواري تتمثل في معدل خصم يساوي ٤,٥ في المائة؛ وزيادات سنوية للمرتبات تتراوح بين ٩,١ في المائة و ٤,٠ في المائة، بحسب سن الموظف وفئته، وزيادة تكاليف السفر بنسبة ٢,٥ في المائة سنويا.

'٣' وعلى أساس هذه الافتراضات، قُدرت القيمة الحالية للالتزامات المستحقة المتعلقة باستحقاقات الإعادة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ٠٠٠ ٨٠٦ ١٦ دولار.

الملاحظة ١٣
الممتلكات غير المستهلكة

وفقا لسياسات الأمم المتحدة المحاسبية، لا تدرج الممتلكات غير المستهلكة ضمن أصول المنظمة الثابتة ولكن يجري تحميلها على الاعتمادات الجارية عند اقتنائها. ويوضح الجدول أدناه الممتلكات غير المستهلكة حسب الفئة.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١١	٢٠٠٩
المعدّات الحاسوبية	٢ ٦٥٦	٢ ١٢٠
معدّات مكتبية	٣٠	٢٥
معدات اللاسلكي والاتصالات السلكية واللاسلكية	٧١	١٦
المعدّات السمعية والبصرية/الفوتوغرافية	١٨٦	١٦٤
معدات النقل	٩٠	٦٥
الأثاث	٩٥٧	١ ١٦٧
معدات الصيانة	٢	٢
معدات تجهيز الوثائق والاستنساخ	٥٢	٥٠
مجموع المعدات المتصلة بمشاريع برنامج البيئة	**١ ٥٣٣**	**٦٧٤**
مجموع المعدات المتصلة بالمكاتب الإقليمية والخارجية	**٥ ٥٩١**	**٥ ٠٢١**
المجموع	**١١ ١٦٨**	**٩ ٣٠٤**

الموجز

الرصيد الافتتاحي	٩ ٣٠٤	١٧ ٤٩٨
المقتنيات	١ ٨٣٨	١ ٣٦٤
ممتلكات تم التصرف فيها:		
ممتلكات شُطبت	(٣٠٢)	(١٣٣)
ممتلكات بيعت	–	(١٠)
ممتلكات أعطيت كهبات	(٨٦٩)	(١ ٤٢٢)
تسويات لفترات سابقة[أ]	١ ١٩٧	(٧ ٩٩٣)
الرصيد الختامي	**١١ ١٦٨**	**٩ ٣٠٤**

(أ) عُدلت قيمة المخزون في قاعدة البيانات على ضوء الجرد المادي بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الملاحظة ١٤

حالة الأموال المخصّصة من الميزانية العادية (لا يشمل الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المخصصات	الالتزامات غير المصفاة	الأموال المصروفة	مجموع المصروفات	
				٢٠١١	٢٠٠٩
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد:					
نيروبي	١٠٤٢٥	٧	١٠٣٤٦	١٠٣٥٣	١١٠٣٤
جنيف	١٤٩٧	١	١٦٢٢	١٦٢٣	١٤٦٤
نيويورك	٩٨٤	–	٩٧١	٩٧١	٩٢١
لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري	١٠٦٢	–	١٠٥٩	١٠٥٩	٨٢٥
المجموع الفرعي	**١٣٩٦٨**	**٨**	**١٣٩٩٨**	**١٤٠٠٦**	**١٤٢٤٤**
التكاليف غير المتصلة بالموظفين:					
نيروبي	٣٢٢٥	٣٥٩	١٧٤٦	٢١٠٥	٢١٥٢
جنيف	٤٣	٢	٣٠	٣٢	٣٠
نيويورك	٤١	١	٣٥	٣٦	٢٤
لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري	٣٨٧	٢٩	٣٥٨	٣٨٧	٤٢٠
المجموع الفرعي	**٣٦٩٦**	**٣٩١**	**٢١٦٩**	**٢٥٦٠**	**٢٦٢٦**
المجموع	**١٧٦٦٤**	**٣٩٩**	**١٦١٦٧**	**١٦٥٦٦**	**١٦٨٧٠**

الملاحظة ١٥

التغيير في السياسات المحاسبية: معالجة الحسابات المصرفية المحلية للسلف

بات برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعالج أرصدته الخاصة بالحسابات المصرفية الخاصة بالسلف والتي تحتفظ بها محليا مكاتب برنامج البيئة الموجودة خارج المقرّ بتقييدها في دفاتر الأستاذ كأرصدة مصرفية، وكانت تُقيَّد في السابق كحسابات مستحقة القبض. وتعتقد الإدارة أن هذا هو التصنيف السليم للنقدية المتعلقة بحسابات السلف، مما يؤدّي إلى إظهار هذه القيم في البيانات المالية على نحو أفضل.

ويؤثر هذا التغيير على ”البيان الموجز للأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق لجميع الصناديق“ (البيان الثاني). وقد أعيد حساب القيم المقارنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ كما هو مبين أدناه.

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	كما أفيد به في الأصل	إعادة تصنيف أرصدة المكاتب الموجودة خارج المقر	القيمة المعاد حسابها كما في الملاحظة ١٦
البيان الثاني			
الودائع النقدية والودائع لأجل	٦ ٧٨٦	١ ٢٤٨	٨ ٠٣٤
الحسابات المستحقة القبض	٦٦ ٨٨٢	(١ ٢٤٨)	٦٥ ٦٣٤
البيان الرابع			
الودائع النقدية والودائع لأجل	٢ ٣٠٠	٤٧١	٢ ٧٧١
الحسابات المستحقة القبض	٦ ٩٥٦	(٤٧١)	٦ ٤٨٥
البيان السادس			
الودائع النقدية والودائع لأجل	٤ ٤٨٦	٦٣٨	٥ ١٢٤
الحسابات المستحقة القبض	٤٧ ٣٠٧	(٦٣٨)	٤٦ ٦٦٩

الملاحظة ١٦

تغيير السياسات المحاسبية: التمويل من الميزانية العادية

يجري الآن الإفصاح عن التمويل من الميزانية العادية وما يتصل به من نفقات في صدر البيانات المالية، وكان يُفصح عنها في السابق كملاحظة على البيانات المالية. فقد رأت الإدارة أن اتباع هذه السياسة يوفر عرضا أكثر اكتمالا للنتائج المالية لبرنامج البيئة. وتؤول ملكية كامل الأصول والخصوم المتصلة بالتمويل من الميزانية العادية إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة، ويُفصح عنها في المجلد الأول من تقريرها عن البيانات المالية. ومع ذلك، فقد أُظهر ما تم تسجيله تحديدا من هذه النفقات في البيان الثاني. وأعيد حساب الأرقام المقارنة المتصلة بفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ كما هو مبين أدناه.

البيان الأول

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	بالقيمة المعاد حسابها في الملاحظة ١٥	الإدراج الميزانية العادية	القيمة المعاد حسابها
الإيرادات			
مخصصات الميزانية العادية	–	١٦ ٨٧٠	١٦ ٨٧٠
مجموع الإيرادات	٧٣٣ ٠٢٥	١٦ ٨٧٠	٧٤٩ ٨٩٥
النفقات			
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٣٠٥ ١٦٩	١٤ ٢٤٤	٣١٩ ٤١٣
مصاريف التشغيل	١٠٣ ٨١٦	٢ ٦٢٦	١٠٦ ٤٤٢
مجموع النفقات	**٦٨٢ ٧٢٣**	**١٦ ٨٧٠**	**٦٩٩ ٥٩٣**

البيان الثاني

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	كما أفيد به في الأصل	الإدراج في الميزانية العادية	القيمة المعاد حسابها
الأصول			
الحسابات المستحقة القبض	٦٥ ٦٣٤	١ ٢٥٣	٦٦ ٨٨٧
مجموع الأصول	**٥٠٢ ٦٤٢**	**١ ٢٥٣**	**٥٠٣ ٨٩٥**
الخصوم			
الالتزامات غير المصفاة	٩٠ ١٨١	١ ٢٥٣	٩١ ٤٣٤
مجموع الخصوم	**٢١٤ ٤٥٨**	**١ ٢٥٣**	**٢١٥ ٧١١**

الملاحظة ١٧

التغيير في السياسات المحاسبية: معالجة التزامات السنوات المقبلة

خلال الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قيّد برنامج البيئة التزامات السنوات المقبلة كخصوم في دفاتره. وكانت هذه الالتزامات في الماضي، رهنا بنوع الصك القانوني المستخدم، إما تقيّد كنفقات عن طريق تسجيل التزام غير مصفى ينشأ عنه الاعتراف بخصم متداول في الدفاتر، أو تقيّد كنفقات فقط عند تلقي تقرير تنفيذ الإنفاق

دون الخصم المرتبط بالقيد. ويقيّد برنامج البيئة الآن التزاماته كاملة (الحالي منها والمستقبلي) عند توقيع صك الاتفاق المتعلق بالأمر.

ويتماشى هذا التغيير مع التعليمات الجديدة الصادرة عن مقر الأمم المتحدة بهذا الصدد. وتعتقد الإدارة أن هذه الممارسة تحقق الإفصاح السليم في البيانات المالية عن التزامات برنامج البيئة تجاه شركائه عبر مختلف صكوك الاتفاق. ويظهر مبلغ الالتزام في الملاحظة ٩ تحت عنوان ''التزامات السنوات المقبلة''، ويظهر في بيان الميزانية في فئة ''الخصوم الأخرى''، ويقابله قيد مضاد في فئة ''الأصول الأخرى''.

وفي ظل انعدام الجدوى العملية من إدراج الأرقام المقارنة، لم يتم إعادة حساب القيم الواردة في البيانات المالية للفترات السابقة.

الملاحظة ١٨
التبرعات العينية

خلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تلقى برنامج الأمم المتحدة للبيئة تبرّعات عينية في صورة سلع وخدمات شتّى قدمتها حكومات ومنظمات أخرى. وقُدّرت القيمة العادلة لهذه المساهمات العينية بـ ٤٦٦ ٢٣١ ٢ دولارا، وفُصّلت مكونات هذا المبلغ أدناه.

الفئة	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	تعليقات
معدات المكاتب	٥٠٠ ٣٧٢	٥٠٠ حاسوب محمول تبرعت بها حكومة قطر
الخدمات العينية	٩٦٦ ٨٥٨ ١	خدمات مقدّمة من حكومة البحرين وحكومات أخرى
المجموع	**٤٦٦ ٢٣١ ٢**	

الملاحظة ١٩
الالتزامات الطارئة

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة حالتان يُحتمل أن تنشأ عنهما التزامات طارئة، ويتعلق كلاهما بالموظفين. ورأت الإدارة أن الحالتين مستوفيتان لمعايير الإفصاح عنهما كالتزامات طارئة. ويبلغ حجم الالتزام المتصل بالحالتين ما يقدّر بـ ٠٢١ ٢٤٢ دولارا.

الملاحظة ٢٠
صناديق النقدية المشتركة

(أ) معلومات أساسية:

'١' تقوم خزانة الأمم المتحدة باستثمار الأموال الفائضة مركزيا باسم الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتجمَّع هذه الأموال الفائضة في أحد ثلاثة صناديق مشتركة للنقدية تدار داخليا، وتستثمر في القطاعات الرئيسية من أسواق المال وأسواق الإيرادات الثابتة. ويترتب على تجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء الاستثمارات، والمخاطر بوجه عام، بسبب وفورات الحجم وإتاحة المجال لتقليص المخاطرة المرتبطة بمنحنى العلاقة بين العائد وأجل الاستحقاق عن طريق تنويع آجال استحقاق الاستثمارات المحتفظ بها؛

'٢' ويُسترشد في الأنشطة الاستثمارية بالمبادئ الواردة في المبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار (''المبادئ التوجيهية''). وتقوم لجنة استثمارية دورياً بتقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وإصدار توصيات باستكمال هذه المبادئ، وكذلك استعراض أداء مختلف صناديق النقدية المشتركة.

(ب) أهداف إدارة الاستثمار:

إضافة إلى ما ورد في المبادئ التوجيهية، تتمثل الأهداف الاستثمارية لكل صناديق النقدية المشتركة فيما يلي، مرتبة حسب الأولوية:

'١' السلامة: كفالة الحفاظ على رأس المال؛

'٢' السيولة: كفالة وجود سيولة كافية لتمكين الأمم المتحدة والكيانات المشاركة من سرعة تلبية جميع الاحتياجات التشغيلية. ولا تقتنى سوى الأصول التي تكون لها قيمة سوقية حاضرة ويمكن تحويلها بسهولة إلى نقدية؛

'٣' العائد على الاستثمار: تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي، مع مراعاة المحددات المتصلة بمخاطر الاستثمار وخصائص التدفقات النقدية لصندوق النقدية المشترك. ويتحدّد على أساس المقاييس المرجعية ما إذا كان صندوق النقدية المشترك يحقق عائدات سوقية مُرضية؛

(ج) صناديق النقدية المشتركة:

'١' يشارك برنامج البيئة في صناديق النقدية المشتركة:

(١) الصندوق المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر، ويستثمر بدولارات الولايات المتحدة فقط، وهو مخصص لاستخدام الصناديق التي تُمسك دفاتر حساباتها الرئيسية في المكاتب الموجودة خارج المقر.

(٢) صندوق اليورو المشترك الذي يستثمر باليورو فقط، وهو مخصص لاستخدام الصناديق التي لديها فائض باليورو متولد من عملياتها.

'٢' وتستثمر صناديق النقدية المشتركة في أنواع شتى من الأوراق المالية. وقد تشمل هذه الأوراق، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية، والأوراق التجارية والأوراق المالية المتجاوزة لحدود الولاية الوطنية، والأوراق المالية الصادرة عن الوكالات الحكومية، والأوراق المالية الحكومية بآجال استحقاق لا تزيد عن ٥ سنوات. ولا تستثمر صناديق النقدية المشتركة في مشتقات الأوراق المالية، أو في منتجات مالية مضمونة بأصول أو برهونات عقارية، أو في أسهم الشركات؛

'٣' وتجري المعالجة المحاسبية للمعاملات الاستثمارية على أساس تاريخ التسوية. ويُعترف بإيرادات الاستثمار على أساس الاستحقاق؛ وتعالج تكاليف المعاملات التي يمكن عزوها بشكل مباشر إلى النشاط الاستثماري لصناديق النقدية المشتركة بقيدها كنفقات محمّلة على الصناديق المشتركة عند استحقاقها، ويوزَّع صافي الإيرادات بالتناسب على الصناديق المشاركة في صناديق النقدية المشتركة؛

'٤' وتحدّد قيم المكاسب والخسائر الناشئة عن بيع الاستثمارات بحساب الفرق بين حصيلة المبيعات والقيمة الدفترية، وتبين في صافي الإيرادات الموزع على الصناديق المشاركة في صندوق النقدية المشترك.

(د) معلومات مالية متعلقة بصندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو:

'١' في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان مجموع الأصول لدى صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية

المشترك الخاص باستثمارات اليورو يبلغ ١ ٩٥٦,٠ مليون دولار. وكان نصيب برنامج البيئة من هذا المبلغ يساوي ٤٣٠,١ مليون دولار ويتكون من ٤١٤,٨ مليون دولار تظهر أمام البند المعنون ”صناديق النقدية المشتركة“ في البيان الثاني، ومبلغ بقيمة ١٥,٣ مليون دولار في البيان الحادي عشر (مع الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف).

’٢‘ ويعرض الجدول الخامس - ١ المعلومات المالية المتعلقة بصندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

الجدول الخامس - ١

موجز الأصول والخصوم في صندوقي النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق المكاتب البعيدة عن المقر	صندوق اليورو	المجموع
الأصول			
الاستثمارات القصيرة الأجل[أ]	٦٢٧ ٤٨٤	١٢٢ ٧٥٤	٧٥٠ ٢٣٨
الاستثمارات الطويلة الأجل[ب]	٩٤٠ ٢٦٧	١٥٢ ٢٥٦	١ ٠٩٢ ٥٢٣
مجموع الاستثمارات	١ ٥٦٧ ٧٥١	٢٧٥ ٠١٠	١ ٨٤٢ ٧٦١
النقدية	٢	١٠٦ ٨١٥	١٠٦ ٨١٧
الإيرادات المستحقة على الاستثمار	٣ ٨٤٢	٢ ٥٣٠	٦ ٣٧٢
مجموع الأصول	**١ ٥٧١ ٥٩٥**	**٣٨٤ ٣٥٥**	**١ ٩٥٥ ٩٥٠**
الخصوم			
حسابات مستحقة الدفع لبرنامج البيئة	٢٤٢ ٧٠٠	١٨٧ ٣٧٥	٤٣٠ ٠٧٥
حسابات مستحقة الدفع للصناديق الأخرى المشاركة في صندوقي النقدية المشتركين	١ ٣٢٨ ٨٩٥	١٩٦ ٩٨٠	١ ٥٢٥ ٨٧٥
مجموع الخصوم	**١ ٥٧١ ٥٩٥**	**٣٨٤ ٣٥٥**	**١ ٩٥٥ ٩٥٠**
صافي الأصول	-	-	-

موجز صافي إيرادات صندوقي النقدية المشتركين لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	صندوق المكاتب البعيدة عن المقر	صندوق اليورو[ج]	المجموع
صافي الإيرادات			
إيرادات الفوائد	٤٠ ٧١٤	٤ ٣٥٥	٤٥ ٠٦٩
أرباح متحققة من بيع أوراق مالية	١٠ ٠٨٠	٤٧٨	١٠ ٥٥٨
إيرادات إقراض الأوراق المالية[د]	٥٥٩	–	٥٥٩
صافي إيرادات العمليات	**٥١ ٣٥٣**	**٤ ٨٣٣**	**٥٦ ١٨٦**

(أ) بالقيمة الدفترية أو العادلة، أيهما أقل.

(ب) بالقيمة الدفترية.

(ج) لا يشمل المكاسب أو الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الاستثمارات الأصلية المحتفظ بها باليورو.

(د) يُقصد بإقراض الأوراق المالية إقراض الغير، في الأجل القصير، الأوراقَ المالية المملوكة للأمم المتحدة مقابل رسوم تدفع إلى الأمم المتحدة. وتكون شروط القرض محكومة باتفاق يقتضي من المقترض أن يقدم إلى الأمم المتحدة ضمانا تزيد قيمته على قيمة الورقة المالية المقترضة.

(هـ) تكوين صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو:

يبين الجدول الخامس - ٢ توزيعا للاستثمارات في صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو حسب نوع الصك:

الجدول الخامس – ٢

استثمارات صندوقي النقدية المشتركين حسب نوع الصك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق المكاتب الموجودة خارج المقر	القيمة الدفترية	القيمة العادلة[أ]
السندات		
الوكالات الحكومية	٩٨٩ ١٢٧	٩٩٠ ٠٠١
جهات سيادية وعابرة لحدود الولاية الوطنية لا تتبع الولايات المتحدة	٣٢٥ ٠٣١	٣٢٦ ٥٧٧
المجموع الفرعي	**١ ٣١٤ ١٥٨**	**١ ٣١٦ ٥٧٨**
الصكوك المشتراة بالخصم[ب]	٧٤ ٩٧٨	٧٤ ٩٨١
الودائع لأجل	١٧٨ ٦١٥	١٧٨ ٦١٥
مجموع الاستثمارات	**١ ٥٦٧ ٧٥١**	**١ ٥٧٠ ١٧٤**

صندوق اليورو	القيمة الدفترية	القيمة العادلة[أ]
السندات		
الهيئات الحكومية	٩٣ ٨١٩	٩٣ ٧٦٤
جهات سيادية وعابرة لحدود الولاية الوطنية لا تتبع الولايات المتحدة	١٠٣ ٦٧٢	١٠٤ ٠٥٥
المجموع الفرعي	**١٩٧ ٤٩١**	**١٩٧ ٨١٩**
الودائع لأجل	٧٧ ٥١٩	٧٧ ٥١٩
مجموع الاستثمارات	**٢٧٥ ٠١٠**	**٢٧٥ ٣٣٨**

صندوق اليورو	القيمة الدفترية	القيمة العادلة[أ]
السندات		
الهيئات الحكومية	١ ٠٨٢ ٩٤٦	١ ٠٨٣ ٧٦٥
جهات سيادية وعابرة لحدود الولاية الوطنية لا تتبع الولايات المتحدة	٤٢٨ ٧٠٣	٤٣٠ ٦٣٢
المجموع الفرعي	**١ ٥١١ ٦٤٩**	**١ ٥١٤ ٣٩٧**
الصكوك المشتراة بالخصم[ب]	٧٤ ٩٧٨	٧٤ ٩٨١
الودائع لأجل	٢٥٦ ١٣٤	٢٥٦ ١٣٤
مجموع الاستثمارات	**١ ٨٤٢ ٧٦١**	**١ ٨٤٥ ٥١٢**

(أ) تحدّد القيمة العادلة بمعرفة الجهة الوديعة المستقلة على أساس تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة.

(ب) تشمل سندات خزانة الولايات المتحدة والأذون المشتراة بالخصم.

(و) إدارة المخاطر المالية:

يخضع كل من صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية، بما في ذلك مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر سعر الصرف، ومخاطر السوق (التي تشمل مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الأسعار الأخرى)، وذلك على النحو المبيَّن أدناه:

'١' المخاطر الائتمانية:

تحظر المبادئ التوجيهية الاستثمار في صكوك صادرة عن جهات تكون تصنيفاتها الائتمانية دون مستوى محدّد، كما تفرض حدّا أقصى لتركّز الاستثمار في صكوك صادرة عن نفس الجهة. وقد تم استيفاء هذه المتطلبات وقت القيام بالاستثمارات. ويستعان بالتصنيفات الائتمانية التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ فيستعان بتصنيفات شركتي Standard & Poor's و Moody's للسندات والأوراق التجارية، ويُستعان بتصنيفات شركة Fitch Individual Rating للودائع لأجل.

وتُعرض في الجدول الخامس – ٣ التصنيفات الائتمانية للجهات المصدرة للأوراق المالية التي بحوزة صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو.

الجدول الخامس – ٣

استثمارات صندوقي النقدية المشتركين حسب التصنيف الائتماني في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق المكاتب الموجودة خارج المقر	المجموع[أ]	التصنيفات
السندات	١ ٣١٤ ١٥٨	S&P: 41.4% AAA and 58.6% AA+/AA-; Moody's: 94.7% AAA and 5.3% AA+/AA
الصكوك المشتراة بالخصم[ب]	٧٤ ٩٧٨	S&P: A-1+; Moody's: P-1.
الودائع لأجل	١٧٨ ٦١٥	Fitch: 60.8% A/B and 39.2% B.
مجموع الاستثمارات	**١ ٥٦٧ ٧٥١**	

صندوق اليورو	المجموع[أ]	التصنيفات
السندات	١٩٧ ٤٩١	S&P: AAA; Moody's: Aaa
الودائع لأجل	٧٧ ٥١٩	Fitch: B
مجموع الاستثمارات	**٢٧٥ ٠١٠**	

(أ) يمثل القيمة الدفترية للأوراق المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(ب) تشمل سندات خزانة الولايات المتحدة والأذون المشتراة بالخصم.

'٢' مخاطر السيولة:

كل من صندوق النقدية المشترك الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك الخاص باستثمارات اليورو معرّض لمخاطر السيولة المرتبطة بالالتزام بتلبية طلب المشاركين سحب ما لهم من مبالغ دون إعطاء مهلة. ولذا يحتفظان بكميات كافية من النقدية والأوراق المالية ليتسنى لهما الوفاء بالتزاماتهما عند استحقاقها. والقسم الأكبر من حيازات الصندوقين من النقدية وما يعادلها والاستثمارات متاح للسحب في غضون يوم واحد من الإشعار. وبالتالي، فإن الصندوقين قادران على تلبية طلبات السحب بسرعة، وتُعتبر مخاطر السيولة منخفضة.

'٣' مخاطر العملة:

مخاطر العملة هي مخاطر تقلّب قيمة الاستثمارات المقومة بعملات غير دولار الولايات المتحدة بسبب التغيرات في أسعار صرف العملات

الأجنبية مقابل دولار الولايات المتحدة. ولا يواجه الصندوق الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر مخاطرة من هذا النوع، فجميع استثماراته بدولار الولايات المتحدة. أما صندوق اليورو فهو معرّض لمخاطر العملة نظرا لحيازته أوراقا مالية باليورو. وبالتالي فإن الصناديق المشاركة في صندوق اليورو معرضة لمخاطر العملة بقدر زيادة حجم حصتها في الاستثمارات تتجاوز عن حجم احتياجها التشغيلي إلى اليورو.

'٤' خطر أسعار الفائدة:

أ - مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تقلب قيم الاستثمارات بسبب التغير في أسعار الفائدة. وإجمالا، ترتفع أسعار الأوراق المالية ذات معدّلات العائد الثابتة مع ارتفاع سعر الفائدة، والعكس صحيح. وتقاس مخاطر أسعار الفائدة عادة بالمدة المتبقية على استحقاق الورقة المالية ذات معدّل العائد الثابت، معبّرا عنها بالسنوات. وكلما طالت المدة، كلما زادت مخاطر أسعار الفائدة؛

ب - وكل من الصندوق الخاص بالمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق اليورو عرضة لمخاطر أسعار الفائدة، فحيازات كل منهما تشمل أوراقا مالية تدرّ فوائد. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كانت استثمارات الصندوقين أميل إلى الأوراق المالية ذات المدد الأقصر، فقد كانت أقصى مدة متبقية على استحقاق الورقة المالية أربع سنوات. وكان متوسط مدّة استثمارات صندوق المكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق اليورو ٠,٨٩ سنة و ٠,٩٣ على التوالي، وهو ما يعتبر مؤشرا على ضآلة مخاطرة أسعار الفائدة؛

ج - ويبيّن الجدول الخامس - ٤ نمط زيادة أو نقصان القيمة العادلة لصندوقي المكاتب الموجودة خارج المقر واليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ مع تحرّك منحنى العلاقة بين المدّة والعائد، برمّته، كردّ فعل لتغير أسعار الفائدة. فيظهر تأثير انتقال المنحنى إلى أعلى أو أسفل بقيم أقصاها ٢٠٠ نقطة أساس (١٠٠ نقطة أساس تكافئ ١ في المائة). ونظرا لمناخ أسعار الفائدة الحالي، يمكن اعتبار نقلات نقاط الأساس ذات دلالة واقعية.

الجدول الخامس – ٤

حساسية صندوقي النقدية المشتركين لأسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

تحرّك منحنى العلاقة بين المدة والعائد (بنقاط الأساس)	التغير في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)		
	صندوق المكاتب الموجودة خارج المقر	صندوق اليورو	المجموع
٢٠٠-	٢٨	٥	٣٣
١٥٠-	٢١	٤	٢٥
١٠٠-	١٤	٣	١٧
٥٠-	٧	١	٨
صفر	صفر	صفر	صفر
٥٠	٧-	١-	٨-
١٠٠	١٤-	٣-	١٧-
١٥٠	٢١-	٤-	٢٥-
٢٠٠	٢٨-	٥-	٣٣-

’٥‘ مخاطر الأسعار الأخرى:

ليس صندوق المكاتب الموجودة خارج المقر أو صندوق اليورو عرضة لمخاطر سعرية أخرى ذات شأن، فهما لا يمارسان البيع على المكشوف أو اقتراض الأوراق المالية أو شرائها على الهامش، وهذا يقلل من خطر خسارة رأس المال.